

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السبعون
الملحق رقم ٥ زاي

صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٥

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

المحتويات

الصفحة	الفصل
٥	كتابا الإحالة
٧	الأول: تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
٩	الثاني: التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
١٣	ألف - الاستعراض المالي العام
١٣	باء - الولاية والنطاق والمنهجية
١٦	جيم - الاستنتاجات والتوصيات
١٦	١ - متابعة التوصيات السابقة
١٦	٢ - الاستعراض المالي العام
١٧	٣ - تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
١٨	٤ - الإدارة الفعالة من حيث التكلفة لخدمات الأعمال الرئيسية
٢٠	٥ - إدارة البرامج والمشاريع
٢٣	٦ - الإدارة والإبلاغ الماليان
٢٤	٧ - مرفق البيئة العالمي
٢٤	دال - إقرارات الإدارة
٢٥	١ - شطب الخسائر النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات
٢٥	٢ - المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة
٢٥	٣ - حالات الغش والغش المفترض
٢٦	هاء - شكر وتقدير
٢٧	المرفق الأول حالة تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٣٢	المرفق الثاني عمليات الشطب

٣٨	الثالث: المصادقة على صحة البيانات المالية
٣٩	الرابع: استعراض الإدارة المالي لفترة الستين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٤٦	الخامس: البيانات المالية والملاحظات التفسيرية المتعلقة بها عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٤٧	أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٤٩	ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٥٠	ثالثا - بيان التغيرات في صافي أصول الأداء المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٥١	رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٥٣	خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٥٤	ملاحظات على البيانات المالية

كتابا الإحالة

رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥ موجهة من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

وفقا للبند ٦-٢ والقاعدة ١٠٦-١ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أتشرف بأن أحيل إليكم التقرير المالي والحسابات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما في ذلك حسابات الصناديق الاستثمارية المرتبطة به وغيرها من الحسابات ذات الصلة، للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، التي أقرّها بموجب هذا الكتاب.

وأحيلت أيضا نسخ من هذه البيانات إلى كل من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومجلس مراجعي الحسابات.

(توقيع) أكيم شتاينر

المدير التنفيذي

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ موجهة من رئيس مجلس مراجعي
الحسابات إلى رئيس الجمعية العامة

أتشرف بأن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية لبرنامج
الأمم المتحدة للبيئة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

(توقيع) موسى جمعة أسد
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في جمهورية تنزانيا المتحدة
رئيس مجلس مراجعي الحسابات
(كبير مراجعي الحسابات)

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

لقد قمنا بمراجعة البيانات المالية المرفقة، لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة، للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، التي تشمل بيان المركز المالي (البيان الأول) في ٣١ حزيران/يونيه ٢٠١٤، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية للسنة (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والملاحظات على البيانات المالية.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

يتولى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة المسؤولية عن إعداد هذه البيانات المالية وعرضها بتزاهة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وعن الضوابط الداخلية التي ترى الإدارة أنها ضرورية ليتسنى إعداد بيانات مالية خالية من أية أخطاء جوهرية، سواء أكانت ناتجة عن غش أو غلط، وعرضها بتزاهة.

مسؤولية مراجعي الحسابات

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء رأي بشأن هذه البيانات المالية بناء على المراجعة التي قمنا بها. وقد أجرينا مراجعتنا للحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي تلك المعايير أن نتمثل للضرورات الأخلاقية وأن نخطط لمراجعة الحسابات وننفذها بغرض التأكد بدرجة معقولة من خلو البيانات المالية من الأخطاء الجوهرية.

وتتطوي عملية مراجعة الحسابات على القيام بإجراءات لاستقاء أدلة من عملية المراجعة بشأن المبالغ والإقرارات الواردة في البيانات المالية. ويتوقف اختيار هذه الإجراءات على تقدير مراجع الحسابات، بما في ذلك تقييم احتمالات وجود أخطاء جوهرية في البيانات المالية، سواء أكانت ناتجة عن غش أو غلط. وعند إجراء تلك التقييمات، ينظر مراجع الحسابات في إجراءات الرقابة الداخلية التي يتبعها الكيان المعني لإعداد البيانات المالية وعرضها عرضاً نزيهاً، وذلك كي يتسنى له تحديد إجراءات المراجعة المناسبة في تلك الظروف، ولكن ليس لغرض إبداء رأي في فعالية الرقابة الداخلية في الكيان المعني. وتشمل

مراجعة الحسابات أيضا تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية التي تعدها الإدارة، وكذلك طريقة عرض البيانات المالية عموما. ونعتقد أن الأدلة التي استقينها من مراجعة الحسابات تشكل أساسا كافيا ومناسبا لإبداء رأينا بشأنها.

الرأي

نرى أن هذه البيانات المالية تعرض بشكل مقبول، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وأداءه المالي وتدفقاته النقدية خلال السنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

علاوة على ما سبق، نرى أن ما نما إلى علمنا من معاملات برنامج الأمم المتحدة للبيئة، أو ما فحصناه منها كجزء من مراجعتنا، متوافق من جميع الجوانب الهامة مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومع السند التشريعي.

ووفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية، أصدرنا أيضا تقريرا مطولا عن مراجعتنا لحسابات برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(توقيع) موسى جمعة أسد

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في جمهورية تيرانيا المتحدة

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

كبير مراجعي الحسابات

(توقيع) سير أمياس ش. إ. مورس

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

(توقيع) شاشي كانت شارما

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

أنيطت ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة مهمة مساعدة الدول الأعضاء ودعمها في سعيها إلى حماية البيئة، وذلك عن طريق إلهام الدول الأعضاء وتزويدها بالمعلومات وبالوسائل اللازمة لتحسين مستويات معيشة سكانها دونما تفريط في مستويات معيشة الأجيال المقبلة. وفي حين يقع مقر برنامج البيئة في نيروبي، فإن له وجودا عالميا يتمثل في ستة مكاتب إقليمية وثمانية مكاتب اتصال، إلى جانب الترتيبات التعاونية ووظائف الأمانة المقامة في عدة بلدان أخرى. ويبلغ عدد موظفي برنامج البيئة ١٥٦ ١ موظفا يزاول ٤٦٦ موظفا منهم عملهم في نيروبي.

نطاق التقرير

راجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة واستعرض عملياته للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وقد تمت مراجعة الحسابات من خلال فحص المعاملات والعمليات المالية في مقر برنامج البيئة في نيروبي، كينيا، وفي مكاتب إقليميين في واشنطن العاصمة وبانكوك. ويغطي هذا التقرير المسائل التي يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها، وقد نوقش مع إدارة برنامج البيئة التي عُرِضت آراؤها كما ينبغي في هذا التقرير.

وقد أُجريت مراجعة الحسابات على نحو قُصد به في المقام الأول تمكين المجلس من تكوين رأي حول ما إذا كانت البيانات المالية المقدّمة تعرض صورة نزيهة للمركز المالي لبرنامج البيئة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ولأدائه المالي وتدقيقاته النقدية خلال السنة المنتهية في ذلك التاريخ، وذلك وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وشملت المراجعة استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا للسجلات المحاسبية وغيرها من الأدلة الداعمة بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي في البيانات المالية.

واستعرض المجلس كذلك عمليات برنامج البيئة في إطار القاعدة ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة التي تميز للمجلس أن يبدي ملاحظاته على كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وإدارة وتنظيم العمليات بصفة عامة. ويتضمن التقرير أيضا تعليقا مقتضيا على حالة تنفيذ التوصيات السابقة.

رأي مراجعي الحسابات

أصدر المجلس رأياً غير مشفوع بتحفظات بشأن البيانات المالية لبرنامج البيئة للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ويرد رأي المجلس في الفصل الأول من هذا التقرير.

الاستنتاج العام

لم يجد المجلس أي أخطاء أو إسقاطات أو بيانات خاطئة حسيمة من شأنها أن تؤثر في رأيه في البيانات المالية لبرنامج البيئة. غير أن المجلس وجد بعض أوجه قصور في مجالات الإدارة الفعالة من حيث التكلفة للخدمات المتصلة بالأعمال الرئيسية، وإدارة البرامج والمشاريع، والإدارة والإبلاغ الماليين، وإدارة المشتريات والعقود.

الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية

حدد المجلس عددا من المسائل التي تتطلب من الإدارة أن تنظر فيها لتحسين فعالية عمليات برنامج البيئة. ويسلط المجلس الضوء بوجه خاص على الاستنتاجات الرئيسية التالية.

عدم وجود تفاعل كاف بين نظام إدارة معلومات برنامج الأمم المتحدة للبيئة ونظام المعلومات الإدارية المتكامل

عادة ما تستند قرارات إدارة برنامج البيئة إلى البيانات المالية المستمدة من نظام إدارة معلومات برنامج البيئة، ولكن ذلك يزيد من احتمال التوصل إلى استنتاجات خاطئة ومضلة لأن هذا النظام ليس مضبوطا للتقليل من حدوث الأخطاء. فموظفو شؤون إدارة الصندوق مثلا مسؤولون عن تسجيل تفاصيل الحسابات الفرعية في نظام إدارة معلومات برنامج البيئة (PIMS) خلال فترة بدء المشاريع لتمكين النظام من التفاعل مع نظام المعلومات الإدارية المتكامل (IMIS) وتلقي البيانات المالية منه فيما بعد، ولكن المجلس لاحظ أن أيا من الحسابات الفرعية لم يستحدث في عام ٢٠١٤.

ونتيجة للأخطاء في تسجيل البيانات، سجل نظام إدارة معلومات برنامج البيئة إفراطا في الإنفاق بلغ رصيده ٣,٥٤ ملايين دولار، أو ٠,٦ في المائة، من مجموع نفقات برنامج البيئة. ورغم أن ذلك الخطأ لم يؤثر في البيانات المالية، لأنه وقع خارج نظام المعلومات الإدارية المتكامل^(١)، فإنه يؤكد على ضرورة إجراء استعراضات إدارية منتظمة لتحسين نوعية البيانات المدخلة في نظام إدارة معلومات برنامج البيئة.

عدم إجراء تقييم نهائي للمشاريع المنجزة

لم يُجر برنامج البيئة تقييماً نهائياً لما عدده ٣٨ مشروعاً، وهي مشاريع بلغ مجموع نفقاتها ١٢٣,٣٩ مليون دولار، من أصل ٤٤ مشروعاً أُنجز في الفترة الممتدة بين عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤. ويتنافى هذا مع الشروط المحددة في الفصل ١٠ (ب) من الدليل البرنامجي لبرنامج البيئة، المؤرخ أيار/مايو ٢٠١٣. وأوضحت الإدارة أن هذا التقصير يُعزى إلى عدم توافر قدرات كافية في مكتب التقييم للشروع في تقييمات مستقلة للمشاريع وإدارة تلك التقييمات وكفالة إنجازها في غضون الإطار الزمني المحدد.

سُلف المشاريع غير المسددة منذ فترة طويلة

لاحظ المجلس، من واقع استعراضه للسلف المدفوعة للشركاء المنفذين، أن من مجموع السلف المدفوعة البالغ ٣٣١,٧ مليون دولار، هناك مبلغ قدره ٦,٢١ ملايين دولار لم يُسدّد منذ أكثر من أربع سنوات. ومن أصل تلك السُلف المبلغ عنها وقدرها ٦,٢١ ملايين دولار، دُفع مبلغ ٣,٧٤ ملايين دولار لكيانات تابعة للأمم المتحدة، ومبلغ ٢,١ مليون دولار لحكومات، ومبلغ ٠,٣٧ مليون دولار للوكالات المتخصصة التي تُنفذ مشاريع بالنيابة عن برنامج البيئة. ويرى المجلس أن برنامج البيئة لا بد من أن يبذل مزيداً من الجهود لقيّد تلك السُلف في حساباته أو استردادها إذا ما تأكد له أن الأنشطة المتوخاة منها لم تُنفذ.

وأوضح برنامج البيئة أن تلك السُلف لم يتسن قيدها في الحسابات في غضون ستة أشهر، على النحو المطلوب، نظراً إلى عدم ورود تقارير عن نفقات المشاريع من بعض البلدان التي تمر بحالة عدم استقرار سياسي، وعدم تسوية قسائم الصرف الداخلية، وإدخال بيانات خاطئة في نظام المعلومات الإدارية المتكامل (IMIS). غير أن المجلس يرى أن معظم الأسباب التي ساقته الإدارة هي أسباب إجرائية وأن الاستمرار في تسجيل السُلف دون متابعتها متابعة كافية هو أمر يستتبع احتمال إدخال أخطاء في أرصدة نفقات المشاريع الجارية.

التوصيات

في ضوء الاستنتاجات المبينة أعلاه، يقدم المجلس توصيات مفصلة في المتن الرئيسي لهذا التقرير. وبإيجاز، تتمثل توصيات المجلس الرئيسية في قيام برنامج البيئة بما يلي:

(أ) صياغة قواعد أو مبادئ توجيهية مناسبة تقتضي من موظفي شؤون إدارة الصندوق تسجيل معلومات الحسابات الفرعية في نظام إدارة معلومات برنامج البيئة (PIMS) كلما استُهل مشروع جديد؛ واستعراض مدى دقة البيانات المدرجة في نظام إدارة معلومات برنامج البيئة ورصدها في المستقبل. وقد وافق برنامج البيئة على توصية المجلس؛

(ب) النظر في السبل التي تكفل تزويد مكتب التقييم بما يكفي من الموارد لبدء التقييمات المستقلة للمشاريع وإدارتها بالمستوى المطلوب، والتقييد بالأطر الزمنية المحددة لإنجاز المشاريع؛

(ج) كفاءة الحصول على التقارير المتعلقة بالنفقات من جميع الشركاء المنفذين للقيام فوراً بمعادلة أثر السلف وتسوية قسائم الصرف الداخلية التي مجوزة وكالات الأمم المتحدة. وقد وافق برنامج البيئة على توصية المجلس.

(أ) يُستخدم نظام المعلومات الإدارية المتكامل (IMIS) في إعداد البيانات المالية.

ألف - الاستعراض المالي العام

حقائق أساسية	
الرصيد الأصلي لصندوق البيئة والميزانية العادية	١٢٧,٤٨ مليون دولار
الرصيد النهائي لصندوق البيئة والميزانية العادية	١٠٧,٤٦ مليون دولار
الإيرادات المحصلة خلال السنة قيد الاستعراض	٦٩٧,٥ مليون دولار
النفقات المتكبدة في عام ٢٠١٤	٥٤٤,٦ مليون دولار
موظفو برنامج الأمم المتحدة للبيئة	١١٥٦
موظفو برنامج البيئة العاملون في مقر البرنامج	٤٦٦
موظفو برنامج البيئة العاملون في المكاتب الموجودة خارج مقر البرنامج	٦٩٠

باء - الولاية والنطاق والمنهجية

١ - قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة واستعرض عملياته للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١). وأجريت المراجعة وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير بأن يتقيد المجلس بالشروط الأخلاقية وأن يخطط لأداء مراجعة الحسابات وتنفيذها للتأكد بدرجة معقولة من أن البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

٢ - وقد أجريت المراجعة في المقام الأول لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بتراهة المركز المالي لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وأدائه المالي وتدفقاته النقدية للفترة المالية، وما إذا كانت أعدت على نحو سليم وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وقد تضمنت المراجعة تقييم ما إذا كانت المصروفات المسجلة في البيانات المالية قد تم تكبدها من أجل تحقيق الأغراض التي صادقت عليها مجالس الإدارة، وما إذا كانت الإيرادات والمصروفات قد صُنفت وسُجّلت على نحو سليم وفقا للنظام المالي والقواعد المالية. كما شملت المراجعة استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا للسجلات المحاسبية وغيرها من الأدلة الداعمة بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي عن البيانات المالية.

٣ - واستعرض المجلس أيضا عمليات برنامج البيئة في إطار القاعدة ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة التي تجيز للمجلس أن يبدي ملاحظاته على كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وإدارة وتنظيم عمليات برنامج البيئة بصفة عامة.

٤ - ويغطي هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. وقد نوقشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع إدارة برنامج البيئة التي عرضت آراؤها على النحو المناسب في هذا التقرير.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة: معلومات أساسية

٥ - برنامج البيئة هو السلطة المعينة في منظومة الأمم المتحدة للقضايا البيئية على الصعيدين العالمي والإقليمي. وتتمثل ولايته في تنسيق بناء توافق الآراء في مجال السياسات البيئية من خلال الإبقاء على البيئة العالمية قيد الاستعراض وتوجيه انتباه الحكومات والمجتمع الدولي إلى القضايا الناشئة من أجل اتخاذ الإجراءات الضرورية. وتنبثق ولاية وأهداف برنامج البيئة عن قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، والتعديلات اللاحقة التي اعتمدت في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في عام ١٩٩٢، وإعلان نيروبي بشأن دور وولاية برنامج البيئة، الذي اعتمد في الدورة التاسعة عشرة لمجلس إدارة البرنامج، وإعلان مالمو الوزاري المؤرخ ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٠. وقد أنشئ الصندوق نتيجة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية في حزيران/يونيه ١٩٧٢، ويوجد مقره في نيروبي.

٦ - ولبرنامج البيئة وجود عالمي يتمثل في ستة مكاتب إقليمية وثمانية مكاتب اتصال قطرية، إلى جانب الترتيبات التعاونية ووظائف الأمانة المقامة في عدة بلدان أخرى. ويغطي هذا التقرير أيضا عددا من الهيئات التي تربطها ببرنامج البيئة علاقات محدّدة ومستمرة. وتشمل هذه الهيئات مرفق البيئة العالمية، والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

٧ - ويقدم مكتب الأمم المتحدة في نيروبي الخدمات الإدارية والمالية لبرنامج البيئة، بما في ذلك المشتريات والموارد البشرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويستلزم عدد كبير من توصيات المجلس إلى برنامج البيئة العمل المشترك مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

مرفق البيئة العالمية

٨ - يتولى برنامج البيئة تنفيذ مهام مرفق البيئة العالمية الذي يمول مشاريع تقام في البلدان النامية في مجالات التنوع البيولوجي وتغير المناخ والمياه الدولية وتدهور الأراضي ونضوب طبقة الأوزون والملوثات العضوية الثابتة. ويتلقى مرفق البيئة العالمية تبرعات من ٣٤ دولة عضوا. ويتولى مجلس مرفق البيئة العالمية مسؤولية اعتماد برامجها وتقييمها.

٩ - ويدير برنامج البيئة الموارد التي يخصصها له مرفق البيئة العالمية من خلال خمسة صناديق استثمارية يقوم مجلس مراجعي الحسابات سنويا بمراجعة حساباتها. وخلال السنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، حصلت الصناديق الاستثمارية إيرادات مجموعها ١٥٠,٧ مليون دولار، وتكبدت نفقات مجموعها ٦٤,٨٦ مليون دولار. ويصدر المجلس سنويا أيضا رأي مراجعي الحسابات عن هذه الصناديق الاستثمارية بناء على طلب من برنامج البيئة والبنك الدولي، الجهتان الوصيتان على مرفق البيئة العالمية.

١٠ - وبالنسبة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كان مجموع عدد شهادات مراجعة الحسابات المطلوب تقديمها من الشركاء المنفذين إلى شعبة تنسيق مرفق البيئة العالمية التابعة لبرنامج البيئة هو ١١١ شهادة، وكان المبلغ المصرف هو ٣٥,٦٨ مليون دولار. ومن مجموع ١١١ شهادة مراجعة حسابات، تم تلقي ٩٨ شهادة (٩٢ في المائة)، تتعلق بمبلغ مصرف قدره ٣٢,٧٥ مليون دولار، وبقية ١٣ شهادة، تتعلق بمبلغ مصرف قدره ٢,٩٣ مليون دولار، لم تقدم لأسباب مختلفة، بما في ذلك عدم الاستقرار السياسي الذي تشهده الحكومات المنفذة وتفشي الأمراض.

الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف

١١ - أسفرت أنشطة برنامج البيئة على مرّ السنين عن إبرام عدد من الاتفاقيات والبروتوكولات المرتبطة بها بشأن التحديات البيئية الرئيسية. وانبثقت عن هذه الصكوك اتفاقات بيئية متعددة الأطراف، يلزم كل منها البلدان بوضع آليات محدّدة والوفاء بالالتزامات المتفق عليها من أجل تحسين البيئة. ويدير برنامج البيئة ١٤ اتفاقا بيئيا متعدد الأطراف ويفصح في بياناته المالية عن معاملات الصناديق الاستثمارية التي يديرها بشكل مباشر دعما للأنشطة المتصلة بالاتفاقيات والاتفاقيات، وذلك لتنفيذ بروتوكولاتها وبرامجها المتفق عليها. وتشمل مراجعة المجلس لحسابات برنامج البيئة فحص الأرصدة ذات الصلة بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

جيم - الاستنتاجات والتوصيات

١ - متابعة التوصيات السابقة

١٢ - من أصل ١٥ توصية قُدمت عن فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، نُفذت بالكامل ثمانية توصيات (٥٣ في المائة)، ويجري تنفيذ ست توصيات (٤٠ في المائة)، وأصبحت توصية واحدة (٧ في المائة) متجاوزة. وترد في المرفق الأول تفاصيل عن حالة تنفيذ التوصيات.

٢ - الاستعراض المالي العام

الأداء والمركز الماليان

١٣ - بلغ مجموع الإيرادات للسنة قيد الاستعراض ٦٩٧,٥ مليون دولار وبلغ مجموع المصروفات ٥٤٤,٦ مليون دولار، مما أنتج فائضا قدره ١٥٢,٩ مليون دولار. وبلغ مجموع الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ما مقداره ١٥٤٣,٣ مليون دولار، وتشمل أصولا متداولة قيمتها ١ ٢٠٨,١ ملايين دولار وأصولا غير متداولة قيمتها ٣٣٥,٢ مليون دولار. وبلغ مجموع الخصوم ٤٠٦,٧ ملايين دولار، مما أنتج صافي أصول قدره ١ ١٣٦,٣ مليون دولار.

تحليل النسب/المؤشرات المالية

١٤ - يبين الجدول ثانيا - ١ الوارد أدناه تحليل النسب لعام ٢٠١٤. وتشير النسب إلى أنه في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كان المركز المالي العام لبرنامج البيئة سليما، إذ كان هناك ما يكفي من الأصول لتغطية خصومه. وكانت حالة السيولة جيدة أيضا، وبإمكان برنامج البيئة الوفاء بالتزاماته القصيرة الأجل باستخدام أصوله السائلة.

الجدول ثانيا - ١

تحليل النسب

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤		١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	
وصف النسبة			
نسبة السيولة الجارية ^(أ)			
٤,٨٤	٢,٧٩	الأصول المتداولة: الخصوم المتداولة	
بمجموع الأصول: مجموع الخصوم ^(ب)			
٣,٧٩	٢,٨٧	الأصول: الخصوم	
نسبة النقدية ^(ج)			
١,٦١	٠,٩١	النقدية زائد الاستثمارات: الخصوم المتداولة	

وصف النسبة	
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
نسبة السيولة السريعة ^(٢)	
النقدية + الاستثمارات + الحسابات المستحقة	
٣,٧٢	١,٨٢
القبض: الخصوم المتداولة	

المصدر: البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لعام ٢٠١٤.

- (أ) تشير النسبة العالية (التي تحدد على أنها أكبر من ١:١) إلى قدرة الكيان على دفع خصومه القصيرة الأجل.
- (ب) النسبة المرتفعة هي مؤشر جيد على الملاءة المالية.
- (ج) نسبة النقدية هي مؤشر على ما يملكه الكيان من سيولة، إذ أنها تقيس حجم النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة المتوافرة ضمن الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.
- (د) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أكثر تحفظاً من نسبة السيولة الجارية لأنها لا تتضمن المخزون والأصول المتداولة الأخرى، التي يكون من الأصعب تحويلها إلى نقدية. ويدل ارتفاع النسبة على أن المركز الحالي يتسم بمستوى أعلى من السيولة.

٣ - تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

١٥ - أيدت الجمعية العامة، في قرارها ٢٨٣/٦٠، اعتماد الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام للاستعاضة بها عن المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

١٦ - وتطلب التغيير في معايير الإبلاغ من برنامج البيئة وضع مجموعة من السياسات المحاسبية الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية تناسب ظروفه. وعلاوة على ذلك، تطلب من برنامج البيئة إعادة النظر في أصوله وخصومه في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وإجراء تعديلات مناسبة للتأكد من أن الأرصدة الافتتاحية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ تمثل للمعايير المحاسبية الدولية.

١٧ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، قام المجلس بفحص ما إذا كان الأرصدة الافتتاحية لبرنامج البيئة كانت تمثل للمعايير المحاسبية الدولية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وشمل الاستعراض تقييماً لمدى ملاءمة السياسات المحاسبية الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية ومنهجيات تعديل الأرصدة الافتتاحية التي وضعها البرنامج، كما شمل تقييماً لما إذا كانت السياسات المحاسبية طبقت على النحو المناسب، فضلاً عن القيام بعمليات مراقبة واختبار موضوعي بالقدر الذي ارتآه ضرورياً.

١٨ - ولاحظ المجلس من الفحص أن هناك بعض أوجه القصور وأوصى بأن يستعرض برنامج البيئة تلك الموجودات التي استهلكت بالكامل لضمان أن يكون كل من المعالجة

والتقديم ممثلين لمقتضيات الفقرة ٦٧ من المعيار ١٧ من المعايير المحاسبية الدولية^(١) وكذلك القيام بتعديلات لضمان أن تكون الأرصدة الافتتاحية للممتلكات والمنشآت والمعدات مقدمة بصورة نزيهة. وفي إطار العملية، طُلب إلى برنامج البيئة الحصول على سجلات اقتناء الأصول من أجل تحديد قيمها التاريخية وتحديث سجل الأصول في نظام إدارة الأصول (هاردكات) من خلال التوفيق بين البيانات وتقارير التحقق المادي للتأكد من صحة أرصدة الممتلكات والمنشآت والمعدات.

١٩ - ورأى المجلس أن عدم تعديل الأرصدة الافتتاحية للممتلكات والمنشآت والمعدات ربما أدى إلى أخطاء في تقديمها وأنه لذلك فالبيانات المالية لبرنامج البيئة قد لا تكون قد عرضت بصورة صحيحة.

٢٠ - ومع ذلك، وخلال المراجعة النهائية للحسابات، أكد المجلس أن برنامج البيئة نفذ على نحو مرض جميع توصياته المتعلقة بالأرصدة الافتتاحية الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية وأن الأرصدة عرضت بصورة صحيحة.

٤ - الإدارة الفعالة من حيث التكلفة لخدمات الأعمال الرئيسية

٢١ - يستخدم برنامج البيئة البرمجيات التطبيقية لنظام إدارة معلومات برنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل دعم المراحل الخمس لدورة المشاريع ورصدها والإبلاغ عنها ولتغطية الاحتياجات الوظيفية لدورة برنامج عمله كلها. ولاحظ المجلس أوجه القصور التالية، المبينة بالتفصيل أدناه.

عدم وجود وصلة بينية ملائمة بين نظام إدارة معلومات برنامج البيئة ونظام المعلومات الإدارية المتكامل

٢٢ - وضع برنامج البيئة إجراءات تتطلب تكرار جميع المعلومات المالية المسجلة في نظام المعلومات الإدارية المتكامل في نظام إدارة معلومات برنامج البيئة لأن هذين النظامين ينبغي أن يكونا مترابطين. وكما يكون النظامان مترابطين بشكل مناسب، يتطلب الإجراء الاستحداث الفوري لحسابات فرعية في نظام إدارة معلومات برنامج البيئة لتمكين نقل السجلات اللاحقة لمصروفات المشاريع من نظام المعلومات الإدارية المتكامل إلى نظام إدارة معلومات برنامج البيئة من أجل إعداد التقارير الإدارية.

(١) يُستعرض كل من القيمة المتبقية والعمر النافع لأي أصل من الأصول على الأقل في تاريخ إعداد التقرير السنوي، وإذا اختلفت التوقعات عن التقديرات السابقة، يحسب التغيير (أو التغييرات) على أنه تغيير في أحد التقديرات المحاسبية وفقا للمعيار ٣ من المعايير المحاسبية الدولية.

٢٣ - ولاحظ المجلس أن دور إنشاء تفاصيل الحسابات الفرعية في نظام إدارة معلومات برنامج البيئة مسند إلى موظفي إدارة الصناديق، وأنه مع ذلك، لم تستحدث أي تفاصيل عن الحسابات الثانوية في عام ٢٠١٤ لتمكين الربط الفعال بين النظامين. وأدى ذلك إلى إبلاغ ثلاثة مشاريع في نظام إدارة معلومات برنامج البيئة عن رصيد سلمي بلغ مجموعته ٣,٥٤ ملايين دولار، أي ما يعادل ٦ في المائة من مجموع مصروفات برنامج البيئة للسنة.

٢٤ - وعلى الرغم من أن هذا الخطأ لم يحدث في نظام المعلومات الإدارية المتكامل، الذي هو الأساس الذي يستند إليه في إعداد البيانات المالية، قد تؤثر مثل هذه الأخطاء على عملية اتخاذ القرارات الإدارية. وعزا برنامج البيئة القصور إلى عدم وجود قاعدة أو مبدأ توجيهي قابل للإنفاذ من شأنه أن يجبر موظفي إدارة الصناديق على استحداث تفاصيل الحسابات الفرعية المطابقة في نظام إدارة معلومات برنامج البيئة خلال مرحلة بدء المشاريع، كما وافق على استعراض ورصد دقة البيانات في هذا النظام في المستقبل. ويمكن أن يعزى القصور أيضا إلى عدم وجود استعراض منتظم من شأنه أن يحسن نوعية البيانات المدخلة في النظام نفسه.

٢٥ - ويرى المجلس أن المسؤولية عن صياغة القواعد والمبادئ التوجيهية تقع على عاتق الإدارة وأنه لذلك، فالافتقار إلى إجراءات قابلة للإنفاذ لا يبرر الأخطاء المشار إليها.

٢٦ - ووافق برنامج البيئة على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) صياغة قواعد أو مبادئ توجيهية مناسبة من أجل مطالبة موظفي إدارة الصناديق باستحداث معلومات تتعلق بالحسابات الفرعية في نظام إدارة معلومات برنامج البيئة عند البدء في المشاريع؛ (ب) استعراض ورصد دقة بيانات النظام في المستقبل.

نقص دورة نظام إدارة معلومات المشاريع

٢٧ - لاحظ المجلس أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة قام بتطوير نظام إدارة معلومات المشاريع بغرض تيسير عملية إدارة المشاريع لديه. بيد أنه وجد أثناء استعراض سير عمل المشاريع ضمن نظام إدارة معلومات المشاريع أن الخصائص الحالية تركز بالأساس على وظيفة الرصد والإبلاغ في برنامج الأمم المتحدة للبيئة. أما الأنشطة الأخرى المتصلة بتصميم وصياغة المشاريع، إضافة إلى استعراض المشاريع والموافقة عليها، فهي ليست ضمن الخصائص الحالية للنظام، الأمر الذي يقوض الغرض من إنشاء النظام.

٢٨ - وأقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة بأوجه القصور التي لوحظت، لكنه ذكر أنه يعمل حاليا مع فريق استخبارات الأعمال لنظام أوموجا في نيويورك على وضع صيغة جديدة لنظام إدارة معلومات المشاريع وإدماجها في منصة أوموجا لقاعدة البيانات. والمقصود من

هذا الإجراء هو توفير تقارير موحدة وتحسين القدرة على إدراج جميع العمليات الرئيسية للمشاريع في خصائص أو موجا لاستخبارات الأعمال.

٢٩ - ويرى المجلس أن الافتقار إلى تغطية عمليات المشاريع من البداية إلى النهاية يحد من توفير معلومات كاملة، وهو ما يلزم لاتخاذ القرارات المتعلقة بإدارة المشاريع.

٣٠ - ووافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس بإدراج جميع العمليات الرئيسية للمشاريع في الصيغة الجديدة المزمعة لنظام إدارة معلومات المشاريع من أجل كفاءة توفير تقارير موحدة وتحسين القدرة على إدراج جميع العمليات الرئيسية للمشاريع.

٥ - إدارة البرامج والمشاريع

الافتقار إلى التوجيه وإلى إجراءات إلغاء المشاريع

٣١ - لاحظ المجلس أنه بينما يُحوّل الفصل الرابع من الدليل البرنامجي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة نائب المدير التنفيذي للبرنامج الموافقة على إنشاء المشاريع، فإن الدليل لا ينص على إجراءات إلغاء المشاريع.

٣٢ - وفي ٢١ آذار/مارس ٢٠١٢، وجّه مدير شعبة تنفيذ السياسات البيئية مذكرة إلى رئيس مكتب العمليات والخدمات المؤسسية يطلب فيها إلغاء مشروع بقيمة ١٢ مليون دولار^(٢)، وهو الطلب الذي أقره لاحقا رئيس المكتب. ولكن وفقا للخرائط التنظيمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، يحتل نائب المدير التنفيذي المرتبة الثانية بعد المدير التنفيذي في تسلسل القيادة، فوق رئيس مكتب العمليات والخدمات المؤسسية.

٣٣ - ولاحظ المجلس أن الدليل لا ينص على إجراءات لإلغاء المشاريع التي سبقت الموافقة عليها. وبينما لم يجد المجلس أدلة على حدوث عمليات غش، فإن الافتقار إلى فصل واضح بين القرارات الاستراتيجية والتشغيلية يخلق ثغرات تسمح بعدم كشف السلطة المسؤولة عن الإقرار بإلغاء المشاريع.

٣٤ - وشرح برنامج الأمم المتحدة للبيئة أنه لا يوجد حاليا أي توجيه محدد، لكن الإلغاء استهله مدير شعبة المشاريع وأقره رئيس مكتب العمليات والخدمات المؤسسية بعد تغييرات في الظروف السياسية والأمنية والتقنية السائدة في أفغانستان في ذلك الوقت.

(٢) مشروع بناء القدرات وبرنامج التنمية المؤسسية للإدارة البيئية في أفغانستان (المرحلة الخامسة).

٣٥ - ويرى المجلس أن التوجيه السليم لعملية إلغاء المشاريع ضروري من أجل تعزيز إدارة المشاريع.

٣٦ - ووافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس بأن ينقح البرنامج دليله البرنامجي عن طريق إدراج إجراءات وصلاحيات واضحة لإلغاء المشاريع.

المشاريع التي ووفق عليها قبل استعراضها وإجازتها من قِبَل قسم ضمان الجودة

٣٧ - لاحظ المجلس أنه بموجب الفصل الرابع من الدليل البرنامجي، يلزم استعراض جميع المشاريع من قِبَل لجنة استعراض المشاريع وإجازتها من قِبَل قسم ضمان الجودة قبل عرضها على نائب المدير التنفيذي للموافقة عليها. وفي استعراضه لعملية الموافقة على المشاريع، وجد المجلس أنه من بين ٦٧ مشروعاً جارياً تبلغ ميزانيتها الإجمالية ١,٥٣٥ مليون دولار، وافق نائب المدير التنفيذي في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ على أربعة مشاريع (٦ في المائة) تبلغ ميزانيتها الإجمالية ٤١,٥٨ مليون دولار، قبل أن يجيزها قسم ضمان الجودة.

٣٨ - وشرحت إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن موافقة نائب المدير التنفيذي قبل الإجازة من قِبَل قسم ضمان الجودة تعزى إلى الضغوط التي مارسها المانحون، الذين طلبوا بشكل عاجل الحصول على وثائق المشاريع الموافقة عليها قبل أن يلتزموا بدفع الأموال. بيد أن المجلس وجد أن ذلك لم يتم توثيقه في ملفات المراسلات المتعلقة بالمشاريع وأن الدليل البرنامجي لم ينص على أي إجراءات لمعالجة المسائل الملحة المتعلقة بالموافقة على المشاريع.

٣٩ - ويرى المجلس أن غياب إجراءات منصوص عليها لمعالجة المسائل الملحة المتعلقة بالموافقة على المشاريع قد يُعرّض المشاريع لمخاطر عدم بلوغ مستوى الجودة المنشود. بموجب المقتضيات المنصوص عليها في برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٤٠ - ووافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس بأن ينقح دليله البرنامجي لتضمينه إجراءات لمعالجة الموافقات العاجلة.

المشاريع المنجزة التي لم تخضع للتقييم

٤١ - لاحظ المجلس أنه من بين ٤٤ مشروعاً منجزاً بين عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤، لم يقيّم برنامج الأمم المتحدة للبيئة ٣٨ مشروعاً يبلغ مجموع مصروفاتها ٣٩,١٢٣ مليون دولار، وذلك في مخالفة لمقتضيات الفصل العاشر (ب) من الدليل البرنامجي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي يُلزم بإجراء التقييمات النهائية للمشاريع من قِبَل مقيمين مستقلين متعاقدين، ويا حبذا لو كان ذلك في غضون ستة أشهر من إنجاز المشروع.

٤٢ - وإضافة إلى ذلك، أظهرت سجلات نظام إدارة معلومات المشاريع أن ٣٠ مشروعاً تبلغ ميزانيتها الإجمالية ٧٥,٨ مليون دولار قد "أكملت تشغيلها"، لكن ١٨ مشروعاً تبلغ ميزانيتها الإجمالية ٦٨,٦٥ مليون دولار لم تُقفل مالياً وإدارياً لأكثر من ٢٤ شهراً.

٤٣ - وشرح برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن القصور يعزى إلى عدم كفاية قدرة مكتب التقييم على استهلال وإدارة التقييمات المستقلة على مستوى المشاريع في غضون الإطار الزمني المحدد.

٤٤ - ويرى المجلس أن إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة لديها دور تضطلع به في تقوية مكتب التقييم عن طريق توفير الموارد الضرورية والدعم لتعزيز قدرة المكتب على استهلال وأداء التقييمات النهائية في الوقت الملائم. ويضاف إلى ذلك أن عدم أداء عمليات التقييم التي تجرى بعد إنجاز المشاريع والتأخير في إقفال الإجراءات الإدارية والمالية للمشاريع بمثابة عدم التزام بإجراءات برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وهو ما يجعل الكيان عرضة لخطر عدم التمكن من التعلم من الماضي فضلاً عن خطر سوء استخدام الأموال غير المنفقة. ويعيق هذا القصور أيضاً قدرة الإدارة على تحديد ما إذا كانت أهداف المشاريع قد أُجرت بطريقة فعالة من حيث التكلفة أم لا.

٤٥ - ووافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس بأن يبحث البرنامج سبل كفاءة تزويد مكتب التقييم بالموارد الملائمة لاستهلال وإدارة التقييمات المستقلة على مستوى المشاريع على المستوى المطلوب، وبأن يجري الالتزام بالأطر الزمنية لإقفال المشاريع.

نقص استخدام أموال المشاريع

٤٦ - لاحظ المجلس أن المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ قد خُصصت له ميزانية قدرها ٢٤,٢ مليون دولار لتنفيذ المشاريع^(٣) في عام ٢٠١٤، ولكن لم ينفق سوى ١٢,٤ مليون دولار (٥٠ في المائة) بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

٤٧ - وعزت الإدارة نقص الاستخدام إلى عدم كفاية قدرات الشركاء المنفذين وإلى التأخيرات في الإفراج عن الأموال للمكتب الإقليمي.

(٣) تتعلق المشاريع بمخطة إدارة المرحلة النهائية للتخلص التدريجي من مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون، الممولة في إطار بروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وبالخطط الوطنية المتعلقة بتغير المناخ، المنفذة في إطار البرنامج الفرعي المتعلق بتغير المناخ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٤٨ - ويرى المجلس أن القصور في أداء الميزانية بنسبة ٥٠ في المائة يشير إلى الافتقار إلى التخطيط والرصد الملائمين ويؤدي إلى تأخير إيصال الفوائد المرجوة إلى المجتمع. ويضاف إلى ذلك أن الأسباب التي ساقتها الإدارة كان من الممكن تجنبها من خلال تقييم قدرات الشركاء المنفذين أثناء مرحلتي التعاقد والرصد والتخطيط السليم للإفراج عن الأموال في الوقت المناسب.

٤٩ - ووافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) تحسين تقييم الشركاء المنفذين لكفالة قدرتهم على تنفيذ المشاريع؛ (ب) تخطيط ورصد تنفيذ المشاريع على نحو أوثق.

٦ - الإدارة والإبلاغ الماليان

سُلف المشاريع غير المسددة منذ فترة طويلة

٥٠ - بموجب الفصل الخامس، الفرع هاء، من الدليل البرنامجي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، يتعين على الشركاء المنفذين تقديم تقارير عن الإنفاق مرةً كل ستة أشهر على الأقل لبيان نفقات المشاريع.

٥١ - واستناداً إلى استعراض المجلس للسُلف المقدمة إلى الشركاء المنفذين، لاحظ المجلس أنه من بين إجمالي رصيد السُلف البالغ ٣٣١,٧ مليون دولار، ظل مبلغ ٦,٢١ مليون دولار مستحقاً لأكثر من أربع سنوات. وتشمل هذه السُلف البالغة ٦,٢١ مليون دولار سُلفاً قدرها ٣,٧٤ مليون دولار إلى كيانات الأمم المتحدة، وسُلفاً إلى الحكومات قدرها ٢,١ مليون دولار، ومبلغ ٠,٣٧ مليون دولار للوكالات المتخصصة، التي تنفذ مشاريع متنوعة بالنيابة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة. ويرى المجلس أنه يتعين على برنامج الأمم المتحدة للبيئة بذل جهود حثيثة لبيان السُلف أو استعادتها إذا ما تأكد أن الأنشطة المخططة لم تُنفذ.

٥٢ - وشرح برنامج الأمم المتحدة للبيئة أنه ليس بالإمكان بيان السُلف بشكل فوري، على النحو المطلوب، بسبب الافتقار إلى التقارير عن نفقات المشاريع من بعض البلدان التي تشهد عدم استقرار سياسي، والقوائم بين المكاتب غير المسواة، والأخطاء في تصنيف المعاملات في نظام المعلومات الإدارية المتكامل.

٥٣ - بيد أن المجلس يرى أن أغلب الأسباب التي طرحتها الإدارة إجرائية، وأن الاستمرار في تسجيل السُلف بدون متابعة ملائمة ينطوي على خطر تحريف أرصدة نفقات المشاريع.

٥٤ - ووافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس بأن يكفل البرنامج الحصول على تقارير النفقات من جميع الشركاء المنفذين لمقابلة السلف وبأن تتم تسوية القسائم بين المكاتب بشكل فوري مع وكالات الأمم المتحدة.

٧ - مرفق البيئة العالمي

التأخيرات في إقفال المشروع CCL-4A98 لتقييم الاحتياجات التكنولوجية

٥٥ - ينص الفرع (ج) من الفصل ١١ من الدليل البرنامجي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أنه ينبغي إقفال المشروع في غضون مدة لا تتجاوز ٢٤ شهرا بعد تاريخ اكتماله تشغيليا أو نهاية المشروع.

٥٦ - ووجد المجلس من استعراضه لإدارة مشاريع مرفق البيئة العالمي أن الإقفال المالي لأحد المشاريع^(٤)، بقيمة تبلغ ١١,٠٤ مليون دولار، قد تأخر لفترة أربعة أشهر بعد انقضاء مدة الـ ٢٤ شهرا المنصوص عليها بعد إقفاله تشغيليا في نيسان/أبريل ٢٠١٣.

٥٧ - وذكر برنامج الأمم المتحدة للبيئة/مرفق البيئة العالمي أن التأخير في الإقفال المالي نجم، في جملة أمور، عن التأخر في تقديم تقرير النفقات من قبل الشركاء المنفذين لبيان أرصدة المشاريع غير المستخدمة والتقييمات النهائية التي لم يبت فيها^(٥). ويرى المجلس أن التأخيرات المطولة في الإقفال قد يؤدي إلى تجاوز التكاليف الإدارية.

٥٨ - ويوصي المجلس بأن يقوي برنامج الأمم المتحدة للبيئة/مرفق البيئة العالمي إجراءات متابعة تقارير النفقات الواردة من الشركاء المنفذين، بما في ذلك البعث برسائل تذكيرية بصفة منتظمة بشأن تقديم تقارير النفقات في الوقت المناسب لتيسير الإقفال المالي للمشاريع في الوقت المناسب.

دال - إقرارات الإدارة

٥٩ - قدم برنامج البيئة الإقرارات التالية فيما يتعلق بالمشطوبات والمبالغ المدفوعة على سبيل الهبة وحالات الغش والغش المفترض التي يرى المجلس أنها ليست ذات شأن وأن الإدارة اتخذت بشأنها تدابير تصحيحية.

(٤) CCL-4A98.

(٥) تجري التقييمات النهائية في نهاية المشروع، بغرض تقييم أداء المشروع وتحديد نتائج وآثار المشاريع.

- ١ - شطب الخسائر النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات
- ٦٠ - أبلغ برنامج الأمم المتحدة للبيئة للمجلس أنه وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-٨، شطبت خسائر في المبالغ المستحقة القبض تبلغ ٧٥٥,٩٨ ٢٤٥ دولارا خلال عام ٢٠١٤ (لمزيد من التفاصيل، أنظر المرفق الثاني).
- ٢ - المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة
- ٦١ - أبلغت الإدارة أنه لم تدفع أي مبالغ على سبيل الهبة خلال الفترة قيد الاستعراض.
- ٣ - حالات الغش والغش المفترض
- ٦٢ - وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (المعيار ٢٤٠)، يخطط المجلس لعمليات مراجعة البيانات المالية لكي يتاح له توقع قدر معقول من تحديد الأخطاء الجوهرية والمخالفات (بما في ذلك تلك الناجمة عن الغش). بيد أنه لا ينبغي الاعتماد على مراجعتنا للحسابات في تحديد جميع الأخطاء أو المخالفات. فالمسؤولية الرئيسية لمنع حالات الغش والكشف عنها تقع على عاتق الإدارة.
- ٦٣ - وخلال مراجعة الحسابات، يستفسر المجلس من الإدارة بشأن مسؤوليتها عن الرقابة على تقييم مخاطر الغش المادية والإجراءات المطبقة لتحديد مخاطر الغش والتصدي لها، بما في ذلك أي مخاطر محددة قامت الإدارة بتحديدتها أو وجهت انتباه المجلس إليها. ونحن نستفسر أيضا من الإدارة عما إذا كانت لديها معرفة بشأن أي حالات غش فعلية أو مزعومة أو مشتبه في وقوعها. ويشمل ذلك الاستفسارات الواردة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وتشمل الاختصاصات الإضافية التي تنظم المراجعة الخارجية للحسابات حالات الغش والغش المفترض في قائمة المسائل الواجب الإشارة إليها في تقريره.
- ٦٤ - وفي عام ٢٠١٤، لم يعثر المجلس على أي حالات غش ولم يُبلغ برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن أي حالات غش أو غش مفترض.

هاء - شكر وتقدير

٦٥ - يود مجلس مراجعي الحسابات أن يعرب عن تقديره للمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ولوظيفيه على المساعدات التي قدموها إلى موظفي المجلس وعلى روح التعاون التي أبدوها لهم.

(توقيع) موسى جمعة أسد
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في جمهورية تنزانيا المتحدة
رئيس مجلس مراجعي الحسابات
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) سير أمياس ش. إ. مورش
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

(توقيع) شاشي كانت شارما
المراجع العام للحسابات في الهند

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥

المرفق الأول

حالة تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠١٤

الرقم	مرجع التقرير	الفقرة	رقم	موجز التوصية	الإجراء الذي بلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	نفذت التنفيذ	قيّد لم تُنفذ متجاوزة	الحالة بعد التحقق
١	٢٠١٢-٢٠١٣؛ ٢٦	A/69/S/Add.7، الفصل الثاني		وافق برنامج البيئة على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) أن يطلب من موظفي إدارة الصناديق رصد تنفيذ ميزانيات المشاريع عن كتب للتأكد من أن نفقات المشاريع تطابق المخصصات المعتمدة؛ (ب) أن يحسن الضوابط المفروضة على أموال المشاريع ويجري تسويات شهرية لإتاحة الحصول على الرخص المطلوبة قبل تفعيل أي عملية نقل للأموال؛ (ج) أن يتصل بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي لتحسين ضوابط الميزانية في نظام المعلومات الإدارية المتكامل، إذا اعتبر أنه من المفيد القيام بأي عملية إعادة تشكيل له قبل أن يحل محله النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد، أو موجا.	(أ) وافق برنامج البيئة على التوصية واتخذ الخطوات اللازمة لتحسين رصد المشاريع. ويجري استعراض حالة مصروفات المشاريع بصفة دورية، وموظفو إدارة الصناديق الذين يخالفون هذه السياسة يتلقون إشعاراً بأن هذه المخالفة قد تؤدي إلى تعليق حقوق التصديق. وفي ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٤، أضاف المدير التنفيذي الصفة الرسمية أيضاً على التسلسل الإداري لموظفي إدارة الصناديق ليشمل الإشراف المباشر من جانب كل من مدير مكتب العمليات، بوصفه الرئيس المسؤول الثاني لجميع موظفي إدارة الصناديق، ورئيس إدارة الموارد، بوصفه الموظف المعني بالإبلاغ الفني عن المسائل المالية ومسائل الميزانية؛ (ب) يوافق برنامج البيئة مع التوصية، ولكنه يشير إلى أن إجراءات قد وضعت موضع التنفيذ منذ عدة سنوات تقضي بعدم صرف سلف إضافية للشركاء ما لم يكونوا قد أنفقوا جزءاً كبيراً من السلف التي سبق صرفها لهم؛ (ج) ويشير برنامج البيئة إلى أنه من المقرر الشروع في ١ حزيران/يونيه ٢٠١٥ في نشر نظام أو موجا في برنامج الأمم المتحدة للبيئة وسائر كيانات المجموعة ٣، فإن الرأي يذهب إلى أنه ليس هناك ما يبرر التوصية بتغيير هذا النظام في الوقت الراهن.	X			
٢	٢٠١٢-٢٠١٣؛ ٣١	A/69/S/Add.7، الفصل الثاني		يوصي المجلس بأن يقوم برنامج البيئة بما يلي: (أ) بإنشاء قاعدة بيانات جيدة التصميم خاصة بشركائه المنفذين لإتاحة تتبع ورصد المعلومات بالشكل المناسب؛ (ب) وحفظ البيانات الكافية عن السلف المقدمة للشركاء المنفذين.	تجري لجنة الشركاء التابعة لبرنامج البيئة استعراضاً دقيقاً لجميع شركاء التنفيذ الجدد، ونظام المعلومات الإدارية المتكامل يؤدي وظيفة المستودع المركزي لمعلومات الاتصال والتفاصيل المصرفية المعلومات المالية وغيرها من المعلومات المتعلقة بجميع شركاء برنامج البيئة المنفذين.	X			

الفترة المالية التي قدمت فيها التوصية للمرة الأولى؛ رقم مرجع التقرير	رقم الفقرة	موجز التوصية	الإجراء الذي بلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	نفذت التنفيذ لم تُنفذ متجاوزة	الحالة بعد التحقق
٣	٢٠١٢-٢٠١٣؛ ٣٦؛ A/69/5/Add.7، الفصل الثاني	يوصي المجلس بأن يقوم برنامج البيئة بتعزيز إجراءات الإنفاذ فيما يتعلق بتقديم شهادات مراجعة الحسابات غير المسلمة وضمان تقديم جميع شهادات مراجعة الحسابات في المستقبل في غضون الإطار الزمني المحدد في اتفاقات التعاون بشأن إنجاز المشاريع.	وهناك سجل كامل لجميع السلف الممنوحة لشركاء التنفيذ، جاهز ومتاح في نظام المعلومات الإدارية المتكامل، يشمل تقارير مفصلة أو موجزة عن الحسابات المستحقة القبض القديمة.	X	تُعتبر قد نُفذت، إذ أن الشهاديات الناقصة قد سُلمت وجرى التحقق منها.	
٤	٢٠١٢-٢٠١٣؛ ٣٩؛ A/69/5/Add.7، الفصل الثاني	وافق برنامج البيئة على توصية المجلس بأن يعزز تخطيط المشتريات ويضع إجراءات رصد فعالة ويتابع إدارة العقود متابعة وثيقة بهدف التقليل إلى أدنى حد ممكن من اللجوء إلى الموافقة على العقود بأثر رجعي.	يوافق برنامج البيئة على التوصية ويشير إلى أنها قد نُفذت اعتباراً من آذار/مارس ٢٠١٣، وصدرت مبادئ توجيهية جديدة بشأن التنازل عن العطاءات التنافسية في ١٣ آذار/مارس ٢٠١٣، نتج عنها انخفاض حاد في الموافقات الممنوحة بأثر رجعي.	X	تُنفذت.	
٥	٢٠١٢-٢٠١٣؛ ٤٥؛ A/69/5/Add.7، الفصل الثاني	وافق برنامج البيئة على توصية المجلس بأن يحدد أسباب التأخر في إنهاء المشاريع المقلدة ويعالجها حتى يتسنى إغلاق جميع المشاريع من الناحية المالية أيضاً في غضون ٢٤ شهراً من إغلاقها من الناحية التشغيلية وفقاً لدليل المشاريع لبرنامج البيئة.	يوافق برنامج البيئة على التوصية، وقد اتخذ خطوات تدريبية لتنظيف نظام المعلومات الإدارية المتكامل. واستعداداً لنشر نظام أوموجا وتمشيا مع هذه التوصية، يعمل برنامج البيئة بشكل حثيث على تنظيف سجلاته، مع إغلاق أكثر من ٧٥٠ مشروعاً كاملاً في نظام المعلومات الإدارية المتكامل.	X	جرى إغلاق أكثر من ٧٥٠ مشروعاً كاملاً في نظام المعلومات الإدارية المتكامل. وصدرت نفس التوصية في الفقرة ٥٠ من هذا التقرير.	
٦	٢٠١٢-٢٠١٣؛ ٥٤؛ A/69/5/Add.7، الفصل الثاني	من أجل كفاءة الإفصاح عن البيانات على النحو الواجب والانتقال إلى العمل بالمعايير المحاسبية الدولية بسلاسة وفي الموعد المحدد، يوصي المجلس بأن يستعرض برنامج البيئة خطته لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية من	يوافق برنامج البيئة على التوصيات ويشير إلى أنها قد نُفذت في إطار الإعداد لنشر نظام أوموجا.	X	جرى التحقق منها وإقرارها خلال مرحلة الإعداد للعمل بالمعايير المحاسبية الدولية	

الرقم مرجع التقرير	رقم الفقرة	موجز التوصية	الإجراء الذي بلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	نفذت التنفيذ	قيّد لم تُنفذ متجاوزة	الحالة بعد التحقق
			أجل تلبية الحاجة الماسة إلى القيام بما يلي: (أ) تمحيص الرصيد الكبير المتبقي من الالتزامات غير المصفاة قبل إعداد البيانات المالية التجريبية؛ (ب) استعراض المبالغ المستحقة القبض غير المسددة منذ فترة طويلة لإدراج اعتمادات لتغطية الديون المشكوك في إمكانية تحصيلها؛ (ج) تصويب البيانات المتعلقة بالمتلكات غير المستهلكة التي تم الوقوف على أوجه قصور فيها؛ (د) العمل عن كثب مع مقر الأمم المتحدة من أجل التوفيق بين المعلومات المتعلقة بالاتفاقات المبرمة مع الجهات المانحة.	للقطاع العام ونظام أو موحا.			
٧	٢٠١٠-٢٠١١؛ ٤٦	أوصى برنامج البيئة بما يلي: (أ) أن يواصل استعراض طبيعة علاقته مع كل من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، مع إيلاء كامل الاعتبار للشروط الذي قطعته الاتفاقات بالفعل على صعيد تطبيق إجراءات تُخرجها عن نطاق المراقبة التنفيذية والمالية لبرنامج البيئة؛ (ب) أن يحدد، لأغراض الانتقال إلى العمل بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ما إذا كانت الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف المعنية ستظل تحت المراقبة التنفيذية والمالية لبرنامج البيئة	يوافق برنامج البيئة على التوصيتين ويشير إلى أنه، وفق ما تم الاتفاق بشأنه مع مقر الأمم المتحدة والمجلس، جرى توحيد الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والصندوق المتعدد الأطراف بالكامل في البيانات المالية لبرنامج البيئة لعام ٢٠١٤.	X	البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ موحدة بالكامل مع الكيانات العاملة في إطار برنامج الأمم المتحدة للبيئة.		
٨	٢٠١٠-٢٠١١؛ ٦٦	أوصى المجلس بأن يدرس برنامج البيئة جدوى وضع إجراءات للتخفيف من مخاطر أسعار الصرف، وذلك على ضوء توجيهات مقر الأمم المتحدة، ومع أخذ التكاليف والمكاسب في الحسبان.	التوصية تحيل إلى آلية سعر الصرف الثابت التي اعتمدها اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف. وفي إطار متابعة توصية المجلس، طلب الصندوق المتعدد الأطراف إلى برنامج البيئة إجراء استعراض وإبلاغ اللجنة التنفيذية بشأن جدوى وضع إجراءات للتخفيف من مخاطر أسعار الصرف. وقد قدم التقرير إلى اللجنة التنفيذية في جلستها ٧٢ المعقودة في الفترة من ١٢ إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠١٤.	X	تُعتبر قد نُفّذت، إذ أن التقرير قد قدم إلى اللجنة التنفيذية في جلستها ٧٢ المعقودة في الفترة من ١٢ إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠١٤ بشأن كيفية التخفيف من مخاطر أسعار الصرف.		

الرقم	مرجع التقرير	رقم الفقرة	موجز التوصية	الإجراء الذي بلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	نفذت التنفيذ لم تُنفذ متجاوزة	الحالة بعد التحقق
٩	٢٠١٠-٢٠١١؛ ٦٩	A/69/S/Add.6	الفصل الثاني	كرر المجلس توصيته السابقة بأن يضع برنامج البيئة ترتيبات محددة لتمويل ما عليه من التزامات مرتبطة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد، وذلك للنظر فيها وإقرارها من قبل مجلس إدارته والجمعية العامة. وسلم المجلس بأن برنامج البيئة سيحتاج إلى التماس التوجيه من مقر الأمم المتحدة في هذا الشأن.	تنفيذ هذه التوصية هو خارج عن السيطرة المباشرة لبرنامج البيئة ويتطلب وضع مقر الأمم المتحدة لسياسة في هذا الشأن. وقد اتصل برنامج البيئة بإدارة الشؤون الإدارية بشأن هذه التوصية.	X	في انتظار أن يضع مقر الأمم المتحدة سياسة في هذا الشأن. وقد اتصل برنامج البيئة بالفعل بإدارة الشؤون الإدارية في هذا الصدد.
١٠	٢٠١٠-٢٠١١؛ ٧٦	A/69/S/Add.6	الفصل الثاني	أوصى برنامج البيئة بأن يقوم، بالاتصال مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بالتماس التوجيه والتوضيح من مقر الأمم المتحدة بشأن إدارة مخاطر أسعار صرف العملات على جميع الأرصدة الكبيرة التي يجوزها بغير دولارات الولايات المتحدة ضمن مجمعه الاستثماري.	التوصية نابعة من احتفاظ برنامج البيئة بمبلغ بعملة اليورو في صندوق النقدية المشترك، بلغت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ما قدره ١٤٥ مليون يورو. ووفقاً للتوصية، التمس برنامج البيئة التوجيه من مقر الأمم المتحدة، الذي أوصى برنامج الأمم المتحدة للبيئة بأن يحتفظ بمبلغ باليورو لا يزيد عن المبلغ المطلوب لتغطية الاحتياجات من المصروفات باليورو القصيرة الأجل. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغ الرصيد في صندوق النقدية المشترك باليورو ١١ مليون يورو. إضافة إلى ذلك، أقر المدير التنفيذي مقترحاً بتحويل جميع التبرعات الممنوحة بعملات غير دولار الولايات المتحدة إلى هذه العملة، مما يترك فقط المبالغ اللازمة لتلبية الاحتياجات التشغيلية باليورو.	X	تُعتبر قد نُفذت، إذ قد تلقى برنامج البيئة بالفعل التوجيه من مقر الأمم المتحدة وقام بتخصيص المبالغ بعملة اليورو لتغطية احتياجات المصروفات باليورو القصيرة الأجل.
١١	٢٠٠٨-٢٠٠٩؛ ٣٨	A/65/S/Add.6	الفصل الثاني	مواصلة التحضير لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛ وتحديد احتياجاته لنقل البرنامج الحاسوبي Crystal إلى النظام المركزي لتخطيط الموارد في الأمانة العامة (أوموجا) المزمع العمل به مستقبلاً.	يوافق برنامج البيئة على التوصية، وهي قيد التنفيذ حالياً. ويمثل البرنامج للمعايير المحاسبية الدولية منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ وسيبدأ العمل بنظام أوموجا في حزيران/يونيه ٢٠١٥. وينطوي العمل بنظام أوموجا أيضاً على وقف العمل ببرنامج Crystal وعلى التنفيذ الكامل للبرنامج الحاسوبي Business Objects لأغراض الإبلاغ.	X	سيبدأ العمل بنظام أوموجا في حزيران/يونيه ٢٠١٥، وبالتالي تُصنّف هذه التوصية على أنها قيد التنفيذ.

الرقم	مرجع التقرير	رقم الفقرة	موجز التوصية	الإجراء الذي بلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	نفذت	قيمت	لم تُنفذ	متجاوزة	الحالة بعد التحقق
١٢	٢٠٠٨-٢٠٠٩؛ ٨٨	A/65/5/Add.6، الفصل الثاني	تنقيح معاملته المحاسبية لمنح التعليم، بالتعاون مع إدارة الأمم المتحدة في المقر	قيمت التنفيذ: تنفيذ هذه التوصية هو خارج عن السيطرة المباشرة لبرنامج التنمية، ويتطلب وضع مقر الأمم المتحدة لسياسة في هذا الشأن. وقد اتصل برنامج البيئة بإدارة الشؤون الإدارية بشأن هذه التوصية.	سـتعمل إدارة الشؤون الإدارية على وضع السياسة.	X				
١٣	٢٠٠٨-٢٠٠٩؛ ١٢٩	A/65/5/Add.6، الفصل الثاني	النظر في إجراء استعراض لسياساته المتبعة في تقدير الالتزامات المتعلقة بالإجازات لدى تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.	كان برنامج البيئة ممتثلًا للمعايير المحاسبية الدولية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. فأرصدت الإجازات تسجل في شكل التزامات في سجلات برنامج البيئة استنادًا إلى الأرقام الاكتوارية ووفقًا لسياسة المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.	لوحظت أثناء استعراض البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.	X				
١٤	٢٠٠٨-٢٠٠٩؛ ١٧٧	A/65/5/Add.6، الفصل الثاني	الاستفادة، بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، من التنفيذ الوشيك للنظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد للاستغناء عن القيد في دفتر القسائم اليومية؛ وتعزيز الرقابة الداخلية على القيد في دفتر القسائم اليومية وعلى حقوق الدخول إلى النظام لإعدادها.	شرع برنامج البيئة، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، في بدء العمل بنظام أوموجا في حزيران/يونيه ٢٠١٥، بدعم من مقر الأمم المتحدة.	من المتوقع البدء في تشغيل نظام أوموجا في حزيران/يونيه ٢٠١٥.	X				
١٥	٢٠٠٨-٢٠٠٩؛ ١١٢	A/65/5/Add.6، الفصل الثاني	وضع تمويل محدد لموازنة التزاماته المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد، وذلك للنظر فيه وإقراره من قِبَل مجلس إدارته والجمعية العامة.	تنفيذ هذه التوصية هو خارج عن السيطرة المباشرة لبرنامج التنمية، ويتطلب وضع مقر الأمم المتحدة لسياسة في هذا الشأن. وقد اتصل برنامج البيئة بإدارة الشؤون الإدارية بشأن هذه التوصية.	سـتعمل إدارة الشؤون الإدارية على وضع السياسة.	X				
			المجموع			٨	٦	١	صفر	
			النسبة المئوية			٥٣	٤٠	٧	صفر	

المرفق الثاني

عمليات الشطب

ألف - عمليات الشطب

موجز الأصول المشطوبة

(بدولارات الولايات المتحدة)

الرقم	الفئة (الأصول، المخزون، التقديمية)	السنة الجارية	السنة السابقة	الزيادة
١	حسابات مستحقة قبض	٢٤٥ ٧٥٥,٩٨	٩٥ ٧٨٤	١٤٩ ٩٧١,٩٨
المجموع		٢٤٥ ٧٥٥,٩٨	٩٥ ٧٨٤	١٤٩ ٩٧١,٩٨

باء - فرادى عمليات الشطب

عمليات شطب الحسابات المستحقة القبض للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بدولارات الولايات المتحدة)

الفئة	مصدر الموافقة	مذكرة الموافقة: بإذن من	نوع المستفيد ^(١)	رقم تعريف المستفيد	تاريخ الموافقة على الشطب	الصندوق GL3160 أو GL6310 المتقطع منه	رقم الرمز GL3160 أو GL6310	رمز المادة في GL3160 ^(ب)	رقم الوثيقة في نظام المعلومات الإدارية المتكامل (JNLV, PYXX) المبلغ
حساب محلي مستحق القبض	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	موظف	72981	٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤	BCL	3160	9238	115480	٤٢,٦٨
حساب محلي مستحق القبض	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	موظف	559042	٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤	CPL	3160	9238	115480	١ ٩٥٢,٠٠
حساب محلي مستحق القبض	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	موظف	519218	٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤	FBL	3160	9238	115480	٦٤٠,٠٠

رقم الوثيقة في نظام المعلومات الإدارية المتكامل (JNLV, PYXX) المبلغ	رقم المادة في GL3160 ^(ب)	رقم الرمز أو GL3160 أو GL6310	تاريخ الموافقة على الشطب المقتطع منه الصندوق	رقم تعريف المستفيد ^(ج)	نوع المستفيد	مذكرة الموافقة: بإذن من	مصدر الموافقة	الفئة
١٥,٢٦	115480	9238	3160 FEL ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤	277088	موظف	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	محلي	حساب مستحق القبض
١,٢٨	115480	9238	3160 FPL ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤	349147	موظف	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	محلي	حساب مستحق القبض
٣ ٧٨٠,٩٦	115480	9238	3160 FPL ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤	578385	موظف	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	محلي	حساب مستحق القبض
١٣٣,١٨	115480	9238	3160 FPL ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤	691109	موظف	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	محلي	حساب مستحق القبض
١٢٥,٣٥	115480	9238	3160 FPL ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤	696586	موظف	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	محلي	حساب مستحق القبض
٢٣,٦٧	115480	9238	3160 RED ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤	501086	موظف	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	محلي	حساب مستحق القبض
٣ ٣٢٢,٥٧	118072	9238	3160 IML ٦ آذار/مارس ٢٠١٤	549807	موظف	السيد أ. شتاينر، المدير التنفيذي، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	محلي	حساب مستحق القبض
٢٠ ٢٤٥,٥٩	118072	9238	3160 QWL ٦ آذار/مارس ٢٠١٤	447382	موظف	السيد أ. شتاينر، المدير التنفيذي، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	محلي	حساب مستحق القبض
٨٥ ٢٨٠,٣٩	118941	9238	3160 BYL ٥ آذار/مارس ٢٠١٥	0030	موظف	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	محلي	حساب مستحق القبض
٢٣ ٧٩٥,٧٨	118941	9238	3160 BYL ٥ آذار/مارس ٢٠١٥	K398	موظف	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	محلي	حساب مستحق القبض
٥ ٤٤١,١٠	118941	9238	3160 BYL ٥ آذار/مارس ٢٠١٥	N259	موظف	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	محلي	حساب مستحق القبض

الفئة	مصدر الموافقة	مذكرة الموافقة: بإذن من	نوع المستفيد ^(ب)	رقم تعريف المستفيد	تاريخ الموافقة على الشطب المقطع منه	رقم الرمز أو GL3160 أو GL6310	رمز المادة في GL3160 ^(ب)	رقم الوثيقة في نظام المعلومات الإدارية المتكامل (JNLV, PYXX)	المبلغ
حساب مستحق القبض	محلي	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة	0517	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	3160	9238	118941	٦ ٣٠٠,٠٠
حساب مستحق القبض	محلي	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	107684	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	3160	9238	118941	٢ ٦٧٧,٠٠
حساب مستحق القبض	محلي	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	129577	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	3160	9238	118941	٧ ٠٩٧,٣٤
حساب مستحق القبض	محلي	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	1477	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	3160	9238	118941	١ ١٩٨,٠٠
حساب مستحق القبض	محلي	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	169849	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	3160	9238	118941	١ ٠١٠,٠١
حساب مستحق القبض	محلي	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	175166	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	3160	9238	118941	٤ ٩٧٤,٦٨
حساب مستحق القبض	محلي	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	193444	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	3160	9238	118941	٢١ ١٢٦,٦٩
حساب مستحق القبض	محلي	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	256945	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	3160	9238	118941	٩ ٧٠٠,٠٠
حساب مستحق القبض	محلي	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	269652	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	3160	9238	118941	١ ٤٤٠,٠٠
حساب مستحق القبض	محلي	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	270455	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	3160	9238	118941	١ ١٢٠,٠٠

الفئة	مصدر الموافقة	مذكرة الموافقة: بإذن من	نوع المستفيد ^(ب)	رقم تعريف المستفيد	تاريخ الموافقة على الشطب المقطع منه	الصندوق GL3160 أو GL6310	رقم الرمز	رمز المادة في GL3160 ^(ب)	رقم الوثيقة في نظام المعلومات الإدارية المتكامل (JNLV, PYXX)	المبلغ
حساب محلي	مستحق القبض	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	295005	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	BYL	3160	9238	118941	١٩ ٤٧٣,٠٠
حساب محلي	مستحق القبض	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	34053	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	BYL	3160	9238	118941	١ ١٨٨,٦٣
حساب محلي	مستحق القبض	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	344776	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	BYL	3160	9238	118941	٧٥٠
حساب محلي	مستحق القبض	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	38176	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	BYL	3160	9238	118941	١ ٧٧٤,٩٣
حساب محلي	مستحق القبض	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	44540	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	BYL	3160	9238	118941	١٤ ٩٥٨,٤٥
حساب محلي	مستحق القبض	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	475424	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	BYL	3160	9238	118941	٥ ٦٩٢,٠٠
حساب محلي	مستحق القبض	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	518092	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	BYL	3160	9238	118941	٥٣٠,٠٠
حساب محلي	مستحق القبض	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	736215	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	BYL	3160	9238	118941	٢ ٥٠٧,٠٠
حساب محلي	مستحق القبض	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	819001	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	BYL	3160	9238	118941	٤ ٢٦٨,٠٠
حساب محلي	مستحق القبض	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	819133	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	BYL	3160	9238	118941	٣ ٧٧٨,٨١

الفئة	مصدر الموافقة	مذكرة الموافقة: بإذن من	نوع المستفيد ^(ب)	رقم تعريف المستفيد	تاريخ الموافقة على الشطب	الصندوق المقتطع منه	رقم الرمز أو GL3160 أو GL6310	رمز المادة في GL3160 ^(ب)	رقم الوثيقة في نظام المعلومات الإدارية المتكامل (JNLV, PYXX)	المبلغ
حساب محلي	مستحق القبض	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	819416	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	BYL	3160	9238	118941	٢ ٥٦٦,٠٠
حساب محلي	مستحق القبض	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	820086	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	BYL	3160	9238	118941	٧ ٠٤٥,٠٠
حساب محلي	مستحق القبض	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	845898	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	BYL	3160	9238	118941	٥٨٤,٤٦
حساب محلي	مستحق القبض	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	853578	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	BYL	3160	9238	118941	٧٤٤,٢٩
حساب محلي	مستحق القبض	السيد ك. بوفبي، مدير مكتب العمليات/قسم الخدمات المؤسسية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف	854424	٥ آذار/مارس ٢٠١٥	BYL	3160	9238	118941	٨٢٤,٠٠
حساب محلي	مستحق القبض	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	موظف	533691	٩ آذار/مارس ٢٠١٥	CPL	3160	9238	119121	٥٠,٠٠
حساب محلي	مستحق القبض	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	موظف	701212	٩ آذار/مارس ٢٠١٥	CPL	3160	9238	119121	١٨٨,٤٦
حساب محلي	مستحق القبض	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	موظف	4702	٩ آذار/مارس ٢٠١٥	FPL	3160	9238	119121	٤٢٩,١٠
حساب محلي	مستحق القبض	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	بائع	544	٩ آذار/مارس ٢٠١٥	FPL	3160	9238	119121	٥١,٧٨
حساب محلي	مستحق القبض	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	خبير استشاري	271116	٩ آذار/مارس ٢٠١٥	GFL	3160	9238	119121	٤٨١,٥٠

الفئة	مصدر الموافقة	مذكرة الموافقة: بإذن من	نوع المستفيد ^(ج)	رقم تعريف المستفيد	تاريخ الموافقة على الشطب	الصندوق المتقطع منه	رقم الرمز أو GL3160 أو GL6310	رمز المادة في GL3160 ^(ب)	رقم الوثيقة في نظام المعلومات الإدارية المتكامل (JNLV, PYXX)	المبلغ
حساب محلي	مستحق القبض	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	موظف	478562	٩ آذار/مارس ٢٠١٥	MDL	3160	9238	119121	٢٣,١٠
حساب محلي	مستحق القبض	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	خبير استشاري	109224	٩ آذار/مارس ٢٠١٥	NFL	3160	9238	119121	٧٨,٢٥
حساب محلي	مستحق القبض	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	شخص آخر	409483	٩ آذار/مارس ٢٠١٥	QML	3160	9238	119121	١٦١,٤٩
حساب محلي	مستحق القبض	السيد بارابانوف، مدير شعبة الخدمات الإدارية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	شخص آخر	442856	٩ آذار/مارس ٢٠١٥	SEL	3160	9238	119121	١٠٤٣,٠٠
حساب محلي	مستحق القبض		موظف	447382		JCL	3160	9238	118072	٢٠ ٢٤٥,٥٩-
حساب محلي	مستحق القبض		موظف	549807		JCL	3160	9238	118072	٣ ٣٢٢,٥٧-
حساب محلي	مستحق القبض		موظف	354728		FPL	3160	9238	107982	١ ٣١٠,٦٤-
المجموع الفرعي										
٢٤٥ ٧٥٥,٩٨										
المجموع										
٢٤٥ ٧٥٥,٩٨										

(أ) البائعون، الحكومات، وكالات/كيانات الأمم المتحدة الأخرى، الموظفون المنتهية خدمتهم، الخبراء الاستشاريون، المشاركون في الاجتماعات، أشخاص آخرون (مثلاً، المترجمون الفوريون)، الخ.

(ب) أنشئ رمز المادة ٩٢٣٨ تحت GL3160 لتسجيل عمليات الشطب. يُرجى تسوية رصيد المادة ٩٢٣٨ تحت GL3160 مقابل الرصيد المبلغ عنه في هذا العمود.

(ج) يجب تسجيل جميع عمليات الشطب في حساب التذكير GL7110 تحت رمزي المواد ٩٨٠٣ و ٩٩٠٣.

الفصل الثالث

المصادقة على صحة البيانات المالية

رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥ موجهة من كبير الموظفين الماليين في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

أعدت البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وفقا للقاعدة ١٠٦-١ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والقاعدة ٢١٣-٣ من القواعد المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

ويرد موجز للسياسات المحاسبية الهامة المطبقة في إعداد هذه البيانات في شكل ملاحظات ملحق بالبيانات المالية. وتوفّر هذه الملاحظات والجدول المرفقة بها، معلومات وإيضاحات إضافية عن الأنشطة المالية التي اضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة خلال الفترة التي تغطيها هذه البيانات المالية.

وتسند مهمة المصادقة، المعرفة في القواعد المالية ١٠٥-٥ و ١٠٥-٧ إلى ١٠٥-٩ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وتسند المسؤولية عن الحسابات وعن أداء مهمة الموافقة، على النحو المعرف في المادة السادسة والقاعدة ١٠٥-٦ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، إلى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

ووفقا للمسؤولية التي أسندت إلينا، فإننا نصادق على صحة البيانات المالية المرفقة الخاصة بصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

(توقيع) كريستوفر كيركالدي

كبير الموظفين الماليين

مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

الفصل الرابع

استعراض الإدارة المالي لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤

مقدمة

- ١ - يتشرف المدير التنفيذي بأن يقدم طيه التقرير المالي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مشفوعاً بحساباته، بما في ذلك حسابات صندوق البيئة والصناديق الاستثمارية المرتبطة به والحسابات ذات الصلة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وتتألف البيانات المالية من خمسة بيانات وملاحظات على البيانات المالية. ووفقاً للقاعدة المالية ١٠٦-١، أحيلت هذه البيانات المالية إلى مجلس مراجعي الحسابات في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥.
- ٢ - وهذه هي أول بيانات مالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة يتم إعدادها امتثالاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.
- ٣ - وبالنظر إلى أن هذه هي أول سنة تعد فيها بيانات مالية ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإن البيانات المقارنة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ لم تظهر إلا في بيان المركز المالي. وقد عدلت هذه البيانات، عند اللزوم.
- ٤ - وترد بيانات الإيرادات والنفقات المتعلقة بالميزانية العادية، من حيث صلتها ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة، في الجزء ذي الصلة من المجلد الأول - ألف، ولكنها تدرج أيضاً في هذه البيانات المالية لأغراض الاستيفاء.
- ٥ - وتشكل الملاحظات والجداول الملحقمة بهذه البيانات المالية جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية.


استعراض عام

جميع الصناديق

- ٦ - تظهر البيانات من الأول إلى الخامس الشكل الموحد لجميع أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة التي تشمل صندوق البيئة، والميزانية العادية، والصناديق الاستثمارية الأخرى التي تدعم أعمال برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والصناديق الاستثمارية التي تدعم اتفاقات البيئة المتعددة الأطراف مع البرنامج والصندوق المتعدد الأطراف، وتكاليف دعم البرامج التي تدعم

برنامج عمل البرنامج الإنمائي، والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، واستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ٧ - ويعرض الشكل التالي إيرادات برنامج الأمم المتحدة للبيئة بحسب فئات مصادر التمويل الرئيسية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ مقارنة بالسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.


(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



٨ - وفي حين تستند مساهمات عام ٢٠١٤ إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإن أرقام عام ٢٠١٣ تستند إلى المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وكانت هناك زيادة إجمالية بمقدار ٥٨,٣ مليون دولار (٩,٢ في المائة) في مجموع المساهمات على مدى الفترة. وزادت الاشتراكات المقررة بمقدار ١٢,٦ مليون دولار (٦,٧ في المائة)، يعزى في معظمه إلى زيادة بمبلغ ٧ ملايين دولار في مخصصات الميزانية العادية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وتشمل الاشتراكات المقررة مبلغ ١٦,٢ مليون دولار في الميزانية العادية للأمم المتحدة، و ٥٢,٨ مليون دولار للاتفاقيات والبروتوكولات، و ١٣٠,٥ مليون دولار للصندوق المتعدد الأطراف. وبالنسبة إلى الاشتراكات المقررة، فإن التحول من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لم يكن له سوى أثر محدود نسبياً على المعالجة الحسابية. بيد أنه بالنسبة إلى التبرعات، التي زادت بمقدار ٤٧,١ مليون دولار، فتعزى الزيادة جزئياً إلى تغيير نظام المعالجة الحسابية حيث أنه بموجب المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة لا تحسب الإيرادات إلا بعد استلام النقدية أو الحصول على تعهد أكيد، في حين أنه بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام يعترف بهذه التبرعات بمجرد التوقيع على اتفاق التمويل.


٩ - ويبين الشكل التالي إيرادات برنامج الأمم المتحدة للبيئة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ بحسب مصدر التمويل.

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)




١٠ - ويبين الشكل التالي نسبة الإيرادات حسب كل قطاع قبل الإلغاءات.

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



١١ - ويبين الشكل التالي توزيع المساهمات حسب مصدر السداد.


(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



١٢ - وانخفض مجموع النفقات بمبلغ ١١٢,٤ مليون دولار (١٧,١ في المائة) من ٦٥٧ مليون دولار إلى ٥٥٢,٤ مليون دولار.


١٣ - ويبين الشكل التالي مقارنة للنفقات حسب طابع الإنفاق للسنتين المنتهيتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)




١٤ - ويبين الشكل أدناه حجم الإنفاق عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ حسب طابع الإنفاق.

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



١٥ - ويبين الشكل التالي نسبة الإنفاق حسب كل شريحة بدون الإلغاءات.

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



١٦ - وزاد المركز النقدي (النقدية ومكافآت النقدية) بمبلغ ٢٥,٤ مليون دولار (٢١,٦ في المائة) ليصل إلى ١٤٣ مليون دولار من ١١٧,٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

١٧ - وانخفض مجموع الأصول بمبلغ ١١,٩ مليون دولار (٠,٨ في المائة) إلى ١ ٥٤٣,٣ مليون دولار من ١ ٥٥٥,٢ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

١٨ - وانخفض مجموع الخصوم بمبلغ ١٣٤,٥ مليون دولار (٢٤,٩ في المائة)، إلى ٤٠٦,٧ مليون دولار من ٥٤١,٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

١٩ - وزاد صافي الأصول بمبلغ ١٢٢,٦ مليون دولار (١٢,١ في المائة) إلى ١ ١٣٦,٦ دولار من مبلغ ١ ٠١٤,٠ دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

٢٠ - ويتضمن الجدول رابعا - ١ ملخصاً للمؤشرات الرئيسية الأخرى لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ بالمقارنة مع السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

الجدول رابعا - ١

المؤشرات الرئيسية الأخرى

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

التغير الزيادة/(التقصان) (نسبة مئوية)	٢٠١٣	٢٠١٤	
٦,٧	١٢,٦	١٨٧,٠	الإيرادات من الاشتراكات المقررة
١٠,٢	٤٥,٧	٤٤٦,٠	الإيرادات من التبرعات
٩,٢	٥٨,٣	٦٣٣,٠	مجموع الإيرادات من المساهمات
٢١,٦	٢٥,٤	١١٧,٦	النقدية ومكافآت النقدية
(٣,٠)	(٨,٠)	٢٦٧,٦	الاستثمارات قصيرة الأجل
٦,٧	١٣,٩	٢٠٧,٧	الاستثمارات طويلة الأجل
٥,٣	٣١,٣	٥٩٢,٩	مجموع النقدية والاستثمارات
(٣,٩)	(٢,٦)	٦٦,٦	أنصبة مقررة قيد التحصيل
٤٨,٢	١٥٣,٠	٣١٧,٧	تبرعات قيد التحصيل
٣٩,١	١٥٠,٤	٣٨٤,٣	مجموع المبالغ قيد التحصيل
١,٦	٥,٢	٣٢٧,٩	تحويلات السلف
(٧٩,٧)	(١٩٨,٤)	٢٤٩,٠	أصول أخرى
٣٨,٢	١٢,٢	٣١,٩	حسابات قبض ومدفوعات مستحقة التحصيل
٣٢,٢	٤٠,٤	١٢٥,٥	الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين
(٤٨,٧)	(١٨٧,٠)	٣٨٣,٧	التزامات أخرى

الالتزامات المستحقة عن استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد

٢١ - يمارس برنامج البيئة سياسة تحقق الخصم بالكامل لدى معالجة استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد، التي تشمل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والإجازات السنوية

واستحقاقات الإعادة إلى الوطن. وتجدر الإشارة إلى أن برنامج البيئة يرصد مخصصات شهرية لاستحقاقات الإعادة إلى الوطن بواقع ٨ في المائة من صافي المرتب.

٢٢ - وتمت تسوية الأرصدة المستحقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ كي تعكس الخصوم المقدّرة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، على النحو الذي بينته الدراسة الاكتوارية التي أجرتها في عام ٢٠١٤ شركة استشارية استعانت بخدماتها الأمانة العامة للأمم المتحدة نيابة عن برنامج البيئة. وبقيد هذه الخصوم كاملة في البيانات المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، تنشأ نفقات متراكمة غير ممولة بقيمة ١٣٢,٥ مليون دولار تظهر في بيان صافي الأصول.

الفصل الخامس

البيانات المالية والملاحظات التفسيرية المتعلقة بها عن السنة المنتهية في

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

برنامج الأمم المتحدة للبيئة
أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / الرصيد الافتتاحي		١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	
الملاحظات		ديسمبر ٢٠١٤	
الأصول			
الأصول المتداولة			
٧	١٤٢ ٩٨٤	١١٧ ٥٩٦	النقدية ومكافآت النقدية
٨	٢٥٩ ٦١٣	٢٦٧ ٦٤٧	الاستثمارات
٩	٥٥ ٣٥٩	٤٢ ٦٥٧	الاشتراكات المقررة المستحقة القبض
١٠	٤٧٠ ٦٩٥	٣١٧ ٦٧٤	التبرعات المستحقة القبض
١١	٢٢٨ ٨٤٩	١٨٤ ٤٧٩	تحويلات السلف
١٢	٥٠ ٦٠٢	٢٤٩ ٠٣٠	أصول أخرى
	١ ٢٠٨ ١٠٢	١ ١٧٩ ٠٨٣	مجموع الأصول المتداولة
الأصول غير المتداولة			
٨	٢٢١ ٥٧٠	٢٠٧ ٧٤٩	الاستثمارات
٩	٨ ٦٥٥	٢٣ ٩٦٢	الاشتراكات المقررة المستحقة القبض
١١	١٠٤ ٢٢٠	١٤٣ ٤٤١	تحويلات السلف
١٤	٧٦٠	٩٧٧	الممتلكات والمنشآت والمعدات
	٣٣٥ ٢٠٥	٣٧٦ ١٢٩	مجموع الأصول غير المتداولة
	١ ٥٤٣ ٣٠٧	١ ٥٥٥ ٢١٢	مجموع الأصول
الخصوم			
الخصوم المتداولة			
١٦ ٢٤	٤٤ ١٢٦	٣١ ٨٦٠	حسابات مستحقة الدفع ومصروفات مستحقة
١٧	٨ ٥٥٧	٦ ٨٠٧	خصوم استحقاقات الموظفين
١٨	-	١٥٠	مخصصات
١٩ ٢٤	١٩٦ ٧٣٦	٣٨٣ ٧١٢	خصوم أخرى
	٢٤٩ ٤١٩	٤٢٢ ٥٢٩	مجموع الخصوم المتداولة
الخصوم غير المتداولة			
١٧	١٥٧ ٣٢٠	١١٨ ٦٧٦	خصوم استحقاقات الموظفين
	١٥٧ ٣٢٠	١١٨ ٦٧٦	مجموع الخصوم غير المتداولة
	٤٠٦ ٧٣٩	٥٤١ ٢٠٥	مجموع الخصوم

٣١ كانون الأول / الرصيد الافتتاحي		١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	
الملاحظات		ديسمبر ٢٠١٤	
صافي الأصول			
٩٨٢٨٤٢	١١٠٤٦٩٠	٢٠	فوائض/عجوزات) متراكمة - غير مقيدة
-	-	٢٠	فائض متراكم - مقيد
٣١١٦٥	٣١٨٧٨	٢٠	احتياطيات
١٠١٤٠٠٧	١١٣٦٥٦٨		مجموع صافي الأصول
١٥٥٥٢١٢	١٥٤٣٣٠٧		مجموع الخصوم وصافي الأصول

الملاحظات على البيانات المالية هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة
ثانياً - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	الملاحظات	
		الإيرادات
١٩٩ ٥٩٤	٢١	الاشتراكات المقررة
٤٩١ ٦٧٨	٢١	التبرعات
٥ ٣٩٨	٢٤	إيرادات الاستثمار
٨٧٨	٢٢	إيرادات الصرف الأخرى
٦٩٧ ٥٤٨		مجموع الإيرادات
		المصروفات
١٧٤ ٩٣٥	٢٣	مرتبات وبدلات واستحقاقات الموظفين
٣١ ٢٦٥	٢٣	التعويضات والبدلات لغير الموظفين
٢٣٦ ٧٦٣	٢٣ ٢٩	المنح والتحويلات الأخرى
٧ ٤١٧		لوازم ومواد استهلاكية
٢٦٦	١٤ ١٥	الاستهلاك والإهلاك
١٤ ٦٤١		السفر
٦١ ٨٢٠	٢٣	مصروفات تشغيل أخرى
١٥ ٧٢٣	٢٣	مصروفات أخرى
١ ٧٨٤	٢٣	خسائر صرف العملات من آلية المعدل الثابت
٥٤٤ ٦١٤		إجمالي المصروفات
١٥٢ ٩٣٤		الفائض/(العجز) للفترة

الملاحظات على البيانات المالية هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة
ثالثا - بيان التغييرات في صافي أصول الأداء المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الاحتياطيات	الفائض المتراكم - مقيد	الفوائض/(العجزات) غير المقيدة	المتراكمة - غير المقيدة
٧٤٨ ٨٢٣	٣١ ١٦٥	-	-	٧١٧ ٦٥٨
				صافي الأصول في بداية الفترة (١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٤):
				التسوية حسب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
٨٠٨١	-	-	-	٨٠٨١
				تحويل من الاحتياطي التشغيلي إلى فائض متراكم
٢١٢ ٦٠٥	-	-	-	٢١٢ ٦٠٥
				الإقرار الأولي بالمقبوضات المتصلة بالتبرعات
(٣ ٨٥٥)	-	-	-	(٣ ٨٥٥)
				الإقرار الأولي بالاستحقاقات
٩٧٧	-	-	-	٩٧٧
				الإقرار الأولي بالمتلكات والمنشآت والمعدات
٢٧ ٦٤٥	-	-	-	٢٧ ٦٤٥
				الإقرار الأولي بمخصصات التبرعات المشكوك في تحصيلها
(١١ ٥٩٥)	-	-	-	(١١ ٥٩٥)
				الإقرار الأولي بتراكم استحقاقات الموظفين
(٥٦ ١٧٧)	-	-	-	(٥٦ ١٧٧)
				الإقرار الأولي باستحقاقات الموظفين الأخرى
٨٧ ٦٥٣	-	-	-	٨٧ ٦٥٣
				الإقرار الأولي بالالتزامات المشروطة
(١٥٠)	-	-	-	(١٥٠)
				إلغاء الإقرار بالالتزامات غير المصفاة
٢٦٥ ١٨٤	-	-	-	٢٦٥ ١٨٤
				مجموع التسوية حسب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
١٠١٤٠٠٧	٣١ ١٦٥	-	-	٩٨٢ ٨٤٢
				الرصيد المعاد بيانه، بداية الفترة
				التغييرات في صافي الأصول
-	٧١٣	-	-	(٧١٣)
				التحويلات إلى الاحتياطيات
(١٤١)	-	-	-	(١٤١)
				تسويات أخرى في صافي الأصول
(٣٠ ٢٣٢)	-	-	-	(٣٠ ٢٣٢)
				مكاسب وحسائر اكتوارية
١٥٢ ٩٣٤	-	-	-	١٥٢ ٩٣٤
				الفائض/(العجز) للفترة
١٢٢ ٥٦١	٧١٣	-	-	١٢١ ٨٤٨
				مجموع الإيرادات والمصروفات المعترف به للفترة
١١٣٦٥٦٨	٣١ ٨٧٨	-	-	١١٠٤٦٩٠
				صافي الأصول، نهاية الفترة

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

رابعاً - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	الملاحظات
	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
١٥٢ ٩٣٤	الفائض/(العجز) للفترة
	التحركات غير النقدية
٢٦٦	١٤ الاستهلاك والإهلاك
١٣	صافي خسائر التصرف في أصول الممتلكات والمنشآت والمعدات والمخزون
(٣٠٢٦)	النقصان في بدل المستحقات المشكوك في تحصيلها
١٣ ٣٦٢	الخدمات الجارية وتكاليف الفائدة على الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين
	التغيرات في الأصول
٥ ٦٩٩	(الزيادة)/النقصان في الاشتراكات المقررة المستحقة القبض
(١٥٣ ٠٨٧)	(الزيادة)/النقصان في التبرعات المستحقة القبض
(٥ ١٤٩)	(الزيادة)/النقصان في تحويلات السلف
١٩٨ ٤٢٨	(الزيادة)/النقصان في الأصول الأخرى
	التغيرات في الخصوم
١٢ ٢٦٦	الزيادة/(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع والاستحقاقات
(٣ ٢٠٠)	الزيادة/(النقصان) في استحقاقات الموظفين
(١٥٠)	الزيادة/(النقصان) في المخصصات
(١٨٦ ٩٨٠)	الزيادة/(النقصان) في الخصوم الأخرى
(٥ ٣٩٨)	إيرادات الاستثمار المدرجة كأنشطة استثمارية
٢٥ ٩٧٨	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
	التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار
(٨٢ ١٢٠)	(الزيادة)/النقصان في صندوق النقدية المشترك
(٦١)	اقتناء الممتلكات والمنشآت والمعدات
٥ ٣٩٨	إيرادات الاستثمار المدرجة كأنشطة استثمارية
(٧٦ ٧٨٣)	صافي التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤		الملاحظات
		التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة التمويل
(١٤١)		تسوية أرصدة الصناديق
(١٤١)		صافي التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار
(٥٠ ٩٤٦)		صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية والمكافآت النقدية
٦٠ ١٤٧		النقدية ومكافآت النقدية، في بداية الفترة
٩ ٢٠١	٧	النقدية ومكافآت النقدية، في نهاية الفترة

الملاحظات على البيانات المالية هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفرق (نسبة مئوية) ^(ب)	النفقات الفعلية (على أساس الميزانية)	الميزانية المتاحة للجمهور ^(أ)			
		النهائي لكل سنة	الأصل لكل سنة	الأصل لفترة الستين	
١٧,٠	٤ ٦٢٩	٥ ٥٧٥	٣ ٤٩٩	٧ ٧٩٤	التوجيه التنفيذي والإدارة برنامج العمل
٥,٩	١٢ ٦٩٥	١٣ ٤٨٤	١٧ ٧٣٩	٣٩ ٥١٠	تغير المناخ
٣,٧	٥ ٤٦٨	٥ ٦٨١	٨ ٠٣٠	١٧ ٨٨٦	الكوارث والزراعات
٤,٠	١٤ ٦٠١	١٥ ٢١٦	١٦ ٥٣٦	٣٦ ٨٣١	إدارة النظم الإيكولوجية
١٢,٧	٨ ٨١٧	١٠ ٠٩٨	٩ ٨٣٠	٢١ ٨٩٥	الإدارة البيئية
٤,٧	٧ ٩٧٨	٨ ٣٦٩	١٣ ٩٩٧	٣١ ١٧٥	المواد الكيميائية والنفايات
٣,٤	١٤ ٧٦٨	١٥ ٢٨٤	٢٠ ٣٥٢	٤٥ ٣٢٩	الكفاءة في استخدام الموارد
٦,٧	٦ ٨٩٢	٧ ٣٨٤	٧ ٥٢٨	١٦ ٧٦٨	إبقاء حالة البيئة قيد الاستعراض
٥,٧	٧١ ٢١٩	٧٥ ٥١٦	٩٤ ٠١٤	٢٠٩ ٣٩٤	المجموع برنامج العمل
١٢,١	٣ ١٩٨	٣ ٦٣٧	٥ ٦١٢	١٢ ٥٠٠	احتياطي برنامج الصندوق
٥,٦	٥ ٠٠٤	٥ ٣٠٢	٦ ٨٧٥	١٥ ٣١٢	دعم البرامج
٦,٦	٨٤ ٠٥٠	٩٠ ٠٣٠	١١٠ ٠٠٠	٢٤٥ ٠٠٠	المجموع، صندوق البيئة
٧,١	١٦ ١٨٧	١٧ ٤٣٠	١٧ ٤٨٢	٣٤ ٩٦٤	مخصصات الميزانية العادية للأمم المتحدة ^(ج)
٦,٧	١٠٠ ٢٣٧	١٠٧ ٤٦٠	١٢٧ ٤٨٢	٢٧٩ ٩٦٤	المجموع

(أ) الميزانيات المتاحة للجمهور اختيارية وتعتمد لفترة مدتها سنتان. أما الميزانيات السنوية فتصدر حسب مخصصات ٢٠١٤.

(ب) النفقات الفعلية (على أساس الميزانية) ناقصا الميزانية النهائية. وتبحث الملاحظة ٦ في الفروق التي تزيد عن نسبة ١٠ في المائة.

(ج) ترد مخصصات الميزانية العادية من الاشتراكات المقررة حسبما وردت في المجلد الأول.

الملاحظات على البيانات المالية هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة
ملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١
الكيان المعد للتقرير

برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأنشطته

١ - أنشئ برنامج الأمم المتحدة للبيئة بموجب قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧)، المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ بوصفه هيئة مستقلة ذاتيا وكيانا مستقلا من كيانات إعداد التقارير داخل الأمم المتحدة، على أن يكون مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة هو الجهاز المعني بتقرير السياسة والعمل بمثابة أمانة تخدم كمرکز تنسيق للعمل البيئي، وللتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة. واعتبارا من حزيران/يونيه ٢٠١٤، اعتمد برنامج الأمم المتحدة للبيئة عضوية عالمية وأصبحت جمعية الأمم المتحدة للبيئة هيئة إدارته. ويرأس برنامج الأمم المتحدة للبيئة مدير تنفيذي. ويتلقى البرنامج الدعم من صندوق البيئة، ومن مخصصات في اعتمادات الميزانية العادية للأمم المتحدة، ومن الاشتراكات المقررة، والتبرعات المقدمة من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية، والمؤسسات، والقطاع الخاص، وغيرها من المصادر غير الحكومية. ويقع مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة قرب جادة الأمم المتحدة في نيروبي، داخل مجمع مكاتب الأمم المتحدة هناك.

٢ - وجرى من خلال تدابير تشريعية شتى صادرة عن كل من الجمعية العامة ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، إعادة التأكيد على ولاية البرنامج بوصفه السلطة البيئية العالمية الرائدة التي تحدد جدول الأعمال العالمي وتعزز الاتساق في تنفيذ أنشطة التنمية المستدامة داخل منظومة الأمم المتحدة. ويقدم برنامج البيئة أيضا خدمات الأمانة لعدد من الاتفاقيات البيئية العالمية والإقليمية التي عقدت في مجالات ذات صلة بولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٣ - وتندرج الأنشطة التي يتولى برنامج الأمم المتحدة للبيئة المسؤولية عنها في إطار البرنامج ١٤ (البيئة) من الإطار الاستراتيجي للأمم المتحدة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧. والهدف العام للبرنامج ١٤ هو توفير القيادة وتشجيع الشراكة في العناية بالبيئة عن طريق حث الدول والشعوب وإعلامها وتمكينها من تحسين نوعية حياتها دون التضحية بمصلحة الأجيال المقبلة. وتشمل العناصر الرئيسية للاستراتيجية الرامية إلى تحقيق هدفها العام ما يلي: (أ) سد فجوة المعلومات والمعارف بشأن قضايا البيئة الحساسة عن طريق إجراء مزيد من التقييمات الشاملة؛

(ب) تحديد ومواصلة تطوير استخدام تدابير متكاملة ومناسبة في مجال السياسات للتصدي للأسباب الجذرية للشواغل البيئية الرئيسية؛ (ج) تعبئة الجهود من أجل إدماج العمل الدولي بصورة أفضل لغرض تحسين أوضاع البيئة، ولا سيما فيما يتعلق بالاتفاقات الإقليمية والمتعددة الأطراف، وكذلك على نطاق منظومة الأمم المتحدة والترتيبات التعاونية.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٤ - تمثل هذه البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (المنظمة) كيانا ماليا مستقلا مصدرا للبيانات المالية من كيانات الأمم المتحدة، وهي تشمل صندوق البيئة، ومخصصات برنامج الأمم المتحدة للبيئة في اعتمادات الميزانية العادية للأمم المتحدة، والصناديق الاستثمارية التي تدعم برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والصناديق الاستثمارية التي تدعم الوكالات البيئية المتعددة الأطراف التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ اتفاقية مونتريال، وتكاليف دعم البرامج ذات الصلة ببرنامج عمل برنامج البيئة، والوكالات البيئية المتعددة الأطراف، والصندوق المتعدد الأطراف.

الملاحظة ٢

أساس الإعداد والإذن بالإصدار

أساس الإعداد

٥ - وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، تعد البيانات المالية على أساس الاستحقاق وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ووفقا لمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإن هذه البيانات المالية تعرض بوضوح الأصول، والخصوم، والإيرادات، والنفقات المتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وكذلك التدفقات النقدية خلال السنة المالية، وتتألف مما يلي:

(أ) البيان الأول: بيان المركز المالي؛

(ب) البيان الثاني - بيان الأداء المالي؛

(ج) البيان الثالث: بيان التغيرات في صافي الأصول؛

(د) البيان الرابع: بيان التدفقات النقدية؛

(هـ) البيان الخامس: بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية؛

(و) موجز السياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الملاحظات التفسيرية.

- ٦ - وقد أعدت البيانات المالية على أساس استمرارية الأعمال، كما طبقت السياسات المحاسبية، بصيغتها الموجزة في الملاحظة ٣، باستمرار عند إعداد هذه البيانات المالية وعرضها.
- ٧ - وهذه هي المجموعة الأولى من البيانات المالية التي أعدت وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وتشمل تطبيق بعض الأحكام الانتقالية، كما هو مبين أدناه. ففيما قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، أعدت البيانات المالية وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، التي تمثل أساسا معدلا للمحاسبة على أساس الاستحقاق.
- ٨ - وقد أسفر اعتماد المعايير المحاسبية الجديدة، بما في ذلك ما يتصل بها من سياسات تمثل للمعايير المحاسبية الدولية، عن تغييرات في الأصول والخصوم المقيدة في بيان المركز المالي. وبناء على ذلك، أعيد تقديم آخر ميزانية عامة مراجعة مؤرخة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ويرد موجز للتغيرات الناجمة عن ذلك في بيان التغيرات في صافي الأصول.

الإذن بالإصدار

- ٩ - هذه البيانات المالية مصدق عليها من قبل كبير الموظفين الماليين بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي، ووافق عليها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. ووفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يؤذن بإصدار هذه البيانات المالية المعتمدة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥.

أساس القياس

- ١٠ - يجري إعداد البيانات المالية باستخدام العرف المحاسبي القائم على تحليل التكلفة التاريخية، عدا فيما يتعلق ببعض الأصول، على النحو الوارد في الملاحظات على البيانات المالية. ويجري إعداد البيانات المالية لفترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر.

العملة المستخدمة وعملة العرض

- ١١ - العملة المستخدمة وعملة العرض في المنظمة هي دولار الولايات المتحدة. وتعرض هذه البيانات المالية بآلاف دولارات الولايات المتحدة ما لم يذكر خلاف ذلك.
- ١٢ - وتحول المعاملات بالعملات الأجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة وفقا لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة. ويحدد سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة تقديرا تقريبا للأسعار الفورية السائدة في تاريخ المعاملة. وتحول الأصول والخصوم النقدية المقومة بعملات أجنبية عدا العملة المستخدمة وفقا لسعر الصرف المعمول

به في الأمم المتحدة في نهاية السنة. وتحول قيمة البنود غير النقدية المقومة بالعملات الأجنبية المقيسة بالتكلفة التاريخية أو القيمة العادلة وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة السائدة في تاريخ المعاملة أو وقت تحديد القيمة العادلة.

١٣ - ويجري الإقرار في بيان الأداء المالي على أساس صاف بأرباح وخسائر الصرف الأجنبي الناجمة عن تسوية المعاملات بالعملات الأجنبية وتحويل الأصول والخصوم النقدية المقومة بالعملات الأجنبية بأسعار الصرف السارية في نهاية السنة.

مبدأ الأهمية النسبية والاستعانة بالأراء والتقديرات

١٤ - مبدأ الأهمية النسبية عنصر محوري في إعداد وعرض البيانات المالية للمنظمة، ويوفر إطارها المنظم للأهمية النسبية طريقةً منهجية لتوجيه القرارات المحاسبية المتعلقة بعرض البيانات والكشف عنها وتجميعها وتعميضاها وتطبيق التغيرات في السياسات المحاسبية بأثر رجعي وليس في المستقبل. وبوجه عام، يعتبر أي بند ذا أهمية نسبية إذا كان لحذفه أو تجميعه أن يؤثر في استنتاجات أو قرارات مستخدمي البيانات المالية.

١٥ - ويتطلب إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام استخدام التقديرات والأحكام والافتراضات عند اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها، وفي تحديد قيم الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المبلغ عنها.

١٦ - ويجري باستمرار استعراض التقديرات المحاسبية والافتراضات الأساسية، ويجري الإقرار بتنقيحات التقديرات في السنة التي تُنقح فيها التقديرات وفي أية سنة تالية تتأثر بها. وتشمل التقديرات والافتراضات الهامة التي يمكن أن تؤدي إلى تسويات مادية في السنوات المقبلة ما يلي: القياس الاكتواري لاستحقاقات الموظفين؛ واختيار الأعمار النافعة وأسلوب استهلاك/إهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات/الأصول غير الملموسة؛ واضمحلال قيمة الأصول؛ وتصنيف الصكوك المالية؛ وتقييم المخزونات؛ ومعدلات التضخم والخصم المستخدمة في حساب القيمة الحالية للاعتمادات والأصول والخصوم المحتملة.

الأحكام الانتقالية الواردة في المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

١٧ - على النحو المسموح به عند اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام للمرة الأولى، طبقت الأحكام الانتقالية التالية:

(أ) المعيار ١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: عرض البيانات المالية -

معلومات المقارنة تقدّم فقط لبيان الوضع المالي؛

(ب) المعيار ٤ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية - يُقدَّر أن فروق التحويل التراكمية التي ربما كانت موجودة في تاريخ اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لأول مرة تبلغ الصفر؛

(ج) المعيار ١٧ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الممتلكات والمنشآت والمعدات - يتيح فترة انتقالية تصل إلى خمس سنوات قبل الإقرار الكامل بالممتلكات والمنشآت والمعدات المرسمة. وقد استندت المنظمة جزئياً إلى هذا الحكم الانتقالي ولم تعترف بتحسينات الأصول المُستأجرة؛

(د) المعيار ٣١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأصول غير الملموسة - يُطبق في المستقبل على الأصول غير الملموسة. وفيما عدا النظام الجديد لتخطيط موارد المؤسسة، لم يجر تحويل الأصول غير الملموسة التي جرى اقتناؤها أو استُحدثت داخلياً قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى أصول رأسمالية في هذه البيانات المالية. وقد طُبِّق المعيار ٣١ بأثر رجعي على النفقات المرتبطة بالنظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد، المسمى نظام أوموجا، الذي يجري رسمته كأصل غير ملموس في المجلد الأول، ألف: الأطراف المترابطة، من البيانات المالية.

الإصدارات المقبلة لمجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

١٨ - قد تتأثر البيانات المالية المقبلة بالإصدارات المقبلة الهامة التالية لمجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام:

(أ) الاستحقاقات الاجتماعية - الهدف من هذا المشروع هو تحديد الظروف والطريقة التي ينبغي أن تُدرج فيها وبها المصروفات والخصوم المتعلقة ببعض الاستحقاقات الاجتماعية في البيانات المالية؛

(ب) الإبلاغ عن المعلومات المتعلقة بأداء الخدمة - الهدف من هذا المشروع هو استخدام نهج قائم على المبادئ من أجل وضع إطار متسق للإبلاغ عن المعلومات المتعلقة بأداء الخدمة لبرامج وخدمات القطاع العام يركز على تلبية احتياجات المستخدمين؛

(ج) الحصص في الكيانات الأخرى - سينظر المشروع في تنقيح المعيار ٦ من المعايير المحاسبية الدولية: البيانات المالية الموحدة والمنفصلة، والمعيار ٧ من المعايير المحاسبية الدولية: الاستثمارات في الشركات المرتبطة، والمعيار ٨ من المعايير المحاسبية الدولية: الحصص في المشاريع المشتركة، من حيث صلتها بالمعايير الدولية الأساسية للإبلاغ المالي.

١٩ - ويتواصل تقييم ورصد تقدم هذه الإصدارات المحاسبية المقبلة وتأثيرها في البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

الملاحظة ٣

موجز للسياسات المحاسبية الهامة

تصنيف الأصول المالية

٢٠ - تصنف المنظمة أصولها المالية في إحدى الفئات التالية عند الإقرار الأولي وتعيد تقييم التصنيف في كل تاريخ إبلاغ. ويتوقف تصنيف الأصول المالية في المقام الأول على الغرض الذي من أجله اقتُنيت الأصول المالية.

التصنيف	الأصول المالية
الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	الاستثمارات في صناديق التقديّة المشتركة
القروض والمبالغ المستحقة القبض	التقديّة ومكافآت التقديّة، والمبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية والمعاملات التبادلية، والقروض والسلف المدفوعة للشركاء المنفذين والوكالة المنفذة والموظفين

٢١ - وتقاس جميع الأصول المالية أولاً بالقيمة العادلة. وتقر المنظمة بالأصول المصنفة كقروض ومبالغ مستحقة القبض أولاً في التاريخ الذي نشأت فيه. ويجري الإقرار بجميع الأصول المالية الأخرى أولاً في تاريخ التداول، وهو التاريخ الذي تصبح فيه المنظمة طرفاً في الأحكام التعاقدية الخاصة بالصك المالي.

٢٢ - وتُدرج الأصول المالية التي يتجاوز أجل استحقاقها ١٢ شهراً في تاريخ الإبلاغ ضمن فئة الأصول غير المتداولة في البيانات المالية. وتحوّل الأصول المقومة بعملة أجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة وفقاً لما هو سائد من أسعار الصرف الرسمية المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ الإبلاغ، على أن يجري الإقرار بالأرباح والخسائر في الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي.

٢٣ - والأصول المقيمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز هي تلك التي صنفت في هذه الفئة عند الإقرار الأولي أو يحتفظ بها للتداول أو تشتري بالأساس بغرض بيعها في الأجل القصير. وتقاس هذه الأصول بالقيمة العادلة في تاريخ الإبلاغ، وتقدم أي مكاسب أو خسائر مترتبة عن التغيرات الحاصلة في القيمة العادلة في بيان الأداء المالي في الفترة التي تحدث فيها.

٢٤ - والقروض والمبالغ المستحقة القبض أصول مالية غير مشتقة وذات مدفوعات ثابتة أو يمكن تحديدها لا تُعرض في أي سوق نشطة. وهي تسجل أولاً بالقيمة العادلة مضافاً إليها تكاليف المعاملات، ويبلغ عنها لاحقاً بالتكلفة المهلكة المحسوبة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. ويتم الإقرار بإيرادات الفوائد على أساس التناسب الزمني بتطبيق طريقة سعر الفائدة الساري على الأصل المالي المعني.

٢٥ - وتقيّم الأصول المالية في كل تاريخ إبلاغ لتحديد ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على اضمحلال قيمتها. ومن بين الأدلة على اضمحلال قيمة الأصل تخلف الطرف المناظر أو عجزه عن السداد أو حدوث تراجع مستديم في قيمة الأصل. ويتم الإقرار بخسائر اضمحلال القيمة في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها.

٢٦ - ويلغى الإقرار بالأصول المالية عندما ينتهي أجل الحق في تلقي مدفوعات نقدية أو يتم نقله وتكون المنظمة قد حوّلت إلى حد كبير جميع المخاطر والمكافآت الملازمة للأصول المالية.

٢٧ - وتتم مقابلة الأصول بالخصوم المالية ويبلغ عن المبلغ الصافي في بيان الوضع المالي عندما يكون هناك حق واجب النفاذ قانوناً في المقابلة بين المبالغ المعترف بها وتتوافر النية في التسوية على أساس صافي المبالغ أو تحقيق القيمة المالية للأصل وتسوية الخصم في آن واحد.

الأصول المالية: الاستثمارات في صناديق النقدية المشتركة

٢٨ - تستثمر خزنة الأمم المتحدة الأموال المجمعة من كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة والكيانات المشاركة الأخرى، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة. ويجري جمع هذه الأموال المجمعة في صندوقين للنقدية المشتركة مدارين داخلياً. وتعني المشاركة في صندوق النقدية المشترك تقاسم المخاطر وعوائد الاستثمارات مع المشاركين الآخرين. وبما أن الأموال تجمع وتستثمر على أساس أنها صندوق مشترك، يكون كل مشارك معرضاً للأخطار العامة لحافظة الاستثمارات في حدود مبلغ النقدية المستثمر.

٢٩ - وتدرج استثمارات المنظمة في صناديق النقدية المشتركة كجزء من النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل والاستثمارات الطويلة الأجل في بيان الوضع المالي، بحسب فترة استحقاق الاستثمارات.

الأصول المالية: النقدية ومكافآت النقدية

٣٠ - تشتمل النقدية ومكافآت النقدية على النقدية الحاضرة والنقدية في المصارف والاستثمارات العالية السيولة والقصيرة الأجل التي يحل تاريخ استحقاقها خلال ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الشراء.

الأصول المالية: المبالغ المستحقة من المعاملات غير التبادلية - المساهمات المستحقة القبض

٣١ - تمثل المساهمات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة من الاشتراكات المقررة والتبرعات التي تعهدت بها للمنظمة الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء وجهات مانحة أخرى بناء على اتفاقات قابلة للإنفاذ. وتُسجل المبالغ المستحقة القبض المرتبطة بمعاملات غير تبادلية بقيمتها الاسمية مطروحاً منها اضمحلال القيمة بالقدر التي أظهرت التقديرات أنه غير قابل للاسترداد.

٣٢ - وتخضع التبرعات المستحقة القبض والمبالغ المستحقة القبض الأخرى لبدل خاص بالمبالغ المستحقة الدفع المشكوك في تحصيلها يُحتسب كنسبة ٢٥ في المائة للمبالغ المستحقة القبض غير المسددة لمدة تتراوح بين سنة وستين؛ و ٦٠ في المائة للمبالغ غير المسددة لمدة تتراوح بين سنتين وثلاث سنوات؛ و ١٠٠ في المائة للمبالغ غير المسددة لمدة تتجاوز الثلاث سنوات.

٣٣ - وبالنسبة للأرصدة المقررة المستحقة القبض، يُحتسب البدل كنسبة ٢٠ في المائة للمبالغ المستحقة القبض غير المسددة لمدة تتراوح بين سنة وستين؛ و ٦٠ في المائة للمبالغ غير المسددة لمدة تتراوح بين سنتين وثلاث سنوات؛ و ٨٠ في المائة للمبالغ غير المسددة لمدة تتراوح بين ثلاث وأربع سنوات؛ و ١٠٠ في المائة للمبالغ غير المسددة لمدة تتجاوز الثلاث سنوات.

٣٤ - ويجري أولاً تحديد المبالغ المستحقة القبض غير المسددة التي تقتضي بدلات معينة ثم يُطبَّق البدل العام على أساس مدة عدم السداد.

٣٥ - ويُنظر في قرارات الشطب على مستوى الهيئة التنفيذية للمنظمة، أو الاتفاقيات، أو الصندوق المتعدد الأطراف، حسب الاقتضاء.

الأصول المالية: المبالغ المستحقة من المعاملات التبادلية - الحسابات الأخرى المستحقة القبض

٣٦ - المبالغ الأخرى المستحقة القبض تشمل أساساً المبالغ المستحقة القبض من أجل السلع أو الخدمات المقدمة إلى الكيانات الأخرى، والمبالغ المستحقة القبض من أجل ترتيبات عقود الإيجار التشغيلي، والمبالغ المستحقة القبض من الموظفين. كما تشمل هذه الفئة المبالغ المستحقة القبض من كيانات الأمم المتحدة الأخرى المقدمة للتقارير.

الأصول المالية: أوراق القبض

٣٧ - أوراق القبض هي سندات إذنية تتعهد بها الدول الأعضاء دعماً للصندوق المتعدد الأطراف.

الاستثمارات المحسوبة باستخدام طريقة الحصص السهمية

٣٨ - وفقاً لطريقة الحصص السهمية، تُسجّل في بادئ الأمر حصة فائدة في أحد الكيانات الخاضعة لسيطرة مشتركة على أساس التكلفة، وتعُد بعد ذلك بما يتمشى مع التغيرات اللاحقة لعملية الاقتناء في حصة المنظمة من صافي الأصول. وتُقيّد في بيان الأداء المالي حصة المنظمة من فائض أو عجز الجهة المستثمر لديها. وتُسجّل الحصة تحت بند الاستثمارات، إلا إذا كان صافي الوضع هو وجود خصوم، حيث تُسجّل الحصة في هذه الحالة تحت بند الخصوم الأخرى. ودخلت المنظمة أيضاً في ترتيبات تتعلق بأنشطة مشتركة التمويل حيث تُحتسب الحصة في هذه الأنشطة باستخدام طريقة حصص الملكية.

الأصول الأخرى

٣٩ - تشمل الأصول الأخرى سلفيات منحة التعليم والمبالغ المدفوعة مسبقاً والتي يتم تسجيلها كأصل إلى أن يسلم الطرف الآخر السلع أو يقدم الخدمات، حينها يتم الإقرار بالمصروف.

تحويلات السلف

٤٠ - تتعلق تحويلات السلف أساساً بالمبالغ النقدية المحولة إلى الوكالات المنفذة/الشركاء المنفذين كسلفة لكي يتمكنوا من تقديم سلع أو خدمات متفق عليها. ويُعترف بالسلف المقدمة أولاً بوصفها أصولاً ثم يتم الإقرار بالمصروفات عندما تُسلم الكيانات المنفذة/يسلم الشركاء المنفذون السلع أو يقدمون الخدمات ويتم التأكد من ذلك باستلام تقارير المصروفات المصدق عليها، حسب مقتضى الحال. وفي الحالات التي لا يقدم الشريك فيها تقارير مالية على النحو المتوقع، يقوم مديرو البرنامج بإجراء تقييم يستند إلى معلومات للوقوف على ما إذا كان يوجد استحقاق. وتُنقل الأرصدة المستحقة إلى بند المبالغ المستحقة الأخرى التي تخضع، عند الاقتضاء، لتخصيص بدل لها لتغطية المبالغ المستحقة الدفع المشكوك في تحصيلها.

المخزونات

٤١ - يتم الإقرار بأرصدة المخزونات على أنها أصول متداولة، وهي تشمل الفئات المبينة أدناه:

الفئات الفرعية	الفئات
المخزونات المحتفظ بها من أجل البيع أو التوزيع الكتب والمنشورات والطوابع الخارجي	
المواد الخام والعمل الجاري المرتبط بالأصناف المحتفظ مواد/لوازم البناء، والعمل الجاري بها للبيع أو التوزيع الخارجي	
احتياطيات الوقود، واحتياطيات المياه المعبأة في قنينات وحصص الإعاشة، ومخزون النشر الاستراتيجي	الاحتياطيات الاستراتيجية

٤٢ - وتشمل مخزونات المنظمة الأصول المحتفظ بها للبيع أو التوزيع الخارجي، والمواد الخام والعمل الجاري المتعلق بالأصناف المحتفظ بها للبيع أو التوزيع الخارجي، والاحتياطي الاستراتيجي من المواد الاستهلاكية واللوازم.

٤٣ - وتحدد تكلفة المخزونات الموجودة من خلال استخدام أساس التكلفة بمتوسط الأسعار. وتشمل تكلفة المخزونات تكلفة الشراء إضافة إلى التكاليف الأخرى المتكبدة أثناء إيصالها إلى وجهتها المقصودة وتجهيزها للاستخدام. وبالنسبة للمخزونات المتأتية من المعاملات غير التبادلية، أي السلع المتبرع بها، فإن التكلفة تقاس بالقيمة العادلة في تاريخ الحيازة. وتُقيم المخزونات المحتفظ بها بغرض البيع بسعر التكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقيق أيهما أقل. وتقيم المخزونات المحتفظ بها للتوزيع دون مقابل أو بمقابل رمزي أو للاستهلاك في إنتاج السلع/الخدمات بسعر التكلفة أو بتكلفة الاستبدال الحالية أيهما أقل.

٤٤ - وتقيّد القيمة الدفترية للمخزونات كمصرفات عندما تباع المنظمة المخزونات أو تبادلتها أو توزعها خارجياً أو تستهلكها. وصافي القيمة القابل للتحقيق هو المبلغ الصافي الذي يتوقع أن يتحقق من بيع المخزونات في السياق العادي للعمليات. أما تكلفة الاستبدال الحالية، فهي التكلفة التقديرية التي سيتم تكبدها لاقتناء الأصل.

٤٥ - وتخضع المخزونات للتحقق المادي بناء على القيمة والمخاطر بحسب تقييم الإدارة. والتقييمات هي التخفيضات الصافية للقيمة من التكلفة إلى تكلفة الاستبدال الحالية/صافي القيمة القابل للتحقيق التي يتم الإقرار بها في بيان الأداء المالي.

الأصول التراثية

٤٦ - لا يتم الإقرار بالأصول التراثية في البيانات المالية، ولكن يصرّح بالأصول التراثية الهامة في الملاحظات الواردة ضمن البيانات المالية.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

٤٧ - التصنيف: تُصنف الممتلكات والمنشآت والمعدات في مجموعات أصناف مختلفة لها طبيعة مماثلة ووظائف وأعمار نافعة ومنهجيات تقييم مماثلة، ومنها مثلاً المركبات؛ والمباني الجاهزة؛ ومعدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات؛ والآلات والمعدات؛ والأثاث والتجهيزات؛ والأصول العقارية (المباني والبنى التحتية والأصول قيد الإنشاء).

٤٨ - الإقرار بالممتلكات والمنشآت والمعدات:

(أ) تُدرج جميع الممتلكات والمنشآت والمعدات غير الأصول العقارية بالتكلفة الأصلية مخصوماً منها الاستهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناشئة عن اضمحلال القيمة. وتشمل التكلفة الأصلية سعر الشراء إضافة إلى أي تكاليف أخرى تعزى مباشرة إلى إيصال الأصل إلى موقعه وتجهيزه للاستخدام، والتقدير الأولي لتكاليف التفكيك وترميم المواقع؛

(ب) نظراً لعدم وجود معلومات عن التكلفة الأصلية، يتم الإقرار مبدئياً بالأصول العقارية باستخدام منهجية تكلفة الاستبدال بعد خصم الاستهلاك. وجرى حساب التكاليف الأساسية للكمية الأساسية من خلال جميع بيانات تكاليف البناء، واستخدام بيانات التكاليف الداخلية (حيثما وجدت)، أو باستخدام مقدرات تكاليف خارجية لكل قائمة بالأصول العقارية. وتطبق التكاليف الأساسية للكمية الأساسية المعدلة وفق عامل تصاعد الأسعار وعامل الحجم وعامل الموقع من أجل تقييم الأصل العقاري وتحديد تكلفة الاستبدال؛

(ج) بالنسبة للممتلكات والمنشآت والمعدات المكتسبة دون مقابل أو المشتراة بتكلفة رمزية، بما في ذلك الأصول المتبرع بها، تكون القيمة العادلة في تاريخ اقتنائها هي تكلفة الشراء؛

(د) ترسم الممتلكات والمنشآت والمعدات عندما تكون تكلفتها تفوق أو تساوي عتبة ٥ ٠٠٠ أو ١٠ ٠٠٠ دولار بالنسبة لتحسينات الأصول المستأجرة والأصول المنشأة ذاتياً.

٤٩ - ويحسب استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات على مدى عمرها النافع المقدّر باستخدام طريقة القسط الثابت حتى قيمتها المتبقية، باستثناء الأراضي والأصول قيد الإنشاء التي لا تخضع للاستهلاك. ويحسب استهلاك المكونات الهامة للممتلكات والمنشآت والمعدات التي لها أعمار نافعة مختلفة باستخدام نهج المكونات. ويبدأ الاستهلاك في الشهر الذي تحوز فيه المنظمة أصلاً معيناً وتتحكم فيه وفقاً للقواعد الدولية لتفسير المصطلحات التجارية

ولا تقيد أي مصروفات استهلاك في الشهر الذي يتم فيه إخراج الأصل من الخدمة أو التخلص منه. ونظراً لنمط الاستخدام المتوقع للممتلكات والمنشآت والمعدات، تكون القيمة المتبقية منعدمة ما لم يرجح أن تكون القيمة المتبقية كبيرة. ويرد أدناه بيان بالأعمار النافعة المقدرة لفئات الممتلكات والمنشآت والمعدات.

العمر النافع المقدر	الفئة الفرعية	الفئة
٤ سنوات	معدات تكنولوجيا المعلومات	معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٧ سنوات	معدات الاتصالات والمعدات السمعية البصرية	
٦ سنوات	المركبات الخفيفة ذات العجلات	المركبات
١٢ سنة	المركبات الثقيلة ذات العجلات ومركبات الدعم الهندسي	
٦ سنوات - ١٢ سنة	المركبات المتخصصة والمقطورات وملحقات المركبات	
٥ سنوات	المعدات الخفيفة الخاصة بالهندسة والبناء	الآلات والمعدات
٥ سنوات	المعدات الطبية	
٥ سنوات	معدات الأمن والسلامة	
٧ سنوات	معدات معالجة المياه وتوزيع الوقود	
٧ سنوات	معدات النقل	
١٢ سنة	المعدات الثقيلة الخاصة بالهندسة والبناء	
٢٠ سنة	معدات الطباعة والنشر	
٣ سنوات	المواد المرجعية للمكتبات	الأثاث والتجهيزات
٤ سنوات	معدات المكاتب	
٧ سنوات	التجهيزات واللوازم	
١٠ سنوات	الأثاث	
٧ سنوات	المباني المؤقتة والمتنقلة	المباني
مدة تصل إلى ٥٠ سنة	المباني الثابتة	
	المباني المستأجرة بموجب عقد تأجير تمويلي أو المباني المتبرع بحق مدة الترتيب أو عمر المبنى، أيهما أقصر استخدامها	
٥٠ سنة	الاتصالات السلكية واللاسلكية، والطاقة، والحماية، والنقل، وإدارة النفايات والمياه، والترفيه، وتخطيط المناظر الطبيعية	أصول البنية التحتية
مدة عقد الإيجار أو مدة خمس سنوات، أيهما أقصر	التجهيزات والتركيبات وأعمال البناء الصغيرة	تحسينات الأماكن المستأجرة

٥٠ - وحيث تكون قيمة تكاليف مادية لأصول مستهلكة بالكامل لا تزال قيد الاستخدام، تدرج التعديلات المدخلة على الاستهلاك المتراكم والممتلكات والمنشآت والمعدات في البيانات المالية كي تعكس حداً أدنى للاستهلاك قدره ١٠ في المائة من التكلفة

الأصلية، وذلك بناء على تحليل أُجري لفئات الأصول المستهلكة بالكامل وعمرها النافع وكشف أن لمعظم هذه الأصول عمر نافع قصير يقدر بعشر سنوات أو أقل.

٥١ - وقد اختارت المنظمة نموذج التكلفة، بدلا من نموذج إعادة التقييم، في عمليات قياس قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات بعد الإقرار الأولي. ولا تشمل التكاليف المتكبدة بعد عملية الشراء الأولى إلا عندما يحتمل أن تتدفق على المنظمة منافع اقتصادية أو خدمات في المستقبل لها علاقة بالأصل المعني، وتتجاوز التكلفة اللاحقة العتبة المحددة للإقرار الأولي. وتقيد تكاليف الإصلاحات والصيانة في بيان الأداء المالي في سنة تكبدها.

٥٢ - وينشأ الربح أو الخسارة من التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات أو نقلها حينما تكون العائدات من التصرف أو النقل مختلفة عن القيمة الدفترية. ويتم الإقرار بتلك الأرباح أو الخسائر في بيان الأداء المالي في إطار الإيرادات الأخرى أو النفقات الأخرى.

٥٣ - وتستعرض أصول الأراضي والمباني والبنية التحتية التي لها قيمة دفترية صافية تفوق ١٠٠ ٠٠٠ دولار عند نهاية المدة من أجل الوقوف على اضمحلال القيمة في كل تاريخ إبلاغ. والعتبة المعادلة بالنسبة للأصناف الأخرى من الممتلكات والمنشآت والمعدات (باستثناء الأصول قيد الإنشاء وتحسينات الأصول المُستأجرة) هي ٢٥ ٠٠٠ دولار. وتجري تقييمات اضمحلال القيمة عند وقوع أحداث أو تغيرات في الظروف تشير إلى أن القيمة الدفترية قد لا تكون قابلة للاسترداد.

الأصول غير الملموسة

٥٤ - تُقيّد الأصول غير الملموسة بسعر التكلفة مخصوماً منه الاستهلاك المتراكم وأي خسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة. وفي حالة اقتناء الأصل دون مقابل أو بمقابل رمزي، بما في ذلك الأصول المتبرّع بها، فإن قيمته العادلة في تاريخ اقتنائه تُعتبر هي تكلفة الاقتناء. وتبلغ عتبة الإقرار ١٠٠ ٠٠٠ دولار للبرمجيات المعدة داخلياً و ٥ ٠٠٠ دولار لكل وحدة من الأصول غير الملموسة المكتسبة من الخارج.

٥٥ - وتجري رسملة تراخيص البرمجيات الحاسوبية المكتسبة على أساس التكاليف المتكبدة لاقتناء هذه البرمجيات وإتاحتها للاستخدام. وتجري رسملة تكاليف التطوير المرتبطة بصورة مباشرة باستحداث البرمجيات لتستخدمها المنظمة بوصفها أصولاً غير ملموسة. وهي تشمل تكاليف موظفي استحداث البرمجيات وتكاليف الخبراء الاستشاريين، وغير ذلك من التكاليف العامة المعمول بها في هذا الصدد.

٥٦ - ويحسب استهلاك الأصول غير الملموسة ذات العمر النافع المحدد باستخدام طريقة القسط الثابت، على أساس مدى عمرها النافع المقدر ابتداء من شهر الشراء أو عندما يتم تشغيل الأصول غير الملموسة.

٥٧ - ويُقدر العمر النافع للفئات الرئيسية للأصول غير الملموسة على النحو الوارد أدناه.

الفترة	مدى العمر النافع المقدر بالسنوات
البرمجيات المكتتاة من مصادر خارجية	٣-١٠ سنوات
البرمجيات المستحدثة داخليا	٣-١٠ سنوات
التراخيص والحقوق	٢-٦ سنوات (فترة الترخيص/الحق)
حق التأليف والنشر	٣-١٠ سنوات
الأصول قيد الاستحداث	لا تخضع للإهلاك

٥٨ - وتتم الاستعراضات السنوية لاضمحلال قيمة الأصول غير الملموسة حيثما كانت الأصول قيد الإنشاء أو كان لها عمر نافع غير محدد. ولا تخضع الأصول غير الملموسة الأخرى لاستعراض اضمحلال القيمة إلا عند تحديد مؤشرات اضمحلال القيمة.

الخصوم المالية: التصنيف

٥٩ - تصنف الالتزامات المالية بوصفها "خصوم مالية أخرى". وهي تشمل الحسابات المستحقة الدفع، والتحويلات المستحقة الدفع، واستحقاقات الموظفين الواجبة الدفع، والمبالغ غير المنفقة المحتفظ بها لردّها في المستقبل، والمخصصات والخصوم الأخرى مثل الأرصدة المستحقة الدفع المشتركة بين الصناديق. وتفيد الخصوم المالية المصنفة على أنّها خصوم مالية أخرى أولاً بالقيمة العادلة. ويتم إقرار القيمة الاسمية للخصوم المالية التي تقل مدتها عن ١٢ شهراً. وتعيد المنظمة تقييم تصنيف الخصوم المالية في تاريخ كل إبلاغ وتلغي إقرار الخصوم المالية عند الوفاء بالتزاماتها التعاقدية أو التنازل عنها أو إلغائها أو انتهاء صلاحيتها.

الخصوم المالية: الحسابات المستحقة الدفع والمصروفات المستحقة

٦٠ - تنشأ الحسابات المستحقة الدفع والمصروفات المستحقة من شراء السلع والخدمات التي تم استلامها ولكن لم يدفع ثمنها حتى تاريخ الإبلاغ. ويكون الإقرار بها عند تاريخ الإبلاغ بالقيمة المسجلة في الفاتورة مطروحاً منها أي حسومات في السداد. ويتم إقرار المبالغ المستحقة الدفع وتقاس بعد ذلك بالقيمة الاسمية، لأن أجل استحقاقها يحل غالباً في

غضون ١٢ شهراً. وترتبط التحويلات المستحقة الدفع بالمبالغ المستحقة للكيانات المنفذة/ الهيئات المنفذة والشركاء المنفذين والأرصدة المتبقية المقرر إعادتها للجهات المانحة.

المبالغ المقبوضة سلفاً والخصوم الأخرى

٦١ - تشمل الخصوم الأخرى المبالغ المقبوضة سلفاً المتصلة بالاشتراكات أو المدفوعات المقبوضة سلفاً، والالتزامات الخاصة بترتيبات التمويل المشروطة، والاشتراكات المقررة أو التبرعات المقبوضة عن فترات مقبلة، والإيرادات المؤجلة الأخرى. ويتم إقرار المبالغ المقبوضة سلفاً كإيرادات في بداية الفترة المالية ذات الصلة أو استناداً إلى سياسات إقرار الإيرادات في المنظمة.

عقود الإيجار: المنظمة "كمستأجر"

٦٢ - تصنّف عقود إيجار الممتلكات والمنشآت والمعدات بوصفها عقود إيجار تمويلي حينما تتحمل المنظمة إلى حد كبير كافة المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية. ويتم رسملة الإيجارات التمويلية في بداية عقد الإيجار بأقل من القيمة العادلة أو بالقيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات الإيجار. ويقيد التزام الإيجار، بعد خصم رسوم التمويل، بوصفه خصماً في بيان الوضع المالي. ويجري استهلاك الأصول المكتتاة في إطار عقود الإيجار التمويلي وفقاً للسياسة المتعلقة بالممتلكات والمنشآت والمعدات. ويُقيد عنصر الفائدة المتعلق بمبلغ الإيجار في بيان الأداء المالي كنفقات على مدى فترة عقد الإيجار استناداً إلى طريقة سعر الفائدة الفعلي.

٦٣ - وتصنّف عقود الإيجار بوصفها عقود إيجار تشغيلي حينما لا تُنقل جميع المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية إلى المنظمة إلى حد كبير. وتُحتسب المدفوعات المسددة بموجب عقود الإيجار التشغيلية في بيان الأداء المالي بوصفها مصروفاً على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار.

عقود الإيجار: المنظمة "كمؤجر"

٦٤ - المنظمة هي المؤجر لأصول معينة خاضعة لعقود الإيجار التشغيلي. ويبلغ عن الأصول الخاضعة لعقود الإيجار التشغيلي ضمن بند الممتلكات والمنشآت والمعدات. ويتم إقرار إيرادات الإيجار المتأتية من عقود الإيجار التشغيلي في بيان الأداء المالي خلال مدة عقد الإيجار على أساس القسط الثابت.

حقوق الاستخدام المتبرع بها

٦٥ - تشغل المنظمة أراض ومبان وتستخدم أصول البنى التحتية وآلات ومعدات بموجب اتفاقات حقوق الاستخدام المتبرع بها التي تُبرم في المقام الأول مع الحكومات المضيفة بدون تكلفة أو بتكلفة رمزية. واستناداً إلى مدة الاتفاق، والشروط المتعلقة بنقل السيطرة والإنهاء الواردة في الاتفاق، يُحتسب اتفاق حق الاستخدام المتبرع به باعتباره عقد تأجير تشغيلي أو تمويلي.

٦٦ - وفي حالة عقود التأجير التشغيلي، يُعترف في البيانات المالية بالمصروف والإيراد المقابل له المعادلان للقيمة الإيجارية السوقية السنوية لمبان مماثلة. وفي حالة عقود التأجير التمويلي (لا سيما التي تبلغ مدة إيجار أماكن العمل فيها أكثر من ٣٥ عاماً)، تُرسم القيمة السوقية العادلة للممتلكات ويتم استهلاكها خلال العمر النافع للممتلكات أو مدة العقد، أيهما أقصر. وفي حال نقل الممتلكات رهناً بشروط محددة، يُعترف بالإيرادات المؤجلة للمبلغ المحدد التي تعادل كامل القيمة السوقية العادلة للممتلكات التي تشغلها المنظمة (أو جزء منها)، وهي القيمة التي يتم إقرارها بصورة متدرجة كإيراد وتعادل قيمة الاستهلاك المقابلة. وفي حال نقل الممتلكات دون أي شرط محدد، يتم إقرار الإيرادات بنفس المبلغ بمجرد تولي السيطرة على الممتلكات.

٦٧ - وتعتبر ترتيبات حقوق استخدام المباني والأرض المتبرع بها على المدى الطويل عقود إيجار تشغيلية في الأحوال التي لا تملك فيها المنظمة السيطرة الحصرية على البناء ولم تُمنح فيها ملكية الأرض.

٦٨ - وعتبة إقرار الإيرادات والمصروفات هي قيمة الإيجار السنوي التي تعادل مبلغ ٥٠٠٠ دولار للحقوق المتبرع بها لاستخدام المباني ومبلغ ٥٠٠٠ دولار للآلات والمعدات.

استحقاقات الموظفين

٦٩ - يُقصد بالعاملين الموظفين، على النحو المبين في المادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة، الذين تتحدد خدماتهم وعلاقتهم التعاقدية مع المنظمة بكتاب تعيين خاضع للأنظمة الصادرة عن الجمعية العامة عملاً بالفقرة ١ من المادة ١٠١ من الميثاق.

٧٠ - وتُصنّف استحقاقات الموظفين ضمن الاستحقاقات القصيرة الأجل والاستحقاقات طويلة الأجل واستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات إنهاء الخدمة.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

٧١ - استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل هي الاستحقاقات التي تصبح مستحقة الدفع في غضون ١٢ شهراً بعد انتهاء السنة التي يؤدي فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة (عدا استحقاقات نهاية الخدمة). وتشمل استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل استحقاقات الموظفين للمرة الأولى (منح الانتداب) والاستحقاقات الدورية اليومية/الأسبوعية/الشهرية (الأجور والمرتبات والبدايات) وفترات الغياب المدفوعة الأجر (الإجازة المرضية المدفوعة الأجر، وإجازة الأمومة/الأبوة) وغيرها من الاستحقاقات القصيرة الأجل (منحة التعليم، واسترداد مبالغ الضرائب، وإجازة زيارة الوطن) الممنوحة للموظفين الحاليين استناداً إلى الخدمات المقدمة. وجميع هذه الاستحقاقات العائدة ولكنها لم تسدد يعترف بها بوصفها خصوصاً متداولة في بيان المركز المالي.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

٧٢ - تشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن عند انتهاء الخدمة التي تُعامل محاسبياً بوصفها خطط استحقاقات محددة. ولدى المنظمة أيضاً خطة للتأمين على الحياة بعد انتهاء الخدمة تغطي أقساط التأمين على الحياة للمتقاعدين المؤهلين؛ ولا يعتبر الالتزام الناشئ عن استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة فيما يتعلق بخطة التأمين على الحياة بعد انتهاء الخدمة التزاماً جوهرياً.

خطط الاستحقاقات المحددة

٧٣ - تعرّف خطط الاستحقاقات المحددة بأنها خطط تلتزم فيها المنظمة بتقديم استحقاقات متفق عليها وتحمل بالتالي المخاطر الاكتوارية. وتقاس الالتزامات المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة بالقيمة الحالية للالتزام المتصل بالاستحقاقات المحددة. ويتم إقرار التغييرات في خطط الاستحقاقات المحددة، بما في ذلك الأرباح والخسائر الاكتوارية، في بيان الأداء المالي في السنة التي تحدث فيها. وقد اختارت المنظمة أن تقرر التغييرات في الالتزامات الخاصة بخطط الاستحقاقات المحددة من خلال المكاسب والخسائر الاكتوارية في الفائض/العجز. وفي نهاية سنة الإبلاغ، لم تكن لدى المنظمة أي أصول تتعلق بخطة على النحو المحدد في المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين.

٧٤ - ويقوم خبراء اكتوبريون مستقلون بحساب التزامات الاستحقاقات المحددة باستخدام أسلوب تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة. وتحدّد القيمة الحالية للالتزام الاستحقاقات المحددة عن طريق خصم التدفقات النقدية المقدرة في المستقبل باستخدام أسعار الفائدة على

سندات الشركات العالية الجودة التي تقارب آجال استحقاقها تواريخ استحقاق الخطط الفردية.

٧٥ - ويوفر التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة تغطية للمصروفات الطبية الضرورية للموظفين السابقين المستحقين ومعاليهم في جميع أنحاء العالم. فعند انتهاء الخدمة، يجوز للموظفين ومُعاليهم اختيار المشاركة في خطة تأمين صحي محددة الاستحقاقات تابعة للأمم المتحدة، شريطة استيفائهم شروطاً معينة للتأهل لذلك، منها إكمال ١٠ سنوات من المشاركة في إحدى خطط التأمين الصحي التابعة للأمم المتحدة في ما يتعلق بالموظفين المتقدمين بعد ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، وخمس سنوات للمستقدمين قبل ذلك التاريخ. ويمثل الالتزام المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة الحالية لنصيب المنظمة من تكاليف التأمين الطبي للمتقاعدين واستحقاقات ما بعد التقاعد المستحقة حتى تاريخه للموظفين الذين لا يزالون في الخدمة. وثمة عامل من عوامل تقييم استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة يتمثل في أخذ مساهمات جميع الأطراف المشاركة في خطط التأمين الصحي في الاعتبار عند تحديد الالتزامات المتبقية على المنظمة. وتُخصم مساهمات المتقاعدين من إجمالي الالتزام، ويُخصم أيضاً جزء من مساهمات الموظفين العاملين، من أجل التوصل إلى الالتزام المتبقي على المنظمة وفقاً لنسب تقاسم التكاليف التي تأذن بها الجمعية العامة.

٧٦ - استحقاقات الإعادة إلى الوطن: عند انتهاء الخدمة، يمكن للموظفين الذين يستوفون شروط استحقاق معينة، من بينها الإقامة خارج البلدان التي يحملون جنسيتها وقت انتهاء الخدمة، أن يحصلوا على منحة الإعادة إلى الوطن، تقدّر على أساس مدة الخدمة، وعلى تكاليف السفر ونقل الأمتعة الشخصية. ويُعترف بهذا الالتزام من تاريخ التحاق الموظف بالعمل في المنظمة، ويقاس بأنه القيمة الحالية للالتزامات المقدرة اللازمة لتسوية هذه الاستحقاقات.

٧٧ - الاستحقاقات المنصوص عليها في التذييل دال: ينظم التذييل دال للنظام الإداري للموظفين التعويض في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى قيام الموظف بواجباته الرسمية في خدمة الأمم المتحدة.

خطة المعاش التقاعدي: الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٧٨ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة هو إحدى المنظمات الأعضاء المشتركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لصرف استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة. وصندوق المعاشات

التقاعدية هو خطة ممولّة يشترك فيها أرباب عمل متعددون وتنص على استحقاقات محددة. وتعرض هذه الخطة المنظمات المشتركة فيها لمخاطر اكتوارية ترتبط بموظفي المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق المشترك، الحاليين والسابقين، مما يترتب عليه عدم وجود أساس متين وموثوق لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف للمنظمات المشتركة في الخطة. ولا يمكن للمنظمة، مثلها مثل سائر المنظمات المشاركة في صندوق المعاشات، تحديد حصتها في الوضع والأداء الماليين الأساسيين لخطة الاستحقاقات المحددة الممولة من أرباب عمل متعددين على أساس المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بدرجة موثوقية تفي بالأغراض المحاسبية. لذلك، وعلى نحو ما يسمح به المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تعامل المنظمة هذه الخطة كما لو كانت خطة اشتراكات محددة الاستحقاقات. وبالتالي، يتم إقرار الالتزامات المرتبطة بالاشتراكات في الصندوق باعتبارها من المصروفات المترتبة على استحقاقات الموظفين في بيان الأداء المالي.

استحقاقات إنهاء الخدمة

٧٩ - لا يُعترف باستحقاقات نهاية الخدمة كمصروفات إلا متى التزمت المنظمة على نحو يمكن إثباته، ودون وجود إمكانية واقعية للرجوع عن الالتزام، بخطة رسمية مفصلة تقضي إما بإنهاء توظيف الموظف قبل تاريخ تقاعده العادي أو بمنحه استحقاقات إنهاء الخدمة نتيجة لعرض يُقدّم بهدف التشجيع على تقليل عدد الموظفين الزائدين على الحاجة. وتُقيّد استحقاقات إنهاء الخدمة التي تُسوى خلال ١٢ شهراً بالبلغ المتوقع دفعه. وإذا كان موعد صرف استحقاقات إنهاء الخدمة يحل بعد أكثر من ١٢ شهراً من تاريخ الإبلاغ، فإن قيمة هذه الاستحقاقات تخضع لنسبة خصم إذا كان أثر الخصم أثراً هاماً.

استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل

٨٠ - الالتزامات الأخرى المتعلقة باستحقاقات الموظفين الطويلة الأجل هي الاستحقاقات، أو بعض الاستحقاقات، التي يحين موعد تسويتها في غضون ١٢ شهراً من انقضاء السنة التي يقدم فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة. وتشمل استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل الالتزامات المتصلة باستبدال أرصدة الإجازة السنوية عند انتهاء الخدمة.

٨١ - وتمثل الالتزامات المتعلقة بالإجازة السنوية غياباً متراكماً مدفوع الأجر لم يستخدم لفترة أقصاها ٦٠ يوماً، ويستحق الموظف تسوية نقدية لهذا الرصيد لدى انتهاء خدمته. ومن ثم، تعترف المنظمة في بند الخصوم بالقيمة الاكتوارية لمجموع أيام الإجازات المتراكمة لجميع موظفيها حتى تاريخ بيان المركز المالي. وتحسب استحقاقات الإجازة السنوية على نفس

الأساس الاكتواري المستخدم لحساب استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة الأخرى. وتفيد الأرباح والخسائر الاكتوارية المتعلقة باستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل في بيان الأداء المالي.

المخصصات

٨٢ - المخصصات هي التزامات تقيد لأغراض إنفاق مبلغ غير محدد أو لتغطية نفقات فترة غير محددة في المستقبل. ويحدث الإقرار بالمخصص عندما يقع على المنظمة، نتيجة لحدث سابق، التزام حالي قانوني أو ضمني يمكن تقديره على نحو موثوق به، ومن المحتمل أن تقتضي تسوية هذا الالتزام تدفقا خارجيا لمنافع اقتصادية. ويقاس المبلغ المخصص باعتباره أفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ الإبلاغ. وعندما يكون أثر القيمة الزمنية للنقود أثراً هاماً، يكون المخصص هو القيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية هذا الالتزام. ولا يعترف بالمخصصات عند حساب خسائر التشغيل في المستقبل.

الخصوم المحتملة

٨٣ - الخصوم المحتملة هي بمثابة التزامات ممكنة تنشأ عن أحداث سابقة ولا يمكن تأكيد وجودها إلا أن يقع مستقبلاً أو ألا يقع حدث واحد أو أكثر لا يمكن التنبؤ به على وجه اليقين ولا يخضع كليةً لسيطرة المنظمة؛ أو تمثل التزاماتٍ حالية نشأت عن أحداث سابقة ولم يُعترف بها لأنه لا يُرجح أن تكون هناك حاجة إلى تدفق خارجي من الموارد في شكل منافع اقتصادية أو إمكانيات خدمة من أجل تسوية الالتزامات، أو لأنه يتعذر قياس مبلغ الخصوم بصورة موثوقة.

الأصول المحتملة

٨٤ - تمثل الأصول المحتملة الأصول التي يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يؤكد وجودها إلا أن يقع مستقبلاً أو ألا يقع حدث واحد أو أكثر لا يمكن التنبؤ به على وجه اليقين ولا يخضع كليةً لسيطرة المنظمة.

الالتزامات

٨٥ - الالتزامات هي مصروفات تتكبدتها المنظمة في المستقبل بناء على عقود أبرمتها بحلول تاريخ الإبلاغ وليست للمنظمة إلا صلاحية محدودة للغاية، إن وجدت، تميز لها تجنبها في مسار أعمالها العادي. وتشمل هذه الالتزامات الرأسمالية (مبالغ العقود المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية التي لم تسدد أو تصبح مستحقة بحلول تاريخ الإبلاغ)، وعقود توريد

السلع والخدمات التي ستسلمها المنظمة في فترات مقبلة، والحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار غير القابلة للإلغاء، والالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء.

إيرادات المعاملات غير التبادلية: الاشتراكات المقررة

٨٦ - تشمل الاشتراكات المقررة للمنظمة مخصصات الميزانية العادية لبرنامج البيئة والاشتراكات المقررة بموجب اتفاقياته المتعددة الأطراف المتعلقة بالبيئة والصندوق المتعدد الأطراف. وتحدد الاشتراكات المقررة وتُعمد لفترة الميزانية الممتدة لسنة واحدة أو أكثر. وتقيّد نسبة الاشتراكات المقررة لسنة واحدة باعتبارها إيرادات في بداية العام. وتشمل الاشتراكات المقررة المبالغ المقسمة على الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء لتمويل أنشطة المنظمة وفقاً لجدول الاشتراكات المقررة المتفق عليه. وترد الإيرادات المتأتية من الاشتراكات المقررة المحصلة من الدول الأعضاء ومن الدول غير الأعضاء في بيان الأداء المالي.

إيرادات المعاملات غير التبادلية: التبرعات

٨٧ - تعتبر التبرعات والتحويلات الأخرى المستندة إلى اتفاقات نافذة بقوة القانون بمثابة إيرادات عندما يصبح الاتفاق ملزماً، وهي النقطة التي تعتبر عندها المنظمة حائزة للأصول. أما عندما يكون قبض أموال نقدية مرهوناً بشروط معينة أو عندما تمنح التبرعات صراحة لأغراض الشروع في تنفيذ عملية محددة في سنة مالية مقبلة، فيؤجل إقرارها إلى حين استيفاء هذه الشروط. وتعتبر التعهدات الطوعية والتبرعات الأخرى الموعود بها غير المستندة إلى اتفاقات ملزمة في ما يتعلق بالعرض والقبول، بمثابة إيرادات لدى استلام المبالغ نقداً.

٨٨ - أما التعهدات والتبرعات الموعود بها، وكذلك الاتفاقات التي لم يتم قبولها بعد لتصبح اتفاقات رسمية، فتعتبر أصولاً محتملة.

٨٩ - وتخصم الأموال غير المستخدمة والمعاداة إلى الجهة المانحة من صافي الإيرادات (إذا كانت تلك الأموال مسجلة كإيرادات خلال السنة) أو تقيّد تخفيضاً في صافي الأصول، إذا كانت تلك الأموال مسجلة في السنة السابقة.

٩٠ - وتمثل الإيرادات المحصلة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات مخصصات تمويل تقدمها الوكالات لتمكين المنظمة من إدارة مشاريع أو برامج أخرى بالنيابة عنها.

٩١ - وتعتبر المساهمات العينية من السلع التي تفوق قيمتها العتبة الموجبة لإقرارها المحددة بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار، بمثابة أصول وإيرادات متى كان ثمة احتمال لأن تتدفق على المنظمة في المستقبل منافع اقتصادية أو خدمات في المستقبل وكانت القيمة العادلة لتلك الأصول قابلة

للقياس على نحو موثوق به. وتقاس المساهمات العينية في البداية بحسب قيمتها العادلة في تاريخ تسلمها، وتحدد هذه القيمة بالرجوع إلى قيم سوقية قابلة للرصد أو استناداً إلى تقييمات مستقلة. وقد اختارت المنظمة عدم إقرار المساهمات العينية من الخدمات، بل كشف المساهمات العينية من الخدمات، التي تفوق قيمتها العتبية المحددة بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار في الملاحظات على البيانات المالية.

إيرادات المعاملات التبادلية

٩٢ - المعاملات التبادلية هي المعاملات التي تقوم فيها المنظمة ببيع سلع أو تقديم خدمات. وتشمل هذه الإيرادات القيمة العادلة للإيرادات المقبوضة أو المستحقة نظير بيع سلع وتقديم خدمات. ولا يتم إقرار أي من هذه الإيرادات إلا إذا كان بالإمكان قياسه على نحو موثوق، وكان هناك احتمال لأن تتدفق على المنظمة موارد تجنيهاً من منافع اقتصادية متوقعة واستوفيت معايير محددة، وذلك على النحو التالي:

(أ) يتم إقرار الإيرادات المتأتية من بيع المنشورات والكتب والطوابع، ومن مركز بيع الهدايا ومركز الزوار التابعين للأمم المتحدة عند حصول عملية البيع وتحويل المخاطر والمكافآت؛

(ب) يتم إقرار الإيرادات المتأتية من العمولات والرسوم المحصلة نظير خدمات تقنية وخدمات شراء وتدريب وخدمات إدارية والخدمات الأخرى التي تقدم للحكومات وكيانات الأمم المتحدة والشركاء الآخرين عندما يتم تقديم الخدمات؛

(ج) تمثل الإيرادات المتأتية من الأنشطة المشتركة التمويل المبالغ التي تقيدها على حساب مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى لتغطية حصتها من التكاليف المشتركة التي تدفعها الأمم المتحدة؛

(د) تشمل إيرادات المعاملات التبادلية أيضاً الإيرادات المتأتية من تأجير الأماكن والأرباح الصافية الناشئة عن بيع الممتلكات والمنشآت والمعدات المستعملة أو الفائضة عن الحاجة، وإيرادات الخدمات المسداة إلى الزوار في الجولات المصحوبة بمرشدين والدخل المحصل من الأرباح الصافية الناشئة عن تسويات صرف العملات.

إيرادات الاستثمار

٩٣ - تشمل إيرادات الاستثمار إيرادات الفوائد وحصصة المنظمة الصافية من إيرادات الاستثمار المتأتية من صندوق النقدية المشترك وتكاليف المعاملات المرتبطة بتشغيل

الاستثمارات. وتُعامل تكاليف المعاملات التي يمكن أن تُعزى مباشرة إلى النشاط الاستثماري لصندوق النقدية المشترك باعتبارها مصروفات يتحملها صندوق النقدية المشترك، ويوزع صافي الإيرادات توزيعاً تناسبياً على الصناديق المشاركة. وتُدرج ضمن إيرادات الاستثمار المكاسب والخسائر الناجمة عن التغيرات الحاصلة في القيمة العادلة للصكوك المالية المقومة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز.

المصروفات

٩٤ - تمثل المصروفات حالات انخفاض في الفوائد الاقتصادية أو الخدمات خلال سنة الإبلاغ في شكل تدفقات إلى الخارج أو استهلاك أصول أو تكبد خصوم تتسبب في انخفاض في صافي الأصول ويعترف بها على أساس الاستحقاق عندما تسلم البضائع وتقدم الخدمات بصرف النظر عن شروط الدفع.

٩٥ - وتشمل مرتبات الموظفين مرتبات الموظفين الدوليين والوطنيين والموظفين المؤقتين من فئة الخدمات العامة، وتسويات مقر العمل والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وتشمل البدلات والاستحقاقات استحقاقات الموظفين الأخرى، بما فيها المعاشات التقاعدية والتأمين، وبدل التكاليف بمهمة، والإعادة إلى الوطن، وبدل المشقة، والبدلات الأخرى. وتشمل تعويضات وبدلات غير الموظفين بدلات المعيشة لمتطوعي الأمم المتحدة واستحقاقات ما بعد انتهاء خدمتهم، وأجور الخبراء الاستشاريين ورسوم المتعاقدين، وأجور الخبراء المخصصين، وبدلات قضاة المحكمة الجنائية الدولية، والتعويضات والبدلات المصروفة للأفراد غير العسكريين.

٩٦ - وتشمل مصروفات التشغيل الأخرى نفقات الصيانة، والمنافع، والخدمات المتعاقد عليها، والتدريب، والخدمات الأمنية، والخدمات المشتركة، والإيجار، والتأمين، وبدلات الديون غير المضمونة التحصيل، ومصروفات شطب الديون، والمصروفات المتعلقة بالأمن البشري وصندوق الأمم المتحدة للديمقراطية. وتتعلم المصروفات الأخرى بالضريبة والمهام الرسمية، وخسائر صرف العملات الأجنبية، والتبرع بأصول أو نقلها.

٩٧ - وتشمل المنح والتحويلات الأخرى المنح الخالصة والمبالغ المحولة للوكالات المنفذة والشركاء المنفذين والكيانات الأخرى المنفذة، والمشاريع السريعة الأثر. وتتعلم اللوازم والمواد الاستهلاكية بتكلفة ما استخدم من المخزون وبمصروفات شراء اللوازم.

٩٨ - أما الأنشطة البرنامجية، التي تختلف عن الترتيبات التجارية أو الترتيبات الأخرى التي تتوقع الأمم المتحدة الحصول منها على قيمة مساوية لقيمة الأموال المحولة، فتقوم بها كيانات

منفذة/شركاء منفذون لخدمة فئة مستهدفة عادة ما تضم الحكومات والمنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة. وتُسجل الأموال المحولة للشركاء المنفذين في البداية كسلف وأرصدة لا تنفق خلال السنة وتظل مستحقة في نهاية السنة وتُدرج في بيان المركز المالي. وتقدم هذه الكيانات المنفذة/الشركاء المنفذون إلى المنظمة تقارير مشهود على صحتها عن النفقات توثق فيها استخدامها للموارد، وتشكل أساساً لتسجيل المصروفات في بيان الأداء المالي. وفي الحالات التي لا يقدم فيها الشريك التقارير المالية على النحو المطلوب، يجري مديرو البرنامج تقييماً يستند إلى المعلومات التي بحوزتهم لما إذا كان ينبغي تسجيل استحقاق أو اضمحلال للقيمة مقابل تلك السلفة، ثم يقدمون التعديل المحاسبي. وحيثما يعتبر تحويل أموال منحة خالصة، يكون المصروف حينئذ عبارة عن التزام يلزم المنظمة بدفع الحساب، ويتم بشكل عام لدى صرفه. والاتفاقات الملزمة بتمويل الكيانات المنفذة/الشركاء المنفذين التي لم تُدفع بنهاية فترة الإبلاغ ترد في الملاحظات على البيانات المالية بوصفها التزامات.

صناديق التأمين الذاتي والصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء

٩٩ - تُقيم أنشطة صناديق التأمين الذاتي والصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء لتحديد الجهة المسيطرة عليها وما إذا كانت المنظمة تعتبر المسؤول الرئيسي عن البرنامج/النشاط أم لا. وحيثما تبين أن هناك سيطرة عليها وأن المنظمة تتعرض إلى المخاطر والمكافآت المرتبطة بهذه الأنشطة، تُعتبر تلك البرامج/الأنشطة عمليات تقوم بها المنظمة، وبالتالي، يُبلغ عنها كاملة في هذه البيانات المالية. وحيثما توجد سيطرة مشتركة عليها ولا تعتبر المنظمة المسؤول الرئيسي عنها، تكون تلك الأنشطة عمليات خاضعة لسيطرة مشتركة. وتُحتسب العمليات الخاضعة لسيطرة مشتركة بالاعتراف بالخصوم والمصروفات التي تكبدتها المنظمة، والأصول الخاضعة لسيطرتها، وحصتها من أي إيرادات مكتسبة.

الملاحظة ٤

تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام للمرة الأولى: الأرصدة الافتتاحية

١٠٠ - في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، اعتمدت المنظمة معايير المحاسبة المالية على أساس الاستحقاق وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛ وأسفر التحول إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق الكامل عن حدوث تغييرات كبيرة في السياسات المحاسبية وفي فئة الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المعترف بها وفي قياسها.

١٠١ - وبناء على ذلك، أُجريت تعديلات وعمليات إعادة تصنيف لبيان الميزانية العمومية للمنظمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة

للتوصل إلى البيان الافتتاحي للمركز المالي المعاد تبيانه في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويعرض بيان المركز المالي المنقح في هذه البيانات المالية بوصفه الأرصدة الافتتاحية المعدّة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.

١٠٢ - وتمثّل الأثر الصافي للتغيرات الناجمة عن اعتماد التعديلات وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في زيادة بلغت قيمتها ٢٦٤,٢ مليون دولار في صافي الأصول. وتوضّح التعديلات في صافي الأصول على أساس كل بند على حدة في بيان التغيرات في صافي الأصول.

الملاحظة ٥

الإبلاغ القطاعي

١٠٣ - القطاع نشاط مميز أو مجموعة من الأنشطة المميزة عن غيرها تُقدم عنها المعلومات المالية المتعلقة بها بشكل مستقل من أجل تقييم أداء الكيان في السابق في سبيل تحقيق أهدافه واتخاذ القرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل.

١٠٤ - وتقدم معلومات الإبلاغ القطاعي على أساس سبعة قطاعات، كالتالي:

(أ) صندوق البيئة؛

(ب) الميزانية العادية؛

(ج) أوجه الدعم الأخرى المقدمة إلى برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

(د) الاتفاقيات والبروتوكولات؛

(هـ) الصندوق المتعدد الأطراف؛

(و) دعم البرامج؛

(ز) استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد.

١٠٥ - وينص إطار سياسات الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام رقم ٢٣-٤-٢ على أنه لن يتم الإفصاح، خلال الفترة الانتقالية السابقة لنشر نظام أو موجا لتخطيط الموارد في المؤسسة نشرًا كاملاً، إلا عن عناصر بيان الأداء المالي. غير أن الإدارة قررت تقديم بيان الأداء المالي وبيان الوضع المالي معاً، على النحو الوارد أدناه.

جميع الصناديق - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، حسب القطاع
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق البيئة	الميزانية العادية	أوجه الدعم الأخرى المقدمة إلى برنامج عمل الأمم المتحدة للبيئة	الاتفاقيات والبروتوكولات	الصندوق المتعدد الأطراف	دعم البرامج	استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	المجموع
الأصول							
الأصول المتداولة							
٨ ١٩٩	-	٩٤ ١٧٧	٢٤ ٠٩٠	١٣ ٤٩١	٣ ٠٢٧	-	١٤٢ ٩٨٤
النقدية ومكافئات النقدية							
٨ ٩٣٥	-	١٧٥ ٢٤٢	٤٤ ٢٩١	٢٥ ٢٧١	٥ ٨٧٤	-	٢٥٩ ٦١٣
الاستثمارات							
-	-	-	٨ ٨١١	٢٦ ٤٢٨	-	-	٣٥ ٢٣٩
الاشتراكات المقررة المستحقة القبض							
٣ ٢٩٤	-	٤٥٢ ٣٣٦	١٤ ٥٦٥	-	٥٠٠	-	٤٧٠ ٦٩٥
التبرعات المستحقة القبض							
-	-	-	-	٢٠ ١٢٠	-	-	٢٠ ١٢٠
أوراق القبض							
١ ٦٣٥	-	١ ٤٤٤	١ ٨٨١	٣٢١	١ ١٣٤	-	٦ ٤١٥
السلف والمبالغ المدفوعة مقدما							
٤ ١٠٧	-	١٠٤ ٥٨٥	٣ ٥٩٦	١١٦ ٥٠٠	٦١	-	٢٢٨ ٨٤٩
تحويلات السلف							
٣ ٩٩٩	-	٩ ٤٥٩	١ ١٣٤	-	-	٢٩ ٥٩٥	٤٤ ١٨٧
الأصول المتداولة الأخرى							
٣٠ ١٦٩	-	٨٣٧ ٢٤٣	٩٨ ٣٦٨	٢٠٢ ١٣١	١٠ ٥٩٦	٢٩ ٥٩٥	١ ٢٠٨ ١٠٢
مجموع الأصول المتداولة							
الأصول غير المتداولة							
٧ ٨٨٧	-	١٤٨ ٧٨٣	٣٧ ٦٠٥	٢٢ ٣٠٨	٤ ٩٨٧	-	٢٢١ ٥٧٠
الاستثمارات							
-	-	-	-	٨ ٦٥٥	-	-	٨ ٦٥٥
أوراق القبض							
-	-	-	-	١٠٤ ٢٢٠	-	-	١٠٤ ٢٢٠
تحويلات السلف							
٢٥٢	-	٣٠٠	١١٠	٩٦	٢	-	٧٦٠
الممتلكات والمنشآت والمعدات							
٨ ١٣٩	-	١٤٩ ٠٨٣	٣٧ ٧١٥	١٣٥ ٢٧٩	٤ ٩٨٩	-	٣٣٥ ٢٠٥
مجموع الأصول غير المتداولة							
٣٨ ٣٠٨	-	٩٨٦ ٣٢٦	١٣٦ ٠٨٣	٣٣٧ ٤١٠	١٥ ٥٨٥	٢٩ ٥٩٥	١ ٥٤٣ ٣٠٧
مجموع الأصول							

جميع الصناديق - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، حسب القطاع
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق البيئة	الميزانية العادية	أوجه الدعم الأخرى المقدمة إلى برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة	الاتفاقيات والبروتوكولات	الصندوق المتعدد الأطراف	استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	المجموع
الخصوم						
الخصوم المتداولة						
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة الدفع	٣٠٤١	٢٢٧٨٢	٤٢٥١	١٢٩٥٠	١٠٩٢	٤٤١٢٦
المبالغ المدفوعة مقدماً	٧٦٦	٣٦٧٠	٥٢٤٥	١٩٨٥٧	-	٢٩٥٣٨
استحقاقات الموظفين	١٦١٠	٨٩٧	٩٤٨	٥٧	٤٧٣٢	٨٥٥٧
الخصوم المتداولة الأخرى	١٢٧٦	١٣٤٥٣١	٣٠٠٢٧	١٢٧	١٢٣٧	١٦٧١٩٨
مجموع الخصوم المتداولة	٦٦٩٣	١٦١٨٨٠	٤٠٤٧١	٣٢٩٩١	٢٦٤٢	٢٤٩٤١٩
الخصوم غير المتداولة						
استحقاقات الموظفين	-	-	-	-	-	١٥٧٣٢٠
مجموع الخصوم غير المتداولة	-	-	-	-	-	١٥٧٣٢٠
مجموع الخصوم	٦٦٩٣	١٦١٨٨٠	٤٠٤٧١	٣٢٩٩١	٢٦٤٢	٤٠٦٧٣٩
صافي الأصول						
الفوائض/(العجزات) المتراكمة - غير المقيدة	١١٦١٥	٨٢٤٤٤٦	٨٨٢٣٤	٣٠٤٤١٩	٨٤٤٣	١١٠٤٦٩٠
الفوائض المتراكمة - المقيدة	-	-	-	-	-	-
الاحتياطيات	٢٠٠٠٠	-	٧٣٧٨	-	٤٥٠٠	٣١٨٧٨
مجموع صافي الأصول	٣١٦١٥	٨٢٤٤٤٦	٩٥٦١٢	٣٠٤٤١٩	١٢٩٤٣	١١٣٦٥٦٨
مجموع الخصوم وصافي الأصول	٣٨٣٠٨	٩٨٦٣٢٦	١٣٦٠٨٣	٣٣٧٤١٠	١٥٥٨٥	١٥٤٣٣٠٧

جميع الصناديق - بيان الأداء المالي للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق الميزانية العادية	صندوق البيئة	أوجه الدعم الأخرى المقدمة إلى برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة	الاتفاقيات والبروتوكولات	الصندوق المتعدد الأطراف	دعم البرامج	وما بعد التعاقد	القطاعات	المجموع
الإيرادات								
١٦١٨٧	-	٣	٥٢٨٦٠	١٣٠٥٤٤	-	-	-	١٩٩٥٩٤
الإيرادات المقررة								
-	٨٦٢٢٨	٣٨٨٢٨١	٢٧٨٤٤	٢٧٢٩	-	-	(١٣٤٠٤)	٤٩١٦٧٨
التبرعات								
-	١١٧	٢٦٠٨	٦٤١	١٩٤٩	٨٣	-	-	٥٣٩٨
إيرادات الاستثمار								
-	٢١	٢٣٢	١٠٤	٢١	٢١٩٨٥	-	(٢١٤٨٥)	٨٧٨
إيرادات المعاملات التبادلية الأخرى								
١٦١٨٧	٨٦٣٦٦	٣٩١١٢٤	٨١٤٤٩	١٣٥٢٤٣	٢٢٠٦٨	-	(٣٤٨٨٩)	٦٩٧٥٤٨
مجموع الإيرادات								
النفقات								
١٣٨٠٤	٥٤٤٤٤	٣٨٠٢١	٤١٥٣٣	٧١٣٦	١٤٣٧٨	٥٦١٩	-	١٧٤٩٣٥
مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقهم								
٤٦١	٦٥١٤	١٩٧٦٧	٤١٨٦	١٠٥	٢٣٢	-	-	٣١٢٦٥
التعويضات والبدلات لغير الموظفين								
١٥٤	٣٢٢٧	٩٢٠٢٧	١٢٣٥٨	١٤١٩٠١	-	-	(١٢٩٠٤)	٢٣٦٧٦٣
المنح والتحويلات الأخرى								
٨٩	٣٠٨٧	٣٣٥٤	٨٠٤	٥٨	٢٥	-	-	٧٤١٧
اللوازم والمواد الاستهلاكية								
-	٧٧	١١٨	٤٤	٢٥	٢	-	-	٢٦٦
الاستهلاك والإهلاك								
٤٧٦	٣٢٢٤	٦٨٤٨	٣٤٠٦	٢٠٤	٤٨٣	-	-	١٤٦٤١
السفر								
١٢٠٣	١٣٠٤٨	٤٤٤٧٤	٢٤٣٥٠	(٥٤٥٦)	٦١٨٦	-	(٢١٩٨٥)	٦١٨٢٠
نفقات التشغيل الأخرى								
-	١٧٥٦	٨٣٨٨	٢٢١٢	٣٦٥٠	(٢٨٣)	-	-	١٥٧٢٣
نفقات أخرى								
-	-	-	-	١٧٨٤	-	-	-	١٧٨٤
حسائر صرف العملات من آلية سعر الصرف الثابت								
١٦١٨٧	٨٥٣٧٧	٢١٢٩٩٧	٨٨٨٩٣	١٤٩٤٠٧	٢١٠٢٣	٥٦١٩	(٣٤٨٨٩)	٥٤٤٦١٤
مجموع النفقات								
-	٩٨٩	١٧٨١٢٧	(٧٤٤٤)	(١٤١٦٤)	١٠٤٥	(٥٦١٩)	-	١٥٢٩٣٤
الفائض/العجز للفترة								

الملاحظة ٦

المقارنة بالميزانية

١٠٦ - تُعدّ المنظمة الميزانيات على أساس الاستحقاق المعدل، خلافاً للاستحقاق الكامل وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، على النحو الوارد في بيان الأداء المالي الذي يقدم النفقات حسب طبيعتها. ويقدم البيان الخامس: بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية الفرق بين المبالغ المدرجة في الميزانية والنفقات الفعلية على أساس قابل للمقارنة.

١٠٧ - والميزانيات المعتمدة هي الميزانيات التي تسمح بتكبد النفقات ويوافق عليها مجلس الإدارة. ولأغراض الإبلاغ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية، فإن الميزانيات المعتمدة هي الاعتمادات المأذون بها لكل فئة من الفئات من خلال قرارات مجلس الإدارة.

١٠٨ - ومبالغ الميزانية الأصلية هي نسب مبالغ الاعتمادات المرصودة لعام ٢٠١٤ التي وافق عليها مجلس الإدارة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣. وتبين الميزانية النهائية اعتمادات الميزانية الأصلية مع أي تعديلات أقرها المدير التنفيذي. وكانت مبالغ الاعتمادات النهائية المخصصة لصندوق البيئة لعام ٢٠١٤ أقل من مبالغ الميزانية التي وافقت عليها جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وتمت الموافقة على الميزانية الأصلية على أساس التبرعات المتوقعة لصندوق البيئة، في حين حددت مبالغ الاعتمادات النهائية استناداً إلى الأموال التي أتاحت على أساس رصيد صندوق البيئة المرحل في بداية الفترة والمساهمات الواردة خلال السنة.

١٠٩ - وتعتبر الفروق الهامة بين اعتمادات الميزانية النهائية والنفقات الفعلية على أساس الاستحقاق المعدل هي الفروق التي تفوق نسبة ١٠ في المائة ويُنظر فيها أدناه.

الفوارق الهامة التي تفوق نسبة ١٠ في المائة

مجال الميزانية

التوجيه التنفيذي والإدارة

نفقات بقيمة تقل بنسبة ١٧ في المائة عن الميزانية:

تضمنت ميزانية التوجيه التنفيذي والإدارة لعام ٢٠١٤ مبلغ ١ مليون دولار وضع جانبا كاعتماد لتنمية الشراكات. أما نسبة الـ ١٧ في المائة الواردة تحت بند النفقات في عام ٢٠١٤ بالمقارنة مع الميزانية فقد نتجت إلى حد كبير عن اعتماد تنمية الشراكات غير المخصص المتبقي خلال عام ٢٠١٤، مع تخصيص معظم الاعتمادات في أوائل عام ٢٠١٥

فرق غير هام

تغير المناخ

فرق غير هام

الكوارث والتراعات

فرق غير هام

إدارة النظم الإيكولوجية

مجال الميزانية	الفوارق الهامة التي تفوق نسبة ١٠ في المائة
الإدارة البيئية	نفقات بقيمة تقل بنسبة ١٣ في المائة عن الميزانية: نشأ الفرق نتيجة لتأجيل أنشطة تخصص بعض المشاريع بما يعزى غالباً لفيروس إيبولا والتغيرات في القيادة الحكومية والتعديلات في التخطيط لعمليات التسليم
المواد الكيميائية والنفايات	فرق غير هام
الكفاءة في استخدام الموارد	فرق غير هام
إبقاء حالة البيئة قيد الاستعراض	فرق غير هام
احتياطي برنامج الصندوق	نفقات بقيمة تقل بنسبة ١٢ في المائة عن الميزانية: وضعت ميزانية احتياطي برنامج الصندوق لتلبية الاحتياجات غير المتوقعة وتمويل المشاريع غير المتوقعة أو مراحل المشاريع غير المتوقعة وللوفاء بأغراض أخرى من هذا القبيل قد يجددها من وقت إلى آخر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وتضمنت الميزانية فيما يتعلق بعام ٢٠١٤ مبلغ ١,٥ مليون دولار لنشر نظام أوموجا المركزي لتخطيط الموارد الذي كان مقرراً في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ ولكن تم تأجيله إلى أيار/مايو ٢٠١٥
دعم البرامج	فرق غير هام
الميزانية العادية	فرق غير هام

التسوية بين المبالغ الفعلية القابلة للمقارنة وبيان التدفقات النقدية

١١٠ - ترد أدناه التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية والمبالغ الفعلية حسبما يرد في بيان التدفقات النقدية.

التسوية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

التسوية	التشغيل	الاستثمار	التمويل	المجموع
المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)	١٠٠ ٢٣٧	-	-	١٠٠ ٢٣٧
الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي	(٢١٦ ٣٢٥)	(٨١ ٨٥٤)	-	(٢٩٨ ١٧٩)
الفروق المتعلقة بالكيان المعني	١٦٥ ٦٦٨	٥٠٨٢	(٢٣ ٧٥٤)	١٤٦ ٩٩٦
الفروق في التوقيت	-	-	-	-
الفروق في العرض	-	-	-	-
المبلغ الفعلي في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)	٤٩ ٥٨٠	(٧٦ ٧٧٢)	(٢٣ ٧٥٤)	(٥٠ ٩٤٦)

الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي تبين الفروق الناجمة عن إعداد الميزانية على أساس نقدي معدل. ومن أجل تسوية نتائج الميزانية مع بيان التدفقات النقدية، تقيد العناصر غير النقدية مثل الخصوم غير المسددة والمدفوعات عن خصوم السنة السابقة، والممتلكات والمنشآت والمعدات، والأنصبة المقررة غير المسددة بوصفها اختلافات في الأساس المحاسبي.

أما الفروق المتعلقة بالكيان المعني فتمثل التدفقات النقدية لفئات الصناديق غير صندوق المنظمة التي يبلغ عنها في البيانات المالية. وتشمل البيانات المالية النتائج الخاصة بجميع فئات الأموال.

وتحدث الفروق في التوقيت عندما تكون فترة الميزانية مختلفة عن فترة الإبلاغ المبينة في البيانات المالية. ولأغراض المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية، لا توجد اختلافات من حيث التوقيت في المنظمة.

والفروق في العرض هي الاختلافات في الشكل ونماذج التصنيف في بيان التدفقات النقدية وبيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية، المتصلة في هذه الحالة في المقام الأول بعدم تسجيل الإيرادات في البيان الخامس وصافي التغيرات في أرصدة صندوق النقدية المشترك.

الملاحظة ٧

النقدية ومكافئات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	الصناديق المتعددة الأطراف	صناديق أخرى	صندوق البيئة	
١٣٣٧٨٣	١١٦١٤١	١٣٠٣٤	٤٦٠٨	صناديق النقدية المشتركة (الملاحظتان ٢٤ و ٢٥)
٩٢٠١	٥١٥٣	٤٥٧	٣٥٩١	النقدية ومكافئات النقدية الأخرى
١٤٢٩٨٤	١٢١٢٩٤	١٣٤٩١	٨١٩٩	المجموع

١١١ - تشمل النقدية ومكافئات النقدية أموال الصناديق الاستثمارية المخصصة للأغراض المحددة لكل صندوق من الصناديق الاستثمارية.

الملاحظة ٨

الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	صناديق أخرى	الصندوق المتعدد الأطراف	صندوق البيئة	المتداولة
٢٥٩٦١٣	٢٢٥٤٠٧	٢٥٢٧١	٨٩٣٥	صناديق النقدية المشتركة (الملاحظتان ٢٤ و ٢٥)

A/70/5/Add.7

صندوق البيئة	الأطراف	الصندوق المتعدد الأطراف	صناديق أخرى	صناديق المجموع ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٧ ٨٨٧	٢٢ ٣٠٨	١٩١ ٣٧٥	٢٢١ ٥٧٠	غير المتداولة
٨٢٢ ١٦	٤٧ ٥٧٩	٤١٦ ٧٨٢	٤٨١ ١٨٣	صناديق النقدية المشتركة (الملاحظة ٢٥)
				المجموع

١١٢ - تشمل الاستثمارات المبالغ المتصلة بالصناديق الاستثمارية والأموال الاستثمارية.

الملاحظة ٩

المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية: الاشتراكات المقررة
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق البيئة	صندوق الأطراف	الصندوق المتعدد الأطراف	صناديق أخرى	صندوق البيئة	صندوق الأطراف	المجموع	
						٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	غير المتداولة
-	٢٢١ ٦٤١	١٢ ٩٣٩	٢٣٤ ٥٨٠	٨ ٦٥٥	٢٤٣ ٢٣٥	المجموع	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤
-	-	٩٣٣	٩٣٣	-	٩٣٣	المجموع	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤
-	(١٧٤ ٥٥٨)	(٥ ٥٩٦)	(١٨٠ ١٥٤)	-	(١٨٠ ١٥٤)	المجموع	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤
-	٤٧ ٠٨٣	٨ ٢٧٦	٥٥ ٣٥٩	٨ ٦٥٥	٦٤ ٠١٤	المجموع	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤

الملاحظة ١٠

المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية - التبرعات
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق البيئة	صندوق الأطراف	الصندوق المتعدد الأطراف	صناديق أخرى	المجموع ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤
٣٧٤٥	-	-	٥٦٧٣٨	٦٠ ٤٨٣
-	-	-	١٨٢	١٨٢
-	-	-	٧٨ ٥٠٤	٧٨ ٥٠٤
-	-	-	٣٣٤ ١٣١	٣٣٤ ١٣١

المجموع ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	صناديق أخرى	الصندوق المتعدد الأطراف	صندوق البيئة	المخصصات للمبالغ المشكوك في إمكانية تحصيلها
(٢٦٠٥)	(٢١٥٤)	-	(٤٥١)	
٤٧٠٦٩٥	٤٦٧٤٠١	-	٣٢٩٤	مجموع التبرعات

الملاحظة ١١

تحويلات السلف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	غير المتداولة	المتداولة	السلف المدفوعة للشركاء المنفذين
٣٣٠٨٠٨	١٠٤٢٢٠	٢٢٦٥٨٨	
٢٢٦١	-	٢٢٦١	تحويلات أخرى
٣٣٣٠٦٩	١٠٤٢٢٠	٢٢٨٨٤٩	مجموع تحويلات السلف

الملاحظة ١٢

الأصول الأخرى

المجموع ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	غير المتداولة	المتداولة	رسوم مؤجلة
١٨٣	-	١٨٣	
١٤٩	-	١٤٩	سلف للبايعين
٦٠٨٤	-	٦٠٨٤	سلف للموظفين
٤٤١٨٦		٤٤١٨٦	المبالغ المستحقة القبض المشتركة بين الصناديق
٥٠٦٠٢	-	٥٠٦٠٢	مجموع الأصول الأخرى

الملاحظة ١٣

الأصول التراثية

١١٣ - تصنف أصول معينة بوصفها أصولاً تراثية بحكم أهميتها الثقافية أو التعليمية أو التاريخية. وتكتسب الأصول التراثية للمنظمة على مدى سنوات عديدة بوسائل شتى، من بينها الشراء والعطايا والهبات. ولا تنتج هذه الأصول التراثية أي فوائد اقتصادية أو إمكانات لتوفير خدمات في المستقبل؛ وبناء على ذلك، اختارت المنظمة عدم الإقرار بالأصول التراثية في بيان المركز المالي.

١١٤ - ولا تمتلك المنظمة أي أصول تراثية ذات أهمية.

الملاحظة ١٤

المتلكات والمنشآت والمعدات

١١٥ - وفقاً للمعيار ١٧ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: المتلكات والمنشآت والمعدات، يعترف مبدئياً بالأرصدة الافتتاحية بحسب التكلفة أو القيمة العادلة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، وتُقاس بالتكلفة بعد ذلك. وحُصل على الرصيد الافتتاحي لأصول المباني في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، على أساس تكلفة الاستبدال المستهلكة، وشهد على صحته متخصصون خارجيون. وتقدر قيمة الآلات والمعدات باستخدام طريقة التكلفة.

١١٦ - وخلال السنة، لم تخفض المنظمة من قيمة المتلكات والمنشآت والمعدات بسبب أعطال وحوادث وخسائر أخرى. وحتى تاريخ كتابة هذا التقرير، لم تحدّد المنظمة أي اضمحلال إضافي للقيمة.

المتلكات والمنشآت والمعدات

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	المباني	الأثاث والأجهزة الثابتة	الآلات الثقيلة والمعدات	معدات الاتصالات والتكنولوجيا المعلومات المركبات	
					الأرصدة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
٣٧٤٦	١٧	٤٨٣	٦٢	١٤١٢	١٧٧٢
					التكلفة التاريخية/القيمة العادلة
(٢٧٦٩)	(١٥)	(٤٠٢)	(٥٠)	(٩٩٤)	(١٣٠٨)
					الاستهلاك المتراكم وضمحلل القيمة
٩٧٧	٢	٨١	١٢	٤١٨	٤٦٤
					القيمة الدفترية الافتتاحية
					حركات الأصول للسنة قيد النظر
٦١	-	-	-	٥٥	٦
					الأصول التي أضيفت
(١٩٥)	-	(٢٠)	-	(١٤٠)	(٣٥)
					الأصول التي جرى التصرف فيها
١٨٣	-	٢٠	-	١٢٧	٣٦
					استهلاك الأصول التي جرى التصرف فيها
-	-	-	-	-	-
					اضمحلال القيمة
(٢٦٦)	-	(١٢)	(٥)	(١٣٦)	(١١٣)
					الاستهلاك
(٢١٧)	-	(١٢)	(٥)	(٩٤)	(١٠٦)
					مجموع حركات الأصول للسنة قيد النظر
					الأرصدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٣٦١٢	١٧	٤٦٣	٦٢	١٣٢٧	١٧٤٣
					التكلفة التاريخية/القيمة العادلة
(٢٨٥٢)	(١٥)	(٣٩٤)	(٥٤)	(١٠٠٢)	(١٣٨٥)
					الاستهلاك المتراكم وضمحلل القيمة
٧٦٠	٢	٦٩	٨	٣٢٥	٣٥٨
					القيمة الدفترية الختامية

الملاحظة ١٥

أصول غير مادية

١١٧ - تخضع جميع الأصول غير الملموسة المكتسبة قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، باستثناء التكاليف المرسمة المرتبطة بمشروع أو موجا، للإعفاء الانتقالي. بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وبالتالي لا يجري الإقرار بها. ولا تمتلك المنظمة أصولاً غير ملموسة تبلغ عنها خلال الفترة.

الملاحظة ١٦

الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة الدفع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٢٣٨٥٠	المبالغ المستحقة الدفع للبايعين
٢٠٢٧٦	المبالغ المستحقة نظير السلع والخدمات
٤٤١٢٦	

الملاحظة ١٧

الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الخصوم المتداولة	الخصوم غير المتداولة	المجموع ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	الرصيد الافتتاحي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
٧٧٨	١٢٠٤٠٨	١٢١١٨٦	٨٤٧٢٥
٢٠٧٠	١٧٨٧٩	١٩٩٤٩	١٩١٨٢
١٨٨٤	١٩٠٣٣	٢٠٩١٧	١٩٩٧٢
المجموع الفرعي للخصوم المحددة الاستحقاقات	١٥٧٣٢٠	١٦٢٠٥٢	١٢٣٨٧٩
٣٨٢٥	-	٣٨٢٥	١٦٠٤
٨٥٥٧	١٥٧٣٢٠	١٦٥٨٧٧	١٢٥٤٨٣

١١٨ - يتولى تحديد الخصوم الناشئة عن استحقاقات ما بعد التوظيف والتعديل دال/التعويض للعمال خيرا اكتوبريون مستقلون وتحدد وفقاً للنظامين الأساسي والإداري

لموظفي الأمم المتحدة. وعادة ما يجري التقييم الاكتواري كل سنتين. وقد أجري آخر تقييم
اكتواري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ورُحِّلَت الخصوم المستحقة إلى ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

التقييم الاكتواري - الافتراضات

١١٩ - تستعرض وتختار المنظمة الافتراضات والأساليب التي يستخدمها الخبراء الاكتواريون
في تقييم نهاية العام لتحديد الاحتياجات من النفقات والمساهمات من أجل تحديد استحقاقات
الموظفين. وترد أدناه الافتراضات الاكتوارية الرئيسية المستخدمة لتحديد الخصوم المتعلقة
باستحقاقات الموظفين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ ولغرض ترحيل المبالغ المستحقة
إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤:

الافتراضات الاكتوارية	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الإجازات السنوية
أسعار الخصم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	%٤,٤٧	%٤,٢٣	%٤,٣٧
أسعار الخصم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	%٣,٢٩	%٣,٣٦	%٣,٥٢
معدلات التضخم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٧,٣٠-٥,٠٠	%٢,٥٠	-
معدلات التضخم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٦,٨٠-٥,٠٠	%٢,٢٥	-

١٢٠ - تستند معدلات الخصم على مزيج متوازن من ثلاثة افتراضات لمعدل الخصم استناداً
إلى العملة المستعملة في شتى التدفقات النقدية، وهي دولارات الولايات المتحدة (منحى سيبي
غروب لأسعار الخصم المتعلقة بالمعاشات التقاعدية) واليورو (منحى أسعار الفائدة الحكومي
لمنطقة اليورو) والفرنك السويسري (منحى أسعار الفائدة الاتحادي). وتمشياً مع الانخفاض
الملاحظ منذ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ في أسعار الفائدة لجميع فترات الاستحقاق
في المجالات الثلاثة، افترض ترحيل معدلات الخصم المنخفضة.

١٢١ - ويتم تحديث تكاليف المطالبات للفرد لخطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
لنعكس المطالبات الأخيرة والخبرة المكتسبة في مجال الاشتراك في هذه الخطط. ويُنقح
الافتراض المتعلق بمعدل تكلفة الرعاية الصحية ليعكس التوقعات الحالية على المدى القصير من
الزيادات الحاصلة في تكلفة خطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والمناخ الاقتصادي
السائد. واستمر اعتماد الافتراضات المتعلقة باتجاهات التكاليف الطبية التي استخدمت للتقييم
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ والتي تشمل معدلات تصاعدية للسنوات المقبلة،
لترحيل معدلها إذ لم يلاحظ حدوث أي تطور ذي شأن في اتجاهات التكاليف الطبية. وفي
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت هذه المعدلات التصاعدية معدلات تصاعدية

سنوية ثابتة في تكاليف الرعاية الصحية بنسبة ٥,٠ في المائة فيما يخص خطط التأمين الصحي المطبقة خارج الولايات المتحدة، ومعدلات تصاعدية في تكاليف الرعاية الصحية بنسبة ٦,٨ في المائة فيما يخص جميع خطط التأمين الصحي الأخرى (باستثناء نسبة ٦,١ في المائة لخطوة الرعاية الطبية للولايات المتحدة (Medicare)، ونسبة ٥,٠ في المائة لخطوة تأمين علاج الأسنان للولايات المتحدة)، لتتخفف بعدها تدريجياً لتصل إلى ٤,٥ في المائة في السنة المالية ٢٠٢٤.

١٢٢ - وفي ما يتعلق بتقييم استحقاقات العودة إلى الوطن حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، افترض أن معدل التضخم في تكاليف السفر سيبلغ ٢,٥ في المائة، استناداً إلى معدل التضخم المتوقع في الولايات المتحدة على مدى السنوات العشر المقبلة. وبخصوص تقييم الترحيل، فقد جرى تخفيض الافتراض إلى نسبة ٢,٢٥ في المائة بغية مراعاة الانخفاض الملحوظ في هذين المعدلين في السنة.

١٢٣ - وافترض أن يزداد رصيد الإجازات السنوية بالمعدلات السنوية التالية خلال سنوات الخدمة المتوقعة من الموظف: ١-٣ سنوات - ١٠,٩ أيام؛ و ٤-٨ سنوات - يوم واحد؛ وأكثر من ٨ سنوات - ٥,٥ يوم إلى حد أقصاه ٦٠ يوماً. واستمر اعتماد هذا الافتراض لتقييم الترحيل. وبما أن أسلوب التقييم الاكتواري للإجازات السنوية بموجب المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة لم يتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فقد غير أسلوب التقييم الاكتواري في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ للأرصدة الافتتاحية والترحيل إلى نهاية السنة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام من طريقة القسط الثابت إلى طريقة التخصيص. ويتمثل أثر الأرصدة الافتتاحية لهذا التغيير في زيادة في الخصوم البالغة ١٠ ملايين دولار والتي يصرح بها في بيان التغيرات في صافي الأصول.

١٢٤ - أما فيما يتعلق بخطط الاستحقاقات المحددة، فتستند الافتراضات المتعلقة بالوفيات في المستقبل إلى الإحصاءات وجدول الوفيات المنشورة. وأما الافتراضات المتعلقة بالزيادات في الرواتب، والتقاعد، والانسحاب والوفاة فهي تتسق مع الافتراضات التي يستخدمها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في إجراء التقييم الاكتواري الخاص به. ويستخدم التذييل دال/التعويض للعمال الافتراضات المتعلقة بالوفيات استناداً إلى الجداول الإحصائية لمنظمة الصحة العالمية.

حركات الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين التي تعتبر بمثابة خطط للاستحقاقات المحددة
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإجازات السنوية المجموع	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
صافي الخصوم المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	١٢٣ ٨٧٩	١٩ ٩٧٢	٨٤ ٧٢٥
تكلفة الخدمة الحالية	٨ ٣٢٤	٩٨٧	٥ ٧٦٥
تكلفة الفائدة	٥ ٠٣٨	٧٩٩	٣ ٤٩٣
الاستحقاقات الفعلية المدفوعة	(٥ ٤٢١)	(٢ ٣٩٩)	(٦٠٢)
مجموع التكاليف المعترف بها في بيان الأداء المالي في عام ٢٠١٤	٧ ٩٤١	(٦١٣)	٨ ٦٥٦
المجموع الفرعي	١٣١ ٨٢٠	١٩ ٣٥٩	٩٣ ٣٨١
(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية	٣٠ ٢٣٢	١ ٥٥٨	٢٧ ٨٠٥
صافي الخصوم المستحقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	١٦٢ ٠٥٢	٢٠ ٩١٧	١٢١ ١٨٦

تحليل حساسية أسعار الخصم

١٢٥ - تحدث التغيرات في أسعار الخصم بفعل منحني الخصم الذي يحسب اعتماداً على سندات الشركات أو الحكومة. وقد كانت أسواق السندات متقلبة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وكان لهذا التقلب أثر في الافتراض المتعلق بأسعار الخصم. وإذا ما تغير الافتراض المتعلق بأسعار الخصم بنسبة واحد في المائة، فإن تأثيره في الخصوم سيكون على النحو التالي:

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الإجازات السنوية
زيادة سعر الخصم بنسبة ١ في المائة	(٢٦ ٣٩٢)	(١ ٧٦٩)
النسبة المئوية من خصوم نهاية السنة	(٢٢٪)	(٩٪)
انخفاض سعر الخصم بنسبة ١ في المائة	٣٤ ١١١	٢ ١١٧
النسبة المئوية من خصوم نهاية السنة	٢٨٪	١٠٪

تحليل حساسية التكاليف الطبية

١٢٦ - الافتراض الأساسي في تقييم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة هو المعدل الذي من المتوقع أن تزداد به التكاليف الطبية في المستقبل. وينظر في تحليل الحساسية إلى التغير الحاصل في الالتزام بسبب التغيرات الحاصلة في معدلات التكاليف الطبية مع الإبقاء على الافتراضات

الأساسية الأخرى على حالها؛ والافتراض الرئيسي الذي يتم الإبقاء عليه هو معدل الخصم. وإذا ما تغير الافتراض المتعلق باتجاه التكاليف الطبية بنسبة ١ في المائة، فهذا من شأنه التأثير في قياس الالتزامات المحددة الاستحقاقات، كما هو موضح أدناه.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الزيادة	النقصان
التغير بنسبة المائة ١ في المائة في المعدلات المفترضة لاجتاه التكاليف الطبية			
التأثير الحاصل في الالتزام المحدد الاستحقاقات	٤٣,٢٠٪	٣٣ ١١٤	(٢٩,١٥٪) (٢٤ ٧٨٥)
التأثير الحاصل في مجموع تكلفة الخدمة الحالية وتكلفة الفائدة	٦٥,٢٪	٤ ٢٨٩	(١٣,٢٪) (٣ ٤٤٧)

معلومات أخرى عن الخطط المحددة الاستحقاقات

١٢٧ - أيدت الجمعية العامة، في قرارها ٦٧/٢٥٧، قرار لجنة الخدمة المدنية الدولية دعم توصية الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة برفع السن الإلزامية للتقاعد إلى ٦٥ سنة للموظفين الجدد، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وقرر الاكتواريون أن هذه الزيادة في السن العادية للتقاعد لن يكون لها أثر مادي على تقييم هذه الالتزامات.

١٢٨ - وخلال السنة المالية، كانت هناك رسوم مستحقة على بعض الأنشطة الممولة من الصناديق الاستثمارية من أجل تمويل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين المتصلة بأنشطتها الخارجة عن الميزانية. وفي نهاية السنة، بلغت قيمة هذه الأرصدة المستحقة ٢٩,٦ مليون دولار.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإجازة السنوية المجموع	التأمين الصحي بعد الإجازة إلى الوطن	استحقاقات الإجازة السنوية المجموع
تقديرات مدفوعات الاستحقاقات المحددة لعام ٢٠١٥، محصوماً منها مساهمات المشاركين	٨٨٢	٢ ٣٥٣	٢ ١٤٤
٥ ٣٧٩			

معلومات تاريخية: مجموع المعلومات المتصلة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإجازة إلى الوطن، والإجازة السنوية، والتذييل دال في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩
القيمة الحالية للالتزامات المحددة الاستحقاقات	١٢٣ ٨٧٩	١١٢ ٢٧٣	١٠٢ ١١١	٦٤ ٧١١
				٥٨ ١٤٤

المرتبات والبدلات المستحقة

١٢٩ - تشمل هذه المستحقات استحقاقات إجازة زيارة الوطن (١ ١٦٨ مليون دولار)، والعمل الإضافي (٦٢ ٠٠٠ دولار)، وضريبة الدخل (١ ٦٥١ مليون دولار)، والمرتبات الشهرية التي حان موعد دفعها ولم تُدفع (٩٤٥ ٠٠٠ دولار).

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

١٣٠ - ينص النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية على أن يجري مجلس الصندوق المشترك تقييماً اكتوارياً للصندوق مرة على الأقل كل ثلاث سنوات عن طريق خبير اكتواري استشاري. وقد درج مجلس الصندوق المشترك على إجراء تقييم اكتواري كل سنتين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول صندوق المعاشات التقاعدية الحالية وأصوله التقديرية المقبلة تكفي للوفاء بالتزاماته.

١٣١ - ويتمثل الالتزام المالي للمنظمة تجاه صندوق المعاشات التقاعدية في اشتراكها المقرر وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (الذي يبلغ حالياً ٧,٩٠ في المائة للمشاركين و ١٥,٨٠ في المائة للمنظمات الأعضاء)، إضافة إلى حصتها في أي مبالغ تدفع لسد أي عجز اكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي لصندوق المعاشات. ولا تسدد مدفوعات لتغطية مثل هذا العجز إلا عندما تقرر الجمعية العامة العمل بالحكم الوارد في المادة ٢٦، بعد أن يتقرر وجود ضرورة تقتضي سداد مدفوعات العجز بناء على تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في تغطية هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعتها كل منها خلال فترة الثلاث السنوات التي سبقت تاريخ التقييم.

١٣٢ - وكشف التقييم الاكتواري الذي أُجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ عن وجود عجز اكتواري قدره ٠,٧٢ في المائة (أي نسبة ١,٨٧ في المائة في تقييم عام ٢٠١١) من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مما يعني أن معدل الاشتراك اللازم نظرياً لموازنة الحسابات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بلغ نسبة ٢٤,٤٢ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مقارنة بمعدل الاشتراك الفعلي البالغ ٢٣,٧٠ في المائة. وسيجرى التقييم الاكتواري المقبل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

١٣٣ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بلغت النسبة الممولة للأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية ١٢٧,٥٠ في المائة (١٣٠,٠٠ في المائة في تقييم عام ٢٠١١)، بافتراض

عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية. وبلغت النسبة الممولة ٩١,٢٠ في المائة (٨٦,٢٠ في المائة في تقييم عام ٢٠١١) عند أخذ النظام الحالي لتسويات المعاشات التقاعدية في الحسبان.

١٣٤ - وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية، خلص الخبير الاكتواري إلى أنه لم يكن هناك، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ما يستوجب تسديد مدفوعات لتغطية العجز وفقا للمادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق، حيث إن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة على الصندوق. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت هي أيضا القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة حتى تاريخ التقييم. وفي وقت إعداد هذا التقرير، لم تلجأ الجمعية العامة إلى الحكم الوارد في المادة ٢٦.

١٣٥ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ونيسان/أبريل ٢٠١٣، أذنت الجمعية بزيادة سن التقاعد العادية والسن الإلزامية لإنهاء الخدمة، على التوالي، إلى ٦٥ سنة بالنسبة للمشاركين الجدد في صندوق المعاشات، مع بدء النفاذ في موعد لا يتجاوز ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ووافقت الجمعية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ على التغييرات المترتبة على ذلك في النظام الأساسي لصندوق المعاشات. وتنعكس الزيادة في سن التقاعد العادية في التقييم الاكتواري لصندوق المعاشات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. ويُجري مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة مراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات، ويرفع إلى مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة تقريرا بشأن المراجعة في كل سنة. وينشر صندوق المعاشات تقارير فصلية عن استثماراته، ويمكن الاطلاع عليها في الموقع الشبكي: www.unjspf.org. وخلال عام ٢٠١٤، بلغت الاشتراكات التي دفعتها المنظمة إلى صندوق المعاشات التقاعدية ما قدره ٢٠,٧ مليون دولار.

الصندوق الاحتياطي للمدفوعات التعويضية - التذييل دال/تعويضات العمال

١٣٦ - يتمثل الالتزام المالي للمنظمة تجاه الصندوق الاحتياطي في اشتراكها المقرر وفق المعدل الذي يحدده الصندوق. وتتعلق المدفوعات التعويضية المسددة للصندوق بدفع تعويضات في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى القيام بالواجبات الرسمية. وينص التذييل دال للنظام الإداري للموظفين على القواعد التي تحكم هذه المدفوعات التعويضية. ويمكن الصندوق الاحتياطي للمنظمة من مواصلة الوفاء بالتزامها بتسديد مدفوعات تعويضية عن الوفاة أو الإصابة أو المرض. ويستمد الصندوق إيراداته من رسم قدره ٠,٥ في المائة من

صافي المرتب الأساسي، يشمل تسوية مقر العمل، الذي يسجّل ضمن مصاريف الموظفين. ويغطي الصندوق المطالبات المقدّمة من الأفراد بموجب التذييل دال، والتي تغطي الاستحقاقات الشهرية عن الوفاة والعجز ودفع مبلغ إجمالي عن الإصابة أو المرض وكذلك النفقات الطبية.

الملاحظة ١٨

المخصصات

١٣٧ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم يكن لدى المنظمة أي مخصصات للإبلاغ عنها فيما يتعلق بالمطالبات القانونية المعلقة، وسوف يبت في مسألة التصرف فيها في السنة المالية المقبلة.

حركة المخصصات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المطالبات القانونية	المبالغ المقيّدة لحساب الدول الأعضاء	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
١٥٠	-	١٥٠
(١٥٠)	-	(١٥٠)
الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	-	-

الملاحظة ١٩

خصوم أخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

خصوم متداولة	خصوم غير متداولة	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٢٩٥٣٩	-	٢٩٥٣٩
١١٢٤٧٣	-	١١٢٤٧٣
٤٧١٢٢	-	٤٧١٢٢
٧٦٠٢	-	٧٦٠٢
١٩٦٧٣٦	-	١٩٦٧٣٦

الملاحظة ٢٠

صافي الأصول

الفوائض/العجزات المتراكمة

١٣٨ - يتضمن الفوائض المتراكمة غير المقيد العجز المتراكم للخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين، والتسويات التعويضية للخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والإجازة السنوية.

١٣٩ - ويبين الجدول التالي حالة أرصدة وحركات صافي أصول المنظمة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	مبالغ أخرى	التحويلات إلى/ (من) الاحتياطيات	الفوائض/ (العجز)	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	
					رصيد الصناديق غير المقيدة
١١ ٦١٥	١٢٣	-	٩٩١	١٠ ٥٠١	صندوق البيئة
٨٢٤ ٤٤٦	(٢ ٢٣٣)	-	١٧٨ ١٢٥	٦٤٨ ٥٥٤	الدعم المقدم إلى برنامج العمل
٨٨ ٢٣٤	٢ ٥٢٨	(٧١٣)	(٧ ٤٤٤)	٩٣ ٨٦٣	الاتفاقيات والبروتوكولات
٣٠٤ ٤١٩	٧١	-	(١٤ ١٦٤)	٣١٨ ٥١٢	الصندوق المتعدد الأطراف
٨ ٤٤٣	(٦٣٠)	-	١٠٤٥	٨٠٢٨	دعم البرامج
(١٣٢ ٤٦٧)	(٣٠ ٢٣٢)	-	(٥ ٦١٩)	(٩٦ ٦١٦)	التزامات نهاية الخدمة
١ ١٠٤ ٦٩٠	(٣٠ ٣٧٣)	(٧١٣)	١٥٢ ٩٣٤	٩٨٢ ٨٤٢	المجموع الفرعي لـ رصيد الصناديق غير المقيدة
					الاحتياطيات
٢٠ ٠٠٠	-	-	-	٢٠ ٠٠٠	صندوق البيئة
-	-	-	-	-	الدعم المقدم إلى برنامج العمل
٧ ٣٧٨	-	٧١٣	-	٦ ٦٦٥	الاتفاقيات والبروتوكولات
-	-	-	-	-	الصندوق المتعدد الأطراف
٤ ٥٠٠	-	-	-	٤ ٥٠٠	دعم البرامج
-	-	-	-	-	التزامات نهاية الخدمة
٣١ ٨٧٨	-	٧١٣	-	٣١ ١٦٥	المجموع الفرعي للاحتياطيات
					بمجموع صافي الأصول
٣١ ٦١٥	١٢٣	-	٩٩١	٣٠ ٥٠١	صندوق البيئة
٨٢٤ ٤٤٦	(٢ ٢٣٣)	-	١٧٨ ١٢٥	٦٤٨ ٥٥٤	الدعم المقدم إلى برنامج العمل

الجموع ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	مبالغ أخرى	التحويلات إلى/ (من) الاحتياطيات	الفائض/ (العجز)	١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٤	
٩٥ ٦١٢	٢ ٥٢٨	-	(٧ ٤٤٤)	١٠٠ ٥٢٨	الاتفاقيات والبروتوكولات
٣٠٤ ٤١٩	٧١	-	(١٤ ١٦٤)	٣١٨ ٥١٢	الصندوق المتعدد الأطراف
١٢ ٩٤٣	(٦٣٠)	-	١٠٤٥	١٢ ٥٢٨	دعم البرامج
(١٣٢ ٤٦٧)	(٣٠ ٢٣٢)	-	(٥ ٦١٩)	(٩٦ ٦١٦)	التزامات نهاية الخدمة
١ ١٣٦ ٥٦٨	(٣٠ ٣٧٣)	-	١٥٢ ٩٣٤	١ ٠١٤ ٠٠٧	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق

الملاحظة ٢١

الإيرادات المتأتية من المعاملات غير التبادلية

الاشتراكات المقررة

١٤٠ - سُجلت الاشتراكات المقررة البالغة ١٩٩,٦ مليون دولار وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والقرارات ذات الصلة بالموضوع الصادرة عن مختلف دورات مؤتمر الأطراف وسياسات الأمم المتحدة، استناداً إلى جدول الأنصبة المقررة في الميزانية المتفق عليها. على أن مبلغ ١٦,٢ مليون دولار من أصل تلك الاشتراكات هو عبارة عن اعتماد مخصص من الأمانة العامة للأمم المتحدة.

١٤١ - وتحصل المنظمة على اعتماد مخصص من الميزانية العادية للأمم المتحدة، كل سنتين، وهو الاعتماد المدرج ضمن الأنصبة المقررة. ويبلغ عن هذه الأنصبة في إطار المجلد الأول ألف، الكيان ذو الصلة، إلا أنها تُدرج أيضاً في هذه البيانات بغرض استكمالها.

التبرعات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٨ ٩٩٨	الترتيبات المشتركة بين المنظمات
٤٨٢ ٥٨٧	التبرعات النقدية
١ ٢٤١	التبرعات العينية
٤٩٢ ٨٢٦	المجموع الفرعي للتبرعات
(١ ١٤٨)	المبالغ المرادوة للجهات المانحة
٤٩١ ٦٧٨	مجموع التبرعات

الخدمات العينية

١٤٢ - لا تعد المساهمات العينية بالخدمات المقدمة خلال السنة من الإيرادات، وبالتالي، فهي لا تُدرج في الإيرادات المتأتية من المساهمات العينية الواردة أعلاه. ويرد أدناه بيان الخدمات العينية المؤكدة خلال السنة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٣ ٧٨٢	المساعدة التقنية/خدمات الخبراء
١٣٠	الدعم الإداري
٣ ٩١٢	المجموع

الملاحظة ٢٢

الإيرادات المتأتية من المعاملات التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٨٧٨	إيرادات أخرى
٨٧٨	مجموع الإيرادات الأخرى المتأتية من المعاملات التبادلية

الملاحظة ٢٣

المصروفات

مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم

١٤٣ - تشمل مرتبات الموظفين مرتبات الموظفين الدوليين والوطنيين والموظفين المؤقتين من فئة الخدمات العامة، وتسويات مقر العمل والاقتراعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وتشمل البدلات والاستحقاقات استحقاقات الموظفين الأخرى، بما فيها المعاشات التقاعدية والتأمين، وتكليف الموظفين بمهمة، والإعادة إلى الوطن، وبدل المشقة، وبدلات أخرى.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
١ ٧٧٦	استحقاقات الإجازات
٢٠ ٧١٣	استحقاقات المعاشات التقاعدية
٩ ٢٥٨	استحقاقات التأمين الصحي
٢ ٣١٨	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
١٤٠ ٨٧٠	المرتبات والأجور والاستحقاقات الأخرى
١٧٤ ٩٣٥	مجموع مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم

تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم

١٤٤ - تتألف تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم البالغة ٣١ ٢٦٥ ٠٠٠ دولار من بدلات المعيشة لمتطوعي الأمم المتحدة واستحقاقات ما بعد انتهاء خدمتهم، ورسوم الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين، والخبراء المخصصين، وبدلات قضاة محكمة العدل الدولية، وتعويضات الأفراد غير العسكريين وبدلاتهم.

المنح والتحويلات الأخرى

١٤٥ - تشمل المنح والتحويلات الأخرى المنح الخالصة والتحويلات المقدمة إلى الوكالات المنفذة والشركاء والكيانات الأخرى فضلا عن المشاريع السريعة الأثر؛ انظر الملاحظة ٢٩ للمزيد من التفاصيل.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٣٢ ١٨٧	المنح - المستفيدون النهائيون
٧٥ ٥٧٩	التحويلات إلى الشركاء المنفذين
١٢٨ ٩٩٧	التحويلات إلى الشركاء المنفذين للصندوق المتعدد الأطراف
٢٣٦ ٧٦٣	مجموع المنح والتحويلات الأخرى

مصروفات التشغيل الأخرى

١٤٦ - تشمل مصروفات التشغيل الأخرى نفقات الصيانة، والمرافق العامة، والخدمات التعاقدية، والتدريب، والخدمات الأمنية، والخدمات المشتركة، والإيجار، والتأمين، وبدلات الديون غير المضمونة التحصيل ومصروفات شطب الديون.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٣٠٢٧	مصرفات الديون غير المضمونة التحصيل
٧٠	الرسوم المصرفية
١٨١	الاتصالات والمرافق العامة
٢٣٨٧٢	الخدمات التعاقدية
١٢٤١	التبرعات العينية
٢٦٨٠٧	منح الزمالات
٢٦١١	مصرفات الصيانة
٧٩٦٣	إيجار المكاتب والمباني
٥٨	مصرفات الإيجار الأخرى
٩١	النقل البحري والشحن
١٣	الخسائر الناجمة عن الأصول غير المادية
١٩٤٠	مصرفات أخرى
٦١٨٢٠	مجموع مصرفات التشغيل الأخرى

المصرفات الأخرى

١٤٧ - تتعلق المصرفات الأخرى البالغة ١٥ ٧٢٣ ٠٠٠ دولار بالضيافة والمهام الرسمية، وبخسائر صرف العملات الأجنبية والتبرعات/نقل الأصول.

خسائر صرف العملات من آلية سعر الصرف الثابت

١٤٨ - تتعلق خسائر صرف العملات من آلية سعر الصرف الثابت البالغ قدرها ١ ٧٨٤ ٠٠٠ دولار بآلية سعر الصرف الثابت، حيث يُثبَّت سعر الصرف فيما يخص الصندوق المتعدد الأطراف عند مستوى السعر المعمول به أثناء اعتماد الميزانية.

الملاحظة ٢٤

الصكوك المالية وإدارة المخاطر المالية

الصكوك المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ملاحظة	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
الأصول المالية	
القيمة العادلة بفائض أو عجز	
الاستثمارات القصيرة الأجل - صناديق النقدية المشتركة	٢٥٩ ٦١٣
الاستثمارات القصيرة الأجل - مبالغ أخرى	-
مجموع الاستثمارات القصيرة الأجل	٢٥٩ ٦١٣
الاستثمارات الطويلة الأجل - صناديق النقدية المشتركة	٢٢١ ٥٧٠
الاستثمارات الطويلة الأجل - مبالغ أخرى	
مجموع الاستثمارات الطويلة الأجل	٢٢١ ٥٧٠
مجموع القيمة العادلة بفائض أو عجز	٤٨١ ١٨٣
القروض والحسابات المستحقة القبض	
النقدية ومكافآت النقدية - صناديق النقدية المشتركة	١٣٣ ٧٨٣
النقدية ومكافآت النقدية - مبالغ أخرى	٩ ٢٠١
الاشتراكات المقررة	٦٤ ٠١٤
التبرعات	٤٧٠ ٦٩٥
المبالغ الأخرى المستحقة القبض	(٢)
الأصول الأخرى (تُستثنى منها التكاليف المؤجلة)	٥٠ ٦٠٢
مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض	٧٢٨ ٢٩٣
مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية	١ ٢٠٩ ٤٧٦
ما يتصل منها بالأصول المالية المحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك	٦١٤ ٩٦٦
الخصوم المالية	
الحسابات المستحقة الدفع والمدفوعات المستحقة	٤٤ ١٢٦
الخصوم الأخرى (تستثنى منها الإيرادات المؤجلة)	١٦٧ ١٩٧
مجموع القيمة الدفترية للخصوم المالية	٢١١ ٣٢٣
موجز صافي الإيرادات من صناديق النقدية المشتركة	
إيرادات الاستثمار	٣ ٩٨٩

ملاحظة	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
مكاسب/(خسائر) صرف العملات الأجنبية	(١ ٧٣٣)
مكاسب/(خسائر) غير متحققة	(١٩١)
الرسوم المصرفية	(١٤)
صافي الإيرادات من صناديق النقدية المشتركة	٢ ٠٥١
إيرادات الاستثمار الأخرى	٣ ٣٤٧
مجموع صافي الإيرادات المتأتية من الصكوك المالية	٥ ٣٩٨

إدارة المخاطر المالية

لمحة عامة

١٤٩ - المنظمة عرضة للمخاطر المالية التالية:

- مخاطر الائتمان؛
- مخاطر السيولة النقدية؛
- مخاطر السوق.

١٥٠ - وتقدم هذه الملاحظة معلومات عن مدى تعرض المنظمة لهذه المخاطر، والأهداف المتوخاة والسياسات والعمليات المعتمدة لقياس المخاطر وإدارتها، وكيفية إدارتها لرأس المال.

إطار إدارة المخاطر

١٥١ - ممارسات المنظمة في مجال إدارة المخاطر متوافقة مع النظام المالي والقواعد المالية والمبادئ التوجيهية لإدارة الاستثمارات (المبادئ التوجيهية). وتعرّف المنظمة رأس المال الذي تديره بأنه مجموع أصولها الصافية التي تتألف من أرصدة الصناديق والاحتياطيات المتراكمة. وتمثل الأهداف المتوخاة من وراء ذلك في الحفاظ على قدرتها على الاستمرار كمنشأة قائمة، وتمويل قاعدة أصولها وتحقيق أهدافها. وتدير المنظمة رأس مالها على ضوء الظروف الاقتصادية العالمية، وخصائص مخاطر الأصول الأساسية، ومتطلبات رأس مالها المتداول الحالي والمستقبلي.

مخاطر الائتمان

١٥٢ - مخاطر الائتمان هي مخاطر الخسارة المالية إذا لم يوفّ الطرف المناظر في صك مالي بالتزاماته التعاقدية. وتنشأ المخاطر الائتمانية من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات

والودائع لدى المؤسسات المالية، وكذلك من التعرض لمخاطر الائتمان الناجمة عن الحسابات المستحقة القبض التي لم تُسدد. والقيمة الدفترية للأصول المالية، مطروحاً منها المخصصات للمبالغ المشكوك في إمكانية تحصيلها، هي أقصى درجات التعرض لمخاطر الائتمان.

إدارة مخاطر الائتمان

١٥٣ - تتركز وظيفة إدارة الاستثمارات في مقر الأمم المتحدة، وفي الظروف العادية لا يُسمح للمناطق الأخرى بمزاولة أنشطة الاستثمار. ويجوز لأي منطقة أن تحصل على موافقة استثنائية عندما تسوغ الظروف الاستثمار على الصعيد المحلي في إطار معايير محددة تتوافق مع المبادئ التوجيهية.

التبرعات المستحقة القبض والمبالغ المستحقة القبض الأخرى

١٥٤ - جزء كبير من المساهمات المستحقة القبض مستحق من الحكومات ذات السيادة والوكالات فوق الوطنية، بما في ذلك كيانات الأمم المتحدة الأخرى التي ليست معرضة لمخاطر ائتمانية كبيرة. وفي وقت إعداد هذا التقرير، لم يكن للمنظمة أي ضمان يكفل لها المبالغ المستحقة القبض.

مخصصات المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها

١٥٥ - تقيّم المنظمة مخصصات المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها في تاريخ كل إبلاغ. ويُرصد مبلغ مخصص عندما يكون هناك دليل موضوعي على أن المنظمة لن تحصل على كامل المبلغ المستحق لها. وتُستخدم الأرصدة المقيدة لمخصصات المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها عندما توافق الإدارة على شطب مبالغ بموجب النظام المالي والقواعد المالية أو يتم عكسها عندما ترد مبالغ مستحقة القبض خُفضت قيمتها سابقاً.

وفي ما يلي التغيير الحاصل في حساب هذه المخصصات خلال السنة.

التغيير الحاصل في مخصصات المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١٨٥ ٧٨٥

في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤

(٣٠٢٦)

مخصصات إضافية للمبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها

-

مبالغ مستحقة قبض مشطوبة خلال الفترة على أنها غير قابلة للتحصيل

-

المبالغ غير المستعملة المعكوسة

١٨٢ ٧٥٩

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

١٥٦ - ويرد أدناه بيان بتقادم الاشتراكات المقررة المستحقة القبض والمبالغ المخصصة ذات الصلة بها.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

إجمالي المبالغ المستحقة القبض		البدل المخصص
غير متأخرة وغير مُضمحلة القيمة	٢٨ ٧٧٥	-
أقل من سنة واحدة	٢٦ ٩٣٥	-
من سنة إلى سنتين	٦ ٧٣٢	١ ٣٤٦
من سنتين إلى ثلاث سنوات	٥ ٨٠٧	٣ ٤٨٤
من ثلاث إلى أربع سنوات	٢ ٩٧٤	٢ ٣٧٩
أكثر من أربع سنوات	٢٩ ٢٢٨	٢٩ ٢٢٩
بدل خاص	١٤٣ ٧١٦	١٤٣ ٧١٦
المجموع	٢٤٤ ١٦٧	١٨٠ ١٥٤

١٥٧ - ويرد أدناه بيان بتقادم المبالغ المستحقة القبض غير الاشتراكات المقررة، بما في ذلك النسب المتوية للمبالغ المخصصة ذات الصلة بها.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

إجمالي المبالغ المستحقة القبض		البدل المخصص
غير متأخرة وغير مُضمحلة القيمة	-	-
أقل من سنة واحدة	٤٧٠ ٦٣٢	-
من سنة إلى سنتين	٥٠	١٣
من سنتين إلى ثلاث سنوات	٦١	٣٦
أكثر من ثلاث سنوات	٢ ٥٥٧	٢ ٥٥٦
المجموع	٤٧٣ ٣٠٠	٢ ٦٠٥

النقدية ومكافئات النقدية

١٥٨ - كانت للمنظمة نقدية ومكافئات نقدية بلغت قيمتها ١٤٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وهو أقصى درجة تعرض هذه الأصول لمخاطر الائتمان. ويُحتفظ بالنقدية ومكافئات النقدية لدى الأطراف المناظرة من المصارف والمؤسسات المالية المصنفة في الرتبة "A-" وما فوق، استناداً إلى تصنيف وكالة Fitch لتقدير الجدارة المالية.

مخاطر السيولة

١٥٩ - مخاطر السيولة هي احتمال ألا تكون لدى المنظمة الأموال الكافية للوفاء بالتزاماتها عند استحقاقها. والنهج الذي تتبعه المنظمة في إدارة السيولة هو ضمان أن تكون لديها على الدوام السيولة الكافية للوفاء بالتزاماتها عند استحقاقها، سواء في ظل ظروف طبيعية أو وقت الشدة، دون تكبد خسائر غير مقبولة أو احتمال الإضرار بسمعة المنظمة.

١٦٠ - ويقضي النظام المالي والقواعد المالية بتحمل النفقات بعد تلقي الأموال من الجهة المانحة، مما يخفف بدرجة كبيرة من مخاطر السيولة في ما يتعلق بالمساهمات، التي هي إلى حد كبير تدفقات نقدية سنوية ثابتة. ولا يُسمح بالاستثناءات من قاعدة تحمل النفقات قبل تلقي الأموال سوى في حالة التقييد بمعايير محددة لإدارة المخاطر في ما يتعلق بالمبالغ المستحقة القبض.

١٦١ - وتقوم المنظمة بمهمة التنبؤ بالتدفقات النقدية وترصد التنبؤات المنتظمة عن متطلبات السيولة لضمان أن تكون لديها النقدية الكافية لتلبية الاحتياجات التشغيلية. وتتم الاستثمارات مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات من النقدية لأغراض التشغيل بناء على التنبؤ بتدفقات النقدية. وتحتفظ المنظمة بجزء كبير من استثماراتها في شكل مكافئات نقدية واستثمارات قصيرة الأجل تكفي لتغطية التزاماتها عند استحقاقها.

الخصوم المالية

١٦٢ - يستند التعرض لمخاطر السيولة إلى فكرة مؤداها أن الكيان قد يواجه صعوبة في الوفاء بواجباته المرتبطة بالخصوم المالية. وهذا الأمر مستبعد إلى حد كبير بسبب المبالغ المستحقة القبض والنقدية والاستثمارات المتاحة للكيان والسياسات والإجراءات الداخلية المعتمدة لضمان وجود الموارد المناسبة للوفاء بالتزاماته المالية. وفي وقت إعداد هذا التقرير، لم تكن المنظمة قد تعهدت بأي ضمان عن أي خصوم أو خصوم محتملة، ولم تقم الأطراف الثالثة خلال السنة بإلغاء أي من الحسابات المستحقة الدفع أو الخصوم الأخرى. ويرد أدناه بيان بأجال استحقاق الخصوم المالية استناداً إلى أقرب موعد يمكن أن تُطالب فيه المنظمة بتسوية كل خصم مالي على حدة.

آجال استحقاق الخصوم المالية: في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بدون خصم
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	من ثلاثة أشهر إلى أكثر من سنة			المجموع
	واحدة	اثني عشر شهرا	في غضون ثلاثة أشهر	
٤٤١٢٦	-	-	٤٤١٢٦	الحسابات المستحقة الدفع والمدفوعات المستحقة
١٩٦٧٣٦	-	١٩٦٧٣٦	-	خصوم أخرى
٢٤٠٨٦٢	-	١٩٦٧٣٦	٤٤١٢٦	المجموع

مخاطر السوق

١٦٣ - مخاطر السوق هي احتمال أن تؤثر التغيرات الحاصلة في أسعار السوق، مثل أسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الفائدة وأسعار الأوراق المالية الاستثمارية، في إيرادات المنظمة أو قيمة أصولها وخصومها المالية. والهدف من إدارة مخاطر السوق هو إدارة وضبط مستويات التعرض لمخاطر السوق ضمن حدود مقبولة مع تحقيق المستوى الأمثل في وضع المنظمة المالي.

مخاطر سعر الفائدة

١٦٤ - مخاطر سعر الفائدة هي مخاطر تقلب القيمة العادلة للصلوك المالية أو التدفقات النقدية في المستقبل نتيجة للتغيرات الحاصلة في سعر الفائدة. وعلى وجه العموم، فعندما يرتفع سعر الفائدة، تنخفض قيمة الورقة المالية ذات سعر الفائدة المحدد، والعكس صحيح. وتقاس مخاطر سعر الفائدة عموماً بمدة الورقة المالية ذات سعر الفائدة المحدد، مع التعبير عن هذه المدة بعدد السنوات. وكلما طالت المدة زادت مخاطر سعر الفائدة. ويتعلق الاحتمال الرئيسي للتعرض لمخاطر سعر الفائدة بصناديق النقدية المشتركة، وقد تم تناوله في الملاحظة ٢٥.

مخاطر العملات

١٦٥ - تشير مخاطر العملات إلى احتمال أن تتقلب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لصلك مالي بسبب التغيرات الحاصلة في أسعار صرف العملات الأجنبية. وللمنظمة معاملات وأصول وخصوم بعملات أخرى غير عملتها الوظيفية وتعرض لمخاطر العملة الناجمة عن التقلبات في أسعار صرف العملات. وتقضي السياسات الإدارية والمبادئ التوجيهية بأن تدير المنظمة مستوى تعرضها لمخاطر العملات.

١٦٦ - وتقوم أصول المنظمة وخصومها في المقام الأول بدولارات الولايات المتحدة. وتعلق الأصول المالية الموقومة بغير دولارات الولايات المتحدة أساسا بالاستثمارات، إضافة إلى النقدية ومكافئات النقدية والمبالغ المستحقة القبض المحتفظ بها لغرض دعم الأنشطة التشغيلية المحلية التي تجرى معاملتها بعملة محلية. وتحتفظ المنظمة بحد أدنى من الأصول بالعملة المحلية، وتحتفظ بحسابات مصرفية بدولارات الولايات المتحدة كلما كان ذلك ممكناً. وتخفف المنظمة من مستوى التعرض لمخاطر العملات عن طريق هيكلية المساهمات المقدمة من الجهات المانحة بالعملة الأجنبية لتتوافق مع الاحتياجات من العملات الأجنبية للأغراض التشغيلية.

١٦٧ - ويتعلق أشد مظاهر التعرض لمخاطر العملات بالنقدية ومكافئات النقدية الخاصة بصندوق النقدية المشترك. وفي وقت كتابة هذا التقرير، كانت الأرصدة الموقومة بغير دولارات الولايات المتحدة في هذه الأصول المالية موقومة أساسا باليورو والفرنك السويسري، إلى جانب أكثر من ٣٠ عملة أخرى، على النحو المبين أدناه.

تعرض صندوق النقدية المشتركين لمخاطر العملات إلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بالآلاف)

صندوق النقدية المشترك الرئيسي	دولار الولايات المتحدة	اليورو	الفرنك السويسري الأخرى	المجموع
٦٠٢٠٢٧	-	-	-	٦٠٢٠٢٧
-	١٢٩٣٨	-	-	١٢٩٣٨
بمجموع صندوقَي النقدية المشتركين	٦٠٢٠٢٧	١٢٩٣٨	-	٦١٤٩٦٥

تحليل الحساسية

١٦٨ - كان من شأن حدوث زيادة في قوة أو ضعف أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة بالنسبة لليورو والفرنك السويسري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر أن يؤثر على قياس الاستثمارات الموقومة بعملة أجنبية وأن يؤدي إلى زيادة/نقصان صافي الأصول والفوائض أو حالات العجز بمقدار المبالغ المبينة أدناه. ويستند هذا التحليل إلى تغيرات أسعار صرف العملات الأجنبية التي اعتُبرت ممكنة في حدود المعقول حتى تاريخ كتابة التقرير. ويفترض هذا التحليل ثبات جميع المتغيرات الأخرى، ولا سيما أسعار الفائدة.

الأثر على صافي الأصول/الفائض أو العجز	قوة العملة	ضعف العملة
اليورو (تغير بنسبة ١٠ في المائة)	١	(١)
الفرنك السويسري (تغير بنسبة ١٠ في المائة)	-	-

مخاطر أسعار السوق الأخرى

١٦٩ - المنظمة غير معرّضة لمخاطر أخرى مهمة تتعلق بأسعار السوق، لأنها تتعرض بقدر محدود لمخاطر الأسعار المرتبطة بالمشتريات المتوقعة من سلع معينة تستخدم بشكل اعتيادي في العمليات. ويجوز أن يتسبب تغير تلك الأسعار في تغير تدفقات النقدية بقدر ضئيل.

التصنيفات المحاسبية والقيمة العادلة

١٧٠ - نظراً للطابع القصير الأجل للنقدية ومكافئات النقدية، بما في ذلك الودائع المصرفية لأجل لصندوق النقدية المشترك التي لا تزيد آجال استحقاقها الأصلية عن ثلاثة أشهر، والمبالغ المستحقة القبض والمبالغ المستحقة الدفع، تعتبر القيمة الدفترية تقديراً تقريبياً معقولاً للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة

١٧١ - يَحُلّل الجدول الوارد أدناه الصكوك المالية المعروضة بالقيمة العادلة، من خلال مستويات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة. وتعرّف هذه المستويات على النحو التالي:

(أ) المستوى ١: الأسعار المعروضة (غير المعدّلة) في الأسواق النشطة للأصول أو الخصوم المتطابقة؛

(ب) المستوى ٢: المدخلات من غير الأسعار المعروضة المدرجة في المستوى ١ كمدخلات قابلة للرصد فيما يتعلق بأحد مبالغ الأصول أو الخصوم، سواء بصورة مباشرة (أي كأسعار) أو غير مباشرة (أي مستمدة من الأسعار)؛

(ج) المستوى ٣: مدخلات الأصول أو الخصوم غير المستندة إلى بيانات سوقية قابلة للرصد (أي مدخلات غير مرصودة).

١٧٢ - وتستند القيمة العادلة للصكوك المالية المتداولة في الأسواق النشطة إلى أسعار السوق المعروضة وقت كتابة هذا التقرير، وتحددها الجهة الوديعة المستقلة على أساس تقييمات الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة. وتُعتبر السوق نشطة إذا كانت الأسعار المعروضة جاهزة ومتاحة يُيسر وانتظام من وكالة للتداول أو تاجر أو سمسار

أو مجموعة صناعية أو دائرة تسعير أو وكالة رقابية، وتمثل تلك الأسعار معاملات السوق الفعلية التي تجري بانتظام على أساس الاستقلالية والمساواة. وسعر السوق المعروف الذي يُستخدم للأصول المالية التي يحتفظ بها في صندوقَي النقدية المشتركين هو سعر العرض الحالي.

١٧٣ - وتحدّد القيمة العادلة للصكوك المالية التي لا تتداول في سوق نشطة باستخدام تقنيات التقييم. وتساعد تقنيات التقييم هذه على تحقيق أكبر استخدام ممكن لبيانات السوق القابلة للرصد حيثما توفرت. وإذا كانت كل المدخلات الهامة المطلوبة لتحديد القيمة العادلة للصك قابلة للرصد، يُدرج الصك في المستوى ٢.

١٧٤ - ولم تكن هناك أصول مالية من المستوى ٣، أو أي خصوم مقوَّمة بالقيمة العادلة، كما لم يكن هناك ما يجدر ذكره من تحويلات الأصول المالية فيما بين تصنيفات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤		
المجموع	المستوى ٢	المستوى ١
		الأصول المالية مُقوَّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز
		السندات -
١٣٧ ٦٤٥	-	١٣٧ ٦٤٥ وكالات خارج الولايات المتحدة
٤٣ ٩٩٣	-	٤٣ ٩٩٣ التزامات سيادية غير صادرة عن الولايات المتحدة
٢٨ ٠٠٤	-	٢٨ ٠٠٤ التزامات تتجاوز حدود الولاية الوطنية
٨٢ ٥٣٤	-	٨٢ ٥٣٤ سندات خزانة الولايات المتحدة
٦٣ ٥٧٢	-	٦٣ ٥٧٢ الصكوك المخصومة
١٢٤ ٤٧٩	١٢٤ ٤٧٩	-
		الودائع لأجل
٤٨٠ ٢٢٦	١٢٤ ٤٧٩	٣٥٥ ٧٤٧ مجموع الصكوك المالية مُقوَّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز

الملاحظة ٢٥

الصكوك المالية: صناديق النقدية المشتركة

١٧٥ - إضافة إلى ما تحوزه المنظمة بصورة مباشرة من النقدية ومكافآت النقدية، فإنها تشارك في صناديق النقدية المشتركة للأمم المتحدة. ولتجميع الأموال تأثير إيجابي في أداء الاستثمار ومخاطره بوجه عام، بسبب تحقيق وفورات الحجم، وبفضل القدرة على توزيع انكشافات منحنى العائدات على عدد من آجال الاستحقاق. ويُستند في تخصيص أصول صندوق النقدية المشترك (النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات قصيرة الأجل والاستثمارات طويلة الأجل) والإيرادات إلى الرصيد الرئيسي لكل كيان مشارك.

١٧٦ - وتشارك المنظمة في اثنين من صناديق النقدية المشتركة التي تديرها خزانة الأمم المتحدة على النحو التالي:

(أ) صندوق النقدية المشترك الرئيسي، الذي يشمل أرصدة الحسابات المصرفية التشغيلية بعدد من العملات والاستثمارات بدولارات الولايات المتحدة؛

(ب) صندوق النقدية المشترك باليورو، الذي يشمل الاستثمارات باليورو؛ والمشاركون في هذا الصندوق هم في معظمهم مكاتب موجودة خارج المقر قد يكون لديها فائض من اليورو من عملياتها.

١٧٧ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغ مجموع أصول صندوق النقدية المشتركين ٩ ٦٠٨,٨ مليون دولار؛ ومن أصل هذا المبلغ، يعزى ما مقداره ٦١٥,٠ مليون دولار للمنظمة، كما بلغت حصة المنظمة من الإيرادات الصافية المتأتية من الصندوقين ٢,١ مليون دولار.

موجز الأصول والخصوم في صندوق النقدية المشتركين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	صندوق النقدية المشترك الرئيسي	صندوق اليورو	المجموع
الأصول المقومة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز			
الاستثمارات قصيرة الأجل	٣ ٩٣٠ ٤٩٧	٩٧ ٠١١	٤ ٠٢٧ ٥٠٨
الاستثمارات طويلة الأجل	٣ ٤٨٢ ٦٤١	-	٣ ٤٨٢ ٦٤١
مجموع الأصول المقومة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	٧ ٤١٣ ١٣٨	٩٧ ٠١١	٧ ٥١٠ ١٤٩
القروض والمبالغ المستحقة القبض			
النقدية ومكافآت النقدية	٢ ٠٣٤ ٨٢٤	٤٨ ٨١٩	٢ ٠٨٣ ٦٤٣

المجموع	صندوق اليورو	صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
١٤٩٦١	١١٩	١٤٨٤٢	إيرادات الاستثمار المستحقة
٢٠٩٨٦٠٤	٤٨٩٣٨	٢٠٤٩٦٦٦	مجموع القروض والمبالغ المستحقة القبض
٩٦٠٨٧٥٣	١٤٥٩٤٩	٩٤٦٢٨٠٤	مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية
			خصوم صنادوقي النقدية المشتركين
٦١٤٩٦٥	١٢٩٣٨	٦٠٢٠٢٧	المستحقة الدفع للمنظمة
٨٩٩٣٧٨٨	١٣٣٠١١	٨٨٦٠٧٧٧	المستحقة الدفع للصناديق الأخرى المشاركة في صنادوقي النقدية المشتركين
٩٦٠٨٧٥٣	١٤٥٩٤٩	٩٤٦٢٨٠٤	مجموع الخصوم
-	-	-	صافي الأصول
			صافي الإيرادات والنفقات
٦٢٦٤٣	١٣٢	٦٢٥١١	إيرادات الاستثمارات
(٢١٤٦٠)	(١٤٣٩٦)	(٧٠٦٤)	مكاسب (خسائر) صرف العملات
(٣٠٧٥)	٩	(٣٠٨٤)	مكاسب (خسائر) غير محققة
(٢١٦)	(٢)	(٢١٤)	الرسوم المصرفية
٣٧٨٩٢	(١٤٢٥٧)	٥٢١٤٩	صافي الإيرادات المتأتية من صنادوقي النقدية المشتركين

إدارة المخاطر المالية

١٧٨ - خزانة الأمم المتحدة هي المسؤولة عن الاستثمار وإدارة المخاطر في ما يخص صناديق النقدية المشتركة، بما في ذلك القيام بأنشطة الاستثمار وفقاً للمبادئ التوجيهية.

١٧٩ - وتمثل أهداف إدارة الاستثمارات في الحفاظ على رأس المال وتأمين السيولة النقدية الكافية لتلبية الاحتياجات النقدية التشغيلية مع تحقيق معدل عائد سوقي تنافسي من كل صندوق استثماري. ويولى التشديد لنوعية الاستثمار وتأمينه وتوفير السيولة له أكثر مما يولى لعنصر الأهداف المتعلقة بمعدل العائد السوقي.

١٨٠ - وتقوم لجنة للاستثمارات بتقييم دوري للأداء الاستثماري وتقييم مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية وتقديم توصيات باستكمال تلك المبادئ.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر الائتمان

١٨١ - تقتضي المبادئ التوجيهية إجراء رصد مستمر لتقدير الجدارة الائتمانية للجهات المصدرة والأطراف المناظرة. ويجوز أن تشمل الاستثمارات المسموح بها، على سبيل المثال

لا الحصر، الودائع المصرفية والأوراق التجارية والأوراق المالية التي تتجاوز حدود الولاية الوطنية، والأوراق المالية الصادرة عن هيئات حكومية، والأوراق المالية الحكومية التي تحل آجال استحقاقها بعد خمس سنوات أو أقل. ولا يستثمر صندوق النقدية المشترك في الصكوك المالية المشتقة مثل الأوراق المالية المدعومة برهن عقاري والمدعومة بأصول أو في المنتجات السهمية.

١٨٢ - وتشترط المبادئ التوجيهية عدم الاستثمار في جهات إصدار تقل تصنيفاتها الائتمانية عن المواصفات، وتشترط أيضاً حدوداً قصوى للتركيزات مع جهات إصدار معينة. وقد استوفيت هذه الشروط وقت القيام بالاستثمارات. أما بالنسبة للمصارف والمؤسسات المالية، فلا تُقبل إلا الجهات التي خضعت لتصنيف مستقل وحصلت على الحد الأدنى للتصنيف وهو "A-" من وكالة Fitch لتقدير الجدارة المالية.

١٨٣ - والتصنيفات الائتمانية المستخدمة هي التصنيفات التي تحددها كبرى وكالات التصنيف الائتماني. وتُستخدم تصنيفات شركتي Standard & Poor's و Moody's لتقييم السندات والأوراق التجارية، وتُستخدم تصنيف وكالة Fitch لتقدير الجدارة المالية لتقييم الودائع المصرفية لأجل. وإلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت التصنيفات الائتمانية كما يرد أدناه.

الصندوق المشترك الرئيسي	التصنيفات
السندات	Standard & Poor's: ٣١,٢ في المائة AAA، و ٥٩,٨ في المائة AA+/AA/AA-؛ ١,٣ في المائة لم تقيّمها Standard & Poor's Moody's: ٦٩,٣ في المائة Aaa، و ٣٠,٧ في المائة Aa1/Aa2/Aa3 Fitch: ٥٢,٢ في المائة AAA، و ٢١,٤ في المائة AA+/AA/AA-، و ٢٦,٤ لم يجر تقييمها Standard & Poor's: ١٠٠ في المائة A-1+؛ Moody's: ٧٠,٠ في المائة P-1 و ٣٠,٠ في المائة لم يجر تقييمها؛ Fitch: ٩٠,٠ في المائة
الصكوك المخصوصة	F1+ و ١٠,٠ في المائة لم يجر تقييمها
الودائع المصرفية لأجل	Fitch: ٦٤,١ في المائة aa- و ٣٥,٩ في المائة a+/a/a-
الصندوق المشترك باليورو	التصنيفات
السندات	Standard & Poor's: ١٠٠ في المائة AA+؛ Moody's: ١٠٠ في المائة Aaa؛ Fitch: ١٠٠ في المائة لم يجر تقييمها
الودائع المصرفية لأجل	Fitch: ٢٢,١ في المائة aa- و ٧٧,٩ في المائة a+/a/a-

١٨٤ - وتراقب خزانة الأمم المتحدة التصنيف الائتماني بعناية، وبالنظر إلى أن المنظمة لا تستثمر إلا في الأوراق المالية ذات التصنيفات الائتمانية العالية، فإن الإدارة لا تتوقع إخلال أي طرف مناظر بالتزاماته، باستثناء ما يتعلق بأي استثمارات مُضمحلة القيمة.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر السيولة

١٨٥ - يتعرض صندوق النقدية المشترك لمخاطر السيولة المرتبطة باحتياجات المشاركين لسحب مبالغ في خلال مهلة قصيرة. ويحتفظ الصندوقان بقدر كاف من النقدية والأوراق المالية القابلة للتداول للوفاء بالتزامات متى حان أجلها. ويتوافر الجزء الأكبر من النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات في غضون مهلة قدرها يوم واحد لدعم الاحتياجات التشغيلية. لذلك، يُعتبر خطر السيولة في ما يخص صندوقي النقدية المشتركين خطراً منخفضاً.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر سعر الفائدة

١٨٦ - إن ما تحوزه المنظمة من نقدية ومكافآت نقدية واستثمارات ذات معدل ثابت هي صكوكها المالية المدرة للفائدة. وينطوي صندوق النقدية المشترك على الاحتمال الرئيسي لتعرضهما لمخاطر أسعار الفائدة. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، كان الصندوقان يستثمران في المقام الأول في الأوراق المالية ذات آجال استحقاق أقصر، يقل حدها الأقصى عن خمس سنوات. وبلغ متوسط مدة الصندوق الرئيسي ومتوسط مدة صندوق اليورو ١,١ سنة و ٠,٦٤ سنة، وهو ما يُعتبر مؤشراً على انخفاض مخاطر أسعار الفائدة.

تحليل حساسية صندوقي النقدية المشتركين إزاء مخاطر سعر الفائدة

١٨٧ - يبيّن التحليل الوارد أدناه كيف أن القيمة العادلة لصندوقي النقدية المشتركين المسجّلة وقت كتابة هذا التقرير تزداد أو تنقص إذا ما تغيّر منحني العائد الكلي استجابة للتغيرات الحاصلة في سعر الفائدة. وبما أن هذه الاستثمارات تُحتسب وفقاً للقيمة العادلة بفائض أو عجز، فإن التغير الحاصل في القيمة العادلة يمثل زيادة/نقصاناً في الفائض أو العجز وصافي الأصول. ويبين الجدول تأثير التحول بمقدار ٢٠٠ نقطة أساس، صعوداً أو هبوطاً، في منحني العائد (١٠٠ نقطة أساس تعادل ١ في المائة). وهذه التحولات في النقاط الأساس هي لتوضيح هذا الأمر.

تحليل حساسية صندوق النقدية المشتركين إزاء مخاطر سعر الفائدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

التحول في منحى العائد (نقاط الأساس)								
٢٠٠٠	١٥٠٠	١٠٠٠	٥٠٠	صفر	٥٠٠-	١٠٠٠-	١٥٠٠-	٢٠٠٠-
لزيادة/النقصان في القيمة العادلة (ملايين دولارات الولايات المتحدة)								
صندوق النقدية المشترك الرئيسي								
(٢٠٥,٣)	(١٥٤,٠)	(١٠٢,٧)	(٥١,٣)	-	٥١,٤	١٠٢,٧	١٥٤,١	٢٠٥,٥
صندوق النقدية المشترك باليورو								
(٠,٦)	(٠,٥)	(٠,٣)	(٠,١)	-	٠,١	٠,٤	٠,٥	٠,٦
المجموع								
(٢٠٥,٩)	(١٥٤,٥)	(١٠٣,٠)	(٥١,٤)	-	٥١,٥	١٠٣,١	١٥٤,٦	٢٠٦,١

مخاطر أسعار السوق الأخرى

١٨٨ - صندوق النقدية المشترك غير معرض لمخاطر أسعار أخرى مهمة، لأنه لا يبيع على المكشوف ولا يقترض أوراقاً مالية ولا يشتري أوراقاً مالية برهن، وكلها أمور تحد من الخسارة المحتملة لرأس المال.

التصنيفات المحاسبية والقيمة العادلة: صندوق النقدية المشترك

١٨٩ - إن القيمة الدفترية للاستثمارات المحتسبة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز هي القيمة العادلة، أما بالنسبة للنقدية ومكافئات النقدية، بما في ذلك الودائع المصرفية لأجل لصندوق النقدية المشترك، فالقيمة الدفترية هي تقديرٌ تقريبي معقول للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة

١٩٠ - يَحُلُّ الجدول الوارد أدناه الصكوك المالية المعروضة بالقيمة العادلة، من خلال مستويات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة. وتعرّف هذه المستويات على النحو التالي:

(أ) المستوى ١: الأسعار المعروضة (غير المعدلة) في الأسواق النشطة للأصول أو الخصوم المتطابقة؛

(ب) المستوى ٢: المدخلات من غير الأسعار المعروضة المندرجة في المستوى ١ كمدخلات قابلة للرصد فيما يتعلق بأحد مبالغ الأصول أو الخصوم، سواء بصورة مباشرة (أي كأسعار) أو غير مباشرة (أي مستمدة من الأسعار)؛

(ج) المستوى ٣: مدخلات الأصول أو الخصوم غير المستندة إلى بيانات سوقية قابلة للرصد (أي مدخلات غير قابلة للرصد).

١٩١ - وتستند القيمة العادلة للصكوك المالية المتداولة في الأسواق النشطة إلى أسعار السوق المعروضة وقت كتابة هذا التقرير وتحددتها الجهة الوديعية المستقلة على أساس تقييمات الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة. وتُعتبر السوق نشطة إذا كانت الأسعار المعروضة جاهزة ومتاحة يُسر وانتظام من وكالة للتداول أو تاجر أو سمسار أو مجموعة صناعية أو دائرة تسعير أو وكالة رقابية، وتمثل تلك الأسعار معاملات السوق الفعلية التي تجري بانتظام على أساس الاستقلالية والمساواة. وسعر السوق المعروض الذي يُستخدم للأصول المالية التي يحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك هو سعر العرض الحالي.

١٩٢ - وتحدّد القيمة العادلة للصكوك المالية التي لا تتداول في سوق نشطة (الودائع المصرفية لأجل، على سبيل المثال) باستخدام تقنيات التقييم. وتساعد تقنيات التقييم هذه على تحقيق أكبر استخدام ممكن لبيانات السوق القابلة للرصد حيثما توفرت، وتعتمد بأقل قدر ممكن على التقديرات المحددة لكل كيان. وإذا كانت كل المدخلات الهامة المطلوبة لتحديد القيمة العادلة للصك قابلة للرصد، يُدرج الصك في المستوى ٢.

١٩٣ - ويعرض التسلسل الهرمي التالي للقيمة العادلة الأصول الرئيسية لصندوق النقدية المشترك التي تُقاس بالقيمة العادلة في تاريخ الإبلاغ. ولم تكن هناك أصول مالية من المستوى ٣، أو أي خصوم مقوَّمة بالقيمة العادلة، كما لم يكن هناك ما يجدر ذكره من تحويلات الأصول المالية فيما بين تصنيفات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤		
المجموع	المستوى ٢	المستوى ١
		الأصول المالية مُقوَّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز
		السندات -
٢ ١٥٤ ٩٥٦	-	٢ ١٥٤ ٩٥٦ وكالات خارج الولايات المتحدة
٦٩١ ٤٨٩	-	٦٩١ ٤٨٩ التزامات سيادية غير صادرة عن الولايات المتحدة
٤٤٠ ١٦٩	-	٤٤٠ ١٦٩ التزامات تتجاوز حدود الولاية الوطنية
١ ٢٩٧ ٢٩٠	-	١ ٢٩٧ ٢٩٠ سندات خزانة الولايات المتحدة
٩٩٩ ٢٣٤	-	٩٩٩ ٢٣٤ الصكوك المخصصة
١ ٨٣٠ ٠٠٠	١ ٨٣٠ ٠٠٠	- الودائع لأجل
٧ ٤١٣ ١٣٨	١ ٨٣٠ ٠٠٠	٥ ٥٨٣ ١٣٨ المجموع الفرعي لصندوق النقدية المشترك الرئيسي

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤			
المجموع	المستوى ٢	المستوى ١	
			الصندوق المشترك باليورو
٦١٥٧	-	٦١٥٧	السندات - التزامات سيادية غير صادرة عن الولايات المتحدة
٩٠٨٥٤	٩٠٨٥٤	-	الودائع لأجل
٩٧٠١١	٩٠٨٥٤	٦١٥٧	المجموع الفرعي لصندوق النقدية المشترك باليورو
٧٥١٠١٤٩	١٩٢٠٨٥٤	٥٥٨٩٢٩٥	مجموع الاستثمارات

الملاحظة ٢٦

الأطراف ذات الصلة

موظفو الإدارة الرئيسيون

١٩٤ - موظفو الإدارة الرئيسيون هم أولئك الذين لديهم القدرة على ممارسة تأثير كبير في اتخاذ القرارات المالية والتشغيلية للمنظمة. وفي ما يخص برنامج الأمم المتحدة للبيئة، يُعتبر أن مجموعة موظفي الإدارة الرئيسيين تضم المدير التنفيذي ونائب المدير التنفيذي.

١٩٥ - وتشمل الأجور الإجمالية المدفوعة لموظفي الإدارة الرئيسيين المرتبات الصافية، وتسويات مقر العمل، والاستحقاقات الأخرى مثل المنح والإعانات وحصة رب العمل في المعاش التقاعدي واشتراكات التأمين الصحي.

١٩٦ - تم تسديد ما مجموعه مليون دولار لموظفي الإدارة الرئيسيين في المنظمة خلال السنة المالية؛ وهذه المدفوعات متوافقة مع النظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة، وجداول مرتبات الأمم المتحدة المنشورة وغيرها من الوثائق المتاحة للجمهور.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	أفراد العائلة المقربون	موظفو الإدارة الرئيسيون	
٣	-	٣	عدد الوظائف (معادلات العمل بدوام كامل) الأجور الإجمالية:
٨٦٤	-	٨٦٤	المرتبات وتسويات مقر العمل
١٥٦	-	١٥٦	تعويضات/استحقاقات أخرى
١٠٢٠	-	١٠٢٠	مجموع الأجور خلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

موظفو الإدارة الرئيسيون أفراد العائلة المقربون المجموع

بنود أخرى

القروض والسلف غير المسددة إلى غاية ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١٤

١٩٧ - وبالإضافة إلى ذلك، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أصبح مبلغ ٠,٤ مليون دولار مستحقاً لموظفي الإدارة الرئيسيين في إطار التزامات نهاية الخدمة.

١٩٨ - ولم تكن الاستحقاقات غير النقدية وغير المباشرة المدفوعة لموظفي الإدارة الرئيسيين استحقاقات مادية. ولم يكن لأي من موظفي الإدارة العليا أفراد عائلة مقربون يعملون لدى المنظمة على مستوى الإدارة العليا. والسلف المقدّمة إلى موظفي الإدارة الرئيسيين هي المبالغ المدفوعة نظير استحقاقات وفقاً للنظامين الأساسيين والإداريين للموظفين؛ وهذه السلف المقدّمة نظير استحقاقات متوافرة على نطاق واسع لجميع موظفي المنظمة.

معاملات الكيانات ذات الصلة

١٩٩ - في سياق الأعمال العادية، ولتحقيق وفورات في إجراء المعاملات، غالباً ما يتولى كيان وحيد مكلف بإعداد التقارير المالية القيام بالمعاملات المالية للمنظمة نيابة عن كيان آخر ثم يتولى تسويتها في وقت لاحق. وفي هذا الصدد، وإلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت للمنظمة أرصدة مشتركة بلغت ٢,٢ مليون دولار بسبب كيانات أخرى معنية مكلفة بإعداد التقارير المالية في المنظمة. ولا يُفرض تحصيل أي فائدة عن هذه الأرصدة المشتركة بين الكيانات.

الملاحظة ٢٧

عقود الإيجار والالتزامات التعاقدية

عقود الإيجار التمويلي

٢٠٠ - لا تبرم المنظمة في العادة عقود إيجار تمويلي لاستخدام الأراضي والمباني والمعدات الدائمة والمؤقتة، ولم تكن لها أي عقود إيجار تمويلي خلال هذه الفترة.

عقود الإيجار التشغيلي

٢٠١ - تبرم المنظمة عقود الإيجار التشغيلي لاستخدام الأراضي والمباني والمعدات الدائمة والمؤقتة. وبلغ مجموع مدفوعات الإيجار التشغيلي المعترف بها ضمن النفقات المصروفة للسنة ٥,٨ ملايين دولار. ويشمل هذا المجموع ١,١ مليون دولار في إطار ترتيبات التبرع بالحق

في الاستخدام، التي يُعترف بالعائدات التي تطابقها في بيان الأداء المالي وتُعرض ضمن عائدات التبرعات. وترد أدناه الحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار المقبلة في إطار الترتيبات غير القابلة للإلغاء.

التزامات عقود الإيجار التشغيلي
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٥ ٨٥٠	المستحقة بعد أقل من سنة واحدة
١٨ ٦٦٢	المستحقة بعد ما بين سنة واحدة وخمس سنوات
-	المستحقة بعد أكثر من خمس سنوات
٢٤ ٥١٢	مجموع الحدود الدنيا لالتزامات الإيجار التشغيلي

٢٠٢ - وفي العادة، تبرم عقود الإيجار المذكورة لمدة تتراوح بين سنة واحدة وسبع سنوات، ويتضمن بعضها أحكاما تسمح بالتمديد و/أو الإنهاء في غضون ٣٠ أو ٦٠ أو ٩٠ يوما. وتبيّن المبالغ الالتزامات المقبلة للمدة التعاقدية الدنيا، مع مراعاة الزيادات السنوية في المدفوعات وفقا لعقود الإيجار. ولا تتضمن أي عقود خيارات للشراء.

الالتزامات التعاقدية

٢٠٣ - في وقت كتابة هذا التقرير، بلغت الالتزامات المتعلقة بالملكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة والسلع والخدمات التي تم التعاقد عليها ولكن لم يتم تسليمها ما يرد بيانه أدناه.

الالتزامات التعاقدية حسب الفئات
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
١٥٠	السلع
١٠ ٤٦٩	الخدمات
٢٥٤ ٩٢٣	الشركاء المنفذون
٢٢٠ ٧٩٠	الشركاء المنفذون في الصناديق المتعددة الأطراف
٤٨٦ ٣٣٢	المجموع

الملاحظة ٢٨

الخصوم المحتملة والأصول المحتملة

الخصوم المحتملة

٢٠٤ - المنظمة معرضة لمجموعة متنوعة من المطالبات التي تنشأ من وقت لآخر في المسار العادي لأعمالها. وتنقسم هذه المطالبات إلى فئتين رئيسيتين هما: المطالبات التجارية، ومطالبات القانون الإداري. وفي وقت كتابة هذا التقرير، لم يكن لدى المنظمة أية حالات يجب الإبلاغ عنها.

٢٠٥ - ونظراً لعدم معرفة ما ستؤول إليه هذه المطالبات على وجه الدقة، لم يُسجل رصد أية مخصصات أو نفقات، لأنه لا يمكن تقدير احتمالات وقوعها ولا مبلغها وتوقيت دفع الأموال عنها بشكل موثوق. وتمشياً مع المعايير المحاسبية الدولية، يتم الإفصاح عن الخصوم المحتملة للمطالبات المعلقة عندما لا يمكن معرفة احتمال نتائجها ولا يمكن تقدير الخسائر تقديراً معقولاً.

الأصول المحتملة

٢٠٦ - وفقاً للمعيار ١٩ من المعايير المحاسبية الدولية: المخصصات والخصوم المحتملة والأصول المحتملة، يتم الإفصاح عن الأصول المحتملة حيثما يؤدي حدث ما إلى احتمال أن تتدفق على المنظمة فوائد اقتصادية. وفي وقت كتابة هذا التقرير، لم تكن للمنظمة أصول محتملة يجب الإبلاغ عنها.

الملاحظة ٢٩

المنح والتحويلات الأخرى

٢٠٧ - ترد فيما يلي الفئات التي أنفقت فيها الأموال المقدّمة إلى الشركاء المنفذين.

المنح والتحويلات الأخرى

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١٤

١٧٧٣٧

المنح المقدمة إلى المستفيدين النهائيين

المنح المقدمة إلى الشركاء المنفذين

٢٧١٣٢

تكاليف الموظفين والتكاليف الأخرى

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٤٦٩	الإمدادات والسلع الأساسية والمواد
١ ٦٢٥	المعدات والمركبات والأثاث
١٦ ٤١٩	الخدمات التعاقدية
٩ ١١٩	السفر
١٩ ٢٢٧	التحويلات والمنح المقدمة إلى النظراء
٢ ٩٥٠	تكاليف التشغيل العامة والتكاليف المباشرة الأخرى
١٨٤	تكاليف الدعم غير المباشرة (الشركاء المنفذون)
٧٧ ١٢٥	المجموع الفرعي للمنح المقدمة إلى الشركاء المنفذين
١٤١ ٩٠١	إنفاق الصندوق المتعدد الأطراف
٢٣٦ ٧٦٣	مجموع المنح والتحويلات الأخرى

٢٠٨ - ويقوم بتنفيذ المبلغ الوارد في إطار الصندوق المتعدد الأطراف أربعة شركاء منفذون على النحو التالي:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٣٥ ٣٤٢	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
١٤ ٩٣٩	صندوق الأمم المتحدة للبيئة
٤٤ ٥٥٥	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
٤٧ ٠٦٥	البنك الدولي
١٤١ ٩٠١	المجموع

٢٠٩ - وتسجّل مبالغ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والبنك الدولي استناداً إلى نفقات لم تتم مراجعة حساباتها، بناء على موافقة اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بغية تمكين برنامج البيئة من الامتثال لواجب إصدار البيانات المالية بحلول ٣١ آذار/مارس من فترة السنتين التالية. بيد أن هناك اتفاقاً تقدّم الوكالات المنفذة بموجبه نفقات تمت مراجعة حساباتها فور إعدادها، على ألا يتجاوز ذلك موعداً أقصاه ٣٠ أيلول/سبتمبر من العام التالي.

الملاحظة ٣٠

التبرعات المخصصة للسنوات المقبلة

٢١٠ - للمنظمة مبلغ قدره ٢٥,٢ مليون دولار من التبرعات الموقّعة المخصصة للتنفيذ خلال السنوات المقبلة.

الملاحظة ٣١

الأحداث التالية لتاريخ كتابة التقرير

٢١١ - خلال الفترة بين تاريخ البيانات المالية وتاريخ الإذن بإصدارها، لم تقع أي أحداث جوهرية، مواتية أو غير مواتية، يمكن أن تؤثر على تلك البيانات تأثيراً جوهرياً.

المرفق الأول

بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

صندوق البيئة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
٩٩١	الفائض (العجز) للفترة
	الحركات غير النقدية:
٧٧	الاهتلاك والاستهلاك
	التغيرات في الأصول
-	(الزيادة) النقصان في الاشتراكات المقررة المستحقة القبض
(١ ٣٢١)	(الزيادة) النقصان في التبرعات المستحقة القبض
(٣٨٨)	(الزيادة) النقصان في السُّلف أو المدفوعات المسبقة
١ ١٧٣	(الزيادة) النقصان في تحويلات السلف
(٣ ٩٩٠)	(الزيادة) النقصان في الأصول الأخرى
	التغيرات في الخصوم
(١٠١)	(الزيادة) (النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع والمدفوعات المتجمعة
(٢٢٦)	(الزيادة) (النقصان) في المدفوعات المسبقة
١ ١٠٠	(الزيادة) (النقصان) في استحقاقات الموظفين
(١٥٠)	(الزيادة) (النقصان) في الاعتمادات
(٢ ٢٣١)	(الزيادة) (النقصان) في الخصوم الأخرى
(١١٧)	إيرادات الاستثمارات المعروضة كأ أنشطة استثمارية
(٥ ١٨٣)	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
	التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
٥ ٥٠٠	الحصة التناسبية للزيادة/(النقصان) في صندوق النقدية المشتركين
١١٧	صافي (الزيادة) النقصان في الممتلكات والمنشآت والمعدات
(٤٢)	إيرادات الاستثمارات المعروضة كأ أنشطة استثمارية
٥ ٥٧٥	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية

٣١ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠١٤

	التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
١٢٣	تسوية أرصدة الصناديق
١٢٣	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
٥١٥	صافي الزيادة (النقصان) في النقدية ومكافئات النقدية
٣٠٧٦	رصيد النقدية ومكافئات النقدية - بداية الفترة
٣٥٩١	رصيد النقدية ومكافئات النقدية - نهاية الفترة

المرفق الثاني

بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

الصندوق المتعدد الأطراف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
(١٤١٦٤)	الفائض (العجز) للفترة
	الحركات غير النقدية
٢٥	الاهتلاك والاستهلاك
	التغيرات في الأصول
٢٠١٦	(الزيادة) النقصان في الاشتراكات المقررة المستحقة القبض
-	(الزيادة) النقصان في التبرعات المستحقة القبض
١٨٦٦٠١	(الزيادة) النقصان في السلف أو المدفوعات مسبقاً
٣٢٥٠٦	(الزيادة) النقصان في تحويلات السلف
٥٥	(الزيادة) النقصان في الأصول الأخرى
	التغيرات في الخصوم
١٢٦٠٩	(الزيادة) (النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع والمبالغ المستحقة الدفع المتجمعة
٢٨١٦	(الزيادة) (النقصان) في المبالغ المدفوعة مسبقاً
١٤	(الزيادة) (النقصان) في استحقاقات الموظفين
-	(الزيادة) (النقصان) في الاعتمادات
(١٨٧٨٣٦)	(الزيادة) (النقصان) في الخصوم الأخرى
(١٩٤٩)	إيرادات الاستثمارات المعروضة كأشطة استثمارية
٣٢٦٩٣	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
	التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
(٣٤٨٢٥)	الحصة التناسبية للزيادة/(النقصان) في صندوق النقدية المشتركين
١٩٤٩	صافي (الزيادة) (النقصان) في الممتلكات والمنشآت والمعدات

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
(٥)	إيرادات الاستثمارات المعروضة كأنشطة استثمارية
(٣٢ ٨٨١)	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
	التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
٧١	تسوية أرصدة الصناديق
٧١	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
(١١٧)	صافي الزيادة (النقصان) في النقدية ومكافئات النقدية
٥٧٤	رصيد النقدية ومكافئات النقدية - بداية الفترة
٤٥٧	رصيد النقدية ومكافئات النقدية - نهاية الفترة

